المقدمة

الحمد لله الذي هدانا للإسلام، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، وأشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمداً عبده ورسوله، القدوة الحسنة لأمته، والهادي إلى:صراط مستقيم ﴿صراط الله الّذي له ما في السّماوات وما في الأرْض ألا إلى الله تصير الأمور ﴾[1]. أخذ أمته بالتربية والتزكية، وعلّمهم الكتاب والحكمة، فكان الرحمة المهداة ρ، وعلى آله وصحبه، ومن تبعه، واقتفى أثره إلى يوم الدين.

أما بعد، فإن الناظر في أحوال الناس، وأنماط سلوكياتهم، وما خلفه هذا السلوك من انحراف، وبعد عن الدين، وزيغ عن الهدى، يجد أن المجتمعات الإنسانية، وبخاصة المجتمع الإسلامي، بحاجة ماسة إلى المبادىء والتعاليم الإلهية، كما بيّنها رسل الله، لاستلهام الرشد والاستقامة، والوقوف على معالم السعادة، كما جاءت بها رسالات الله.

ولما كانت رسالة الله الخاتمة إلى الناس كافة، قد حوت كل ما من شأنه سعادة الإنسان، في الدنيا والآخرة، كان من حق الله على المسلمين الذين ينتسبون إلى الدين الإسلامي أن يتبعوه: ﴿وأنّ هذا صراطي مسْتقيماً فاتّبعوه ولا تتّبعوا السّبل فتفرّق بكمْ عنْ سبيله ذلكمْ وصّاكمْ به لعلّكمْ تتّقون﴾[2].

وأن يبتعدوا عن كل السبل التي أوقعتهم في الغواية، والشقاوة، والهوان، والسفه، ذلك أن دين الله – حين الاستمساك به – ﴿يهْدي للّتي هي أقْوم ويبشّر الْمؤْمنين الّذين يعْملون الصّالحات أنّ لهمْ أجْراً كبيراً﴾[3].

---

(1) سورة الشورى، الآية 53.

(2) سورة الأنعام: الآية 153.

(3) سورة الإسراء: الآية 9.

ولذلك فإن البحوث العلمية تسهم في بيان مكامن الانحراف وتحدد معالم الوقاية اللازم إتباعها لإنقاذ المجتمعات البشرية، ومن ذلك الدراسات التي تتناول أخطار الجريمة والمجرمين، وتبين الوقاية من ذلك.

ومن هنا فإن الإسلام يدعوا أبناءه إلى إبراز صورته المشرقة الوضّاءة التي تحمل معالم الهدى للبشرية جمعاً، وتبين مزالق الانحراف عن الحق والهدى، والرشد والاستقامة.

ومن أهم عوامل الوقاية في هذا الشأن هو الوازع الديني الذي يجعل المسلم وقّافاً عند حدود الله ﴿ومنْ يتعدّ حدود الله فقدْ ظلم نفْسه﴾[1]. ومن هنا فإن دراسة الوازع الديني وبيان أهميته وأثره في الحد من الجريمة موضوع له أهميته، وأثره في استقامة الناس، على منهج الله، والعودة بهم إلى أصول دينهم؛ إذ فيه خير علاج لمشكلاتهم، وخير وقاية من الآفات المهلكة، والممارسات المدمرة، التي تفتك بالإنسان أينما كان فرداً وأسرة ومجتمعاً، وحيث إن هذه الممارسات تنخر في جسم المجتمع الإسلامي، وتقض كيانه وتهدم بنيانه، وتعطي صورة سيئة عن الإسلام، فإن الأمر جد خطير.

من أجل ذلك اخترت موضوع (الوازع الديني وأثره في الحدّ من الجريمة)، وقصدي من ذلك أن أوضح أثر هذا الوازع في استقامة أفراد المجتمع والأمة، على المنهج القويم والصراط المستقيم، والعزيمة على الرشد، وعدم الخروج على التعاليم، والزيغ عن الهدى، وبيان أن هذا الوازع الديني حين يكون قوياً يكبح جماح النفس البشرية عن دوافعها الشريرة، ومطالبها الشهوانية، ونوازعها العدوانية، ويكون حارساً عليها يرقب كل تحركاتها، وتِبْيان أن ضعف هذا الوازع يتيح للنفس البشرية الخروج عن التعاليم والقوانين، التي تنظم الحياة البشرية،

---

(1) سورة الطلاق، الآية (1).

وتهيىء لها سبل الاستقامة، وحين يضعف وازع الدين لدى الإنسان، فإن الشيطان يوسوس في صدره بارتكاب الذنب، وتدفعه النفس إلى ابتغاء اللذّة، ويغريه الهوى باتباع ذلك، فيصبح الإنسان أسير نفسه، يلبي لها ما تطلبه، وعندئذٍ يختفي عنده الوازع الديني، ولم يعد له سلطان على النفس، مما يجعل الإنسان يتصرف من غير حسيب، ولا رقيب، وهنا مكمن الخطر إذ باستطاعة الإنسان أن يرتكب كل جريمة تسوّل له بها نفسه، ويصبح مجرماً، والجرم يتطلب عقوبة، والعقوبة تختلف باختلاف أنواع الجرائم. وعندئذٍ تحل بالأمة القوارع والمحن والخطوب المهلكة والمدمّرة، نتيجة للإجرام والآثام، والمعاصي والأوزار.

لذلك أسهمت في تأليف هذا الكتاب رغبة في وقاية المجتمع من هذه الأمراض الفتاكة. وقد ضمنّته منهج الإسلام في تنمية الوازع الديني وأثره في الحدّ من الجريمة. واشتمل على خمسة فصول ومقدمة وخاتمة.

وهو حافل بالوسائل والحلول المدعمة بالأدلّة من الكتاب والسنّة، آملاً أن يؤدّي الغرض، وأن ينفع الله به كما نفع بغيره من المؤلفات والأبحاث التي عمرت بها المكتبات، وحفلت بها دور الكتب. ولكن السؤال المهم هو: هل الفرد المسلم، والمثقف المسلم، والأسرة المسلمة، والمجتمع المسلم؛ لديهم الاستعداد التام لتطبيق ما يقرؤونه ويتعلّمونه من تعاليم دينهم؟ حتى يكون ذلك واقعاً ملموساً في حياة الفرد والأسرة والمجتمع: ﴿إنّ هذا الْقرْآن يهْدي للّتي هي أقْوم ويبشّر الْمؤْمنين الّذين يعْملون الصّالحات أنّ لهمْ أجْراً كبيراً * وأنّ الّذين لا يؤْمنون بالآخرة أعْتدْنا لهمْ عذاباً أليماً﴾[1].

إنّ هذا الكتاب سرّني كثيراً، حيث تناولت موضوعاته بجدية أكيدة، ورغبة صادقة؛ لما فيه من الفائدة المرجوة بعد طبعه ونشره، وتقديمه إلى أفراد المجتمع

(1) سورة الإسراء: الآية (9، 10).

المسلم، ليقرأه على علم وبصيرة، وحينئذٍ سيجد القارئ الكريم أنني قدّمت له زاد التقوى ومفهوم الإسلام بموضوع الوازع الديني والحدّ من الجريمة. وسيجد القارئ أيضاً أن الكتاب احتوى على موضوعات يحتاجها الفرد المسلم في مكوناته الثقافية والدينية والاجتماعية والأخلاقية والسلوكية، وبذلك يتحصن من نوازع النفس ودوافعها وشرورها، ومن السلوكيات المنحرفة في حياته وبيئته.

ب – أهداف البحث:

للبحث أهداف مهمة، وغايات سامية نجملها فيما يأتي:

أولاً: يهدف البحث إلى بيان الوازع الديني وأثره في النفوس البشرية.

ثانياً: يهدف البحث إلى بيان أثر الوازع الديني في استقامة الناس على منهاج الرسل الذين بلّغوا رسالات الله إلى أقوامهم، وطالبوهم بالعمل بما جاء فيها من مبادئ وتشريعات ومحاسن وأخلاق وآداب.

ثالثاً: يهدف البحث إلى بيان مفهوم الجريمة وأصنافها وأنواعها، والآثار الخطيرة المترتّبة على فشو الجريمة في المجتمعات الإنسانية.

رابعاً: يهدف البحث إلى بيان علم الإجرام وأنواع المجرمين وأحوالهم، وما يشكّلونه من خطر على حياة البشرية.

خامساً: يهدف البحث إلى بيان العوامل المؤدية إلى الانحراف وارتكاب الجرائم.

سادساً: يهدف البحث إلى بيان أخذ الحيطة والتدابير اللازمة للوقاية من الجريمة.

سابعاً: يهدف البحث إلى بيان انتشار الجريمة في التاريخ المعاصر؛ حيث أصبحت أهم قضية تحظى بالجهود الدولية لما تمثله من تهديد لحياة الناس.

ثامناً: يهدف البحث إلى بيان الوسائل الوقائية التي دعا إليها الإسلام صيانة للمجتمع من الانحراف.

تاسعاً: يهدف البحث إلى لفت أنظار الناس إلى أثر الوازع الديني في الحد من الجريمة، وأثره المباشر في الاستقامة.

عاشراً: يهدف البحث إلى بيان عظمة التشريع الإسلامي في الحفاظ على الإنسان الذي اتخذه الله خليفة في الأرض.

ج – منهج البحث:

اتخذت منهجاً في البحث يؤدي الهدف المنشود منه وييسر سبل الوصول إليه. حيث قمت بدراسة الموضوع دراسة شرعية نظرية، وبذلت الجهد في تتبع النصوص الشرعية التي يستند عليها البحث في أبوابه وفصوله ومباحثه، وجمعت أكبر قدر من هذه النصوص القرآنية والنبوية وشروح الأئمة لها. واقتبست مما كُتِبَ في هذا الموضوع حديثاً.

وتأملت في السيرة العطرة لسيدنا رسول الله ρ وأتباعه من الصحابة والتابعين، وما كان فيها من حوادث ظهر من خلالها قوة الوازع الديني، وأثره المباشر في الندم والتوبة إلى الله سبحانه وتعالى.

وأمعنت النظر في ذلك متفكراً ومتأملاً ومحللاً، لأخرج بدلالات شرعية تدعم المسائل التي تضمنها البحث، وتسند المضامين التي يرتكز عليها الموضوع، وتضفي مزيداً من الوضوح والتأكيد في إبراز الوازع الديني، وأثره في الحدِّ من الجريمة، في كتاب اشتمل على خمسة فصول، ومباحث كثيرة، فيها الغرض المطلوب، والعلاج المأمول. وقد وضعت النقاط على الحروف بالوسائل العلمية والبحثية المتاحة لتحقيق المقصود. ولعل هذه الدراسة تسهم في بث الوعي بين الناس لعلّهم يتّقون.

د – خطة البحث:

خطتي في البحث كانت كالآتي:

أولاً: عنوان البحث هو: (الوازع الديني وأثره في الحدّ من الجريمة).

ثانياً: يتكون البحث من مقدمة، وخمسة فصول، وخاتمة.

ثالثاً: اشتملت مقدمة البحث على أربع فقرات هي: أهمية البحث، أهدافه، منهجه، خطته.

رابعاً: فصول الكتاب الخمسة تضمنت ثمانية عشر بحثاً وثلاثين مطلباً.

خامساً: الخاتمة وتضمنت النتائج والتوصيات.

وفيما يلي بيان مفصّل ومتكامل عن خطة البحث.

الفصل الأول: الوازع الديني عبر التاريخ، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم الوازع الديني.

المبحث الثاني: التديّن وأثره في النفوس

المبحث الثالث: الدين عند الله الإسلام

الفصل الثاني: الجريمة والمجرم، وعلم الجريمة، وفيه تمهيد وثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الجريمة، وفيه ثمانية مطالب:

المطلب الأول: مفهوم الجريمة لغة.

المطلب الثاني: التعريف الشرعي للجريمة

المطلب الثالث: التعريف القانوني للجريمة.

المطلب الرابع: مقارنة بين التعريفات.

المطلب الخامس: ظاهرة الإجرام عالمية.

المطلب السادس: خطر الجريمة وأصنافها.

المطلب السابع: الخلاصة في أنواع الجريمة وأصنافها.

المطلب الثامن: أنواع الجريمة عند علماء الشريعة.

المبحث الثاني: المجرم، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: من هو المجرم؟

المطلب الثاني: أصناف المجرمين

المبحث الثالث: علم الجريمة، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف علم الجريمة.

المطلب الثاني: موضوع علم الجريمة.

المطلب الثالث: أهمية علم الجريمة

المطلب الرابع: رسالة علم الجريمة

الفصل الثالث: العوامل المؤدية إلى الجريمة، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: العوامل ونظرة الباحثين إليها، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: سرد العوامل وتعدادها.

المطلب الثاني: كيف ينظر الباحثون إلى هذه العوامل؟

المطلب الثالث: نظر الإسلام إلى الانحراف وعوامله.

المبحث الثاني: دراسة لبعض هذه العوامل، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الكفر أعظم عوامل الانحراف

المطلب الثاني: غواية الشيطان ووسوسته.

المطلب الثالث: ضعف الوازع الديني.

الفصل الرابع: الجريمة والوسائل الوقائية، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: وسائل الوقاية والجهود الدولية، وفيه تمهيد ومطلبان:

المطلب الأول: سرد الوسائل وتعدادها.

المطلب الثاني: الوسائل الوقائية والجهود الدولية.

المبحث الثاني: أهم الوسائل الوقائية في بناء شخصية الإنسان المسلم وأثرها في الحد من الجريمة، وفيه تمهيد وثمانية مطالب:

المطلب الأول: الإيمان وأثره في الحدّ من الجريمة.

المطلب الثاني: العبادات وأثرها في الحدّ من الجريمة.

المطلب الثالث: التربية وأثرها في الحدّ من الجريمة.

المطلب الرابع: الأخلاق وأثرها في الحدّ من الجريمة.

المطلب الخامس: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثرهما في الحدّ من الجريمة.

المطلب السادس: المواعظ والأذكار وأثرها في الحدّ من الجريمة

المطلب السابع: التوبة وأثرها في الحدّ من الجريمة.

المطلب الثامن: العقوبات وأثرها في الحدّ من الجريمة.

الفصل الخامس: أثر الوازع الديني في الحد من الجريمة، وفيه تمهيد وثمانية مباحث:

المبحث الأول: الوازع الديني وأثره في قصة يوسف مع امرأة العزيز.

المبحث الثاني: أثر الوازع الديني في سحرة قوم فرعون.

المبحث الثالث: الوازع الديني وأثره في فتية أصحاب الكهف.

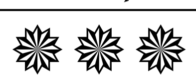
المبحث الرابع: قصة العابد جريج وأثر الوازع الديني.

المبحث الخامس: قصة أصحاب الغار وأثر الوازع الديني.

المبحث السادس: الوازع الديني وأثره في الإقلاع عن شرب الخمر

المبحث السابع: مرثد بن أبي مرثد وأثر الوازع الديني.

المبحث الثامن: ماعز والغامدية وأثر الوازع الديني.



الفصل الأول: الوازع الديني عبر التاريخ

وفيه ثلاثة مباحث.

المبحث الأول: مفهوم الوازع الديني

الوازع لغة: الوَزْعُ: كف النفس عن هواها، وَزَعَه يَزَعُ ويزِع وَزْعَاً كَفَّه، فاتَّزَعَ هو، أي كَفَّ[1].

ومَنْ يزعُ السلطانُ أكثرَ مِمَنْ يزع القرآن، أي يكف عن ارتكاب العظائم مخافةَ السلطان أكثَرَ ممن يكفه مخافةُ القرآنِ واللهِ تعالى. يُقال: وَزَعه يَزعُه وَزْعاً فهو وازع إذا كفّه ومنعه [2]. ونفس المعنى ورد في مختار الصحاح [3]. إلاّ أنه قال: وزعه يَزَعُه وَزْعاً، مثل وضعه يضعه وضعاً.

وفي معنى الوازع قال فضيلة الشيخ صالح بن عبد الله بن حميد: (الوازع من وَزَعَ، أي ردع وزناً ومعنى، والوازع هو الزاجر، وهو الذي يجعل الإنسان يرتدع، أي يرجع عن عملٍ ما[4].

وفي المفردات [5]. وزعته عن كذا كففته عنه... وقيل: الوُزُوعُ: الوُلُوعُ بالشيء، يقال: أوزع الله فلاناً، إذا ألهمه الشكر. ومنه قوله تعالى: ﴿ربّ أوْزعْني أنْ أشْكر نعْمتك ﴾[6]. قيل معناه:أَلهمني، وتحقيقه: أَوْلِعْني ذلك،

---

(1) لسان العرب لابن منظور، 390/8. مادة (وزع).

(2) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، 18/5.

(3) انظر ص (744).

(4) ضعف الوازع الديني وأثره في انتشار الجريمة، محاضرة ألقاها الدكتور صالح بن حميد في جامعة الملك عبدالعزيز بجدة بتاريخ 1423/1/20هـ.

(5) للراغب ص 521، 522.

(6) سورة الأحقاف: الآية (15).

واجعلني بحيث أزِعُ نفسي عن الكفران.

وقال ابن عاشور [1]: (وأصل فعل أوزع: الدلالة على إزالة الوَزْع أي الانكفاف عن عمل ما، فالهمزة فيه للإزالة).

وفي تفسير سورة النمل عند قوله تعالى: ﴿فهم يُوزَعُون﴾[2] قال: (الوزع: الكف عما لا يراد، فشمل الأمر والنهي، أي فهم يُؤمرون فيأتمرون، ويُنهون فينتهون)[3]. وبناءً على ما تقدم ذكره، فالوازع لغة فيه معنى الكف والمنع والزجر والردع، والوعظ، والوعظ: زجر مقترن بتخويف. قال الخليل: هو التذكير بالخير، فيما يرق له القلب، والعظة والموعظة الاسم[4].

وانطلاقاً من معنى الوازع لغة، وما تضمنته نصوص الكتاب والسنّة من توجيهات في هذا الشأن، فإنه يتبيّن أن حقيقة مفهوم الوازع الديني هي: حقيقة إيمانية ثابتة ومستقرة في النفس الإنسانية تراود المسلم وتدعوه إلى الاستسلام لله تعالى، والوقوف عند حدوده، والعمل بما جاء في الكتاب والسنّة من الأوامر والنواهي والتوجيهات، والإرشادات، والفضائل الخلقية. وتدعوه إلى الامتناع والكف عما حرّم الله، مذكرة إياه بالزواجر والروادع التي حفل بها الكتاب والسنّة. وكذلك هو الوازع عند المتدينين من غير المسلمين.

وهناك نصوص من الكتاب والسنّة تؤكد هذه الحقيقة. قال تعالى: ﴿إنَّ الذين آمنوا وعملوا الصالحات يهديهم ربّهم بإيمانهم تجري من تحتهم الأنهار

---

(1) في التحرير والتنوير. (مجلد 12، ج26، ص33).

(2) سورة النمل. الآية (17).

(3) المصدر السابق (مجلد 9، ج19، ص240).

(4) انظر المفردات، ص 527.

في جنَّات النعيم﴾[1]. **وقال تعالى: ﴿بل الإنسان على نفسه بصيرة ﴾**[2]. **وقال تعالى: ﴿ونفسٍ وما سوّاها. فألهمها فجورها وتقواها. قد أفلح من زكّاها. وقد خاب من دسَّاها﴾**[3].

وفي الحديث عن وابصة بن معبد [4]**، قال: أتيت رسول الله ρ فقال: (جئت تسأل عن البر؟) قلت: نعم. فقال: (استفت قلبك، البر ما اطمأنت إليه النفس، واطمأن إليه القلب، والإثم ما حاك في نفسك، وتردد في الصدر، وإن أفتاك الناس وأفتوك)**[5] **فالآية الأولى تشير إلى أن الإيمان نور في قلب صاحبه يمشي به في الناس، كما قال تعالى: ﴿أوَمَنْ كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارجٍ منها﴾**[6].

أخرج ابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، عن مجاهد، في قوله تعالى: ﴿يهديهم ربّهم بإيمانهم﴾ قال: يكون لهم نوراً يمشون به[7].

---

(1) سورة يونس: الآية (9).

(2) سورة القيامة: الآية (14).

(3) سورة الشمس: الآيات (7 – 10).

(4) هو وابصة بن معبد بن مالك بن عبيد الأسدي، وقيل: وابصة بن معبد بن عتبة بن الحارث بن مالك الأسدي. له صحبة، سكن الكوفة ثم تحول إلى الرقة، فأقام بها إلى أن مات بها. انظر: أسد الغابة لابن الأثير الجزري، 651/4. الاستيعاب لابن عبد البر، 1563/4.

(5) رواه أحمد في المسند 228/4. والدارمي 246/2. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد 175/1 ونسبه لأحمد، وأبي يعلى. وقال: (وفيه أيوب بن عبدالله بن مكرز) قال ابن عدي: (لا يتابع على حديثه، ووثقه ابن حبان).

(6) سورة الأنعام، الآية:(122).

(7) الدر المنثور، 344/4. الطبري 28/15.

وقال محمد الطاهر ابن عاشور [1]: (الهداية الإرشاد على المقصد النافع والدلالة عليه. فمعنى (يهديهم ربّهم): يرشدهم إلى ما فيه خيرهم، والمقصود الإرشاد التكويني، أي يخلق في نفوسهم المعرفة بالأعمال النافعة، وتسهيل الإكثار منها). وقال في تفسير آية الأنعام: (ولقد جاء التشبيه بديعاً، إذ جعل حال المسلم، بعد أن صار إلى الإسلام، بحال من كان عديم الخير، عديم الإفادة، كالميت فإن الشرك يحول دون التمييز بين الحق والباطل، ويصرف صاحبه عن السعي إلى ما فيه خيره ونجاته، وهو في ظلمة لو أفاق لم يعرف أين ينصرف، فإذا هداه الله إلى الإسلام، تغيَّر حاله، فصار يميز بين الحق والباطل، ويعلم الصالح من الفاسد، فصار كالحي، وصار يسعى إلى ما فيه الصلاح، ويتنكب عن سبيل الفساد، فصار في نور يمشي به في الناس) [2].

وقال سيد قطب في الظلال [3]: (يهديهم ربّهم بإيمانهم): يهديهم إلى الصالحات، بسبب هذا الإيمان الذي يصل ما بينهم وبين الله، ويفتح بصائرهم على استقامة الطريق، ويهديهم إلى الخير بوحي من حساسية الضمير وتقواه).اهـ

فالوازع الديني نور من الإيمان يقذفه الله في قلب العبد، فينشرح له صدره، ويعمل بمقتضاه، وتلك هي الهداية، والاستقامة على الطريق المستقيم ﴿فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام﴾ [4].

جاء عن النبي ρ أنه سُئل عن هذه الآية الكريمة، فقيل: كيف يشرح صدره يا رسول الله؟ قال: (نور يقذف فيه، فينشرح له، وينفسح. قالوا: فهل

---

(1) في تفسيره: التحرير والتنوير، (مجلد 6، ج11، ص101).

(2) المصدر السابق، (مجلد 5، ج8، ص45).

(3) 1767/3، 1768.

(4) سورة الأنعام، الآية (125).

لذلك من أمارة يُعرف بها؟ قال: (الإنابة إلى دار الخلود، والتجافي عن دار الغرور، والاستعداد للموت، قبل لقاء الموت)[1].

ويدل لهذا قوله تعالى: ﴿أفمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربّه فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله أولئك في ضلال مبين﴾[2]؛

وبهذا يتضح أن وازع الدين له أثر ملموس في النفوس البشرية، ذلك أن مصدره الكتاب والسنّة، وهدي النبي ρ وسيرة الصحابة الكرام.

وإذا اقترن الوازع الديني بوازع السلطان فإن الآثار ستكون أكثر نفعاً في كل مناحي الحياة البشرية، وبخاصة الحياة الاجتماعية والاقتصادية، والتربوية والثقافية والسياسية. (وقديماً قال الخليفة الثالث (عثمان بن عفان) – رضي الله عنه –: (إنَّ الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن)[3].

---

(1) هذا الحديث ذكره محمد الأمين الشنقيطي في أضواء البيان، 210/2. بدون سند وأورده الحافظ ابن كثير في تفسيره 180/2، 181، رواية بالسند عن ابن أبي حاتم قال: حدثنا أبو سعيد الأشج عن عبدالله بن مسعود قال: تلا رسول الله – صلّى الله عليه وسلّم – هذه الآية: (فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام)، = = قالوا: يا رسول الله ما هذا الشرح؟ قال: (نور يقذف في القلب)، قالوا: يا رسول الله، فهل لذلك من أمارة تعرف؟ قال: (نعم) قالوا: وما هي؟ قال: (الإنابة إلى دار الخلود...الحديث). وذكره الحافظ بن كثير أيضاً بسندين عن ابن جرير الطبري، أحدهما مرسل والآخر متصل. وذكره من طرق أخر عن غير ابن مسعود رواها عبد الرزاق، وابن أبي حاتم، وابن جرير، ثم قال ابن كثير: (فهذه طرق لهذا الحديث مرسلة ومتصلة يشد بعضها بعضاً، والله أعلم).

(2) سورة الزمر: الآية (22).

(3) أخرج رُزَين من رواية يحي بن سعيد، عن عثمان بن عفان – رضي الله عنه – بلفظ: (ما يزع الناس السلطان أكثر مما يزعهم القرآن). وإسناده منقطع لعدم سماع يحي بن سعيد من عثمان وهو أثر مشهور، من كلام عثمان – رضي الله عنه –. انظر: جامع الأصول في =

= أحاديث الرسول، تحقيق الأرناؤوط (83/4، 84). الدعوة في عهد الملك عبد العزيز، د. محمد بن ناصر الشثري (117/1).

المبحث الثاني: التديّن وأثره في النفوس

عرف الإنسان الدين منذ وجوده على هذه الأرض، كما أشارت الآية الكريمة من سورة النساء: ﴿يا أيها الناس اتقوا ربّكم الذي خلقكم من نفسٍ واحدة، وخلق منها زوجها، وبثّ منهما رجالاً كثيراً ونساء﴾[1].

بدأ تاريخ البشرية بآدم، وحواء، ومنهما بثَّ الله الرجال والنساء. ومعلوم أن الإنسان يولد على الفطرة، والفطرة كما فسَّرها المحققون من العلماء، هي الإسلام[2]، والإسلام هو دين الرسل جميعاً.

وقد بيّنت في مبحثي (الدين، والإسلام) معنى الدين، وشرحت مفهوم الإسلام، وتبين أن الدين هو الإسلام، والإسلام دين الرسل جميعاً. وما من رسول أرسل إلى قومه، إلاّ دعاهم إلى عبادة الله، كما صرَّح بذلك القرآن الكريم. قال تعالى: ﴿ وإلى عاد أخاهم هوداً، قال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره، أفلا تتقون﴾[3] وقال تعالى: ﴿وإلى ثمود أخاهم صالحاً، قال: يا قوم اعبدوا الله، ما لكم من إلهٍ غيره﴾[4].

وعليه فالإنسان مفطور خلقةً على التدين، وكان لهذا التدين أثره الواضح في استقامة الإنسان، وحسن سلوكه في الحياة. وقد ذَكَرتْ المصادر والبحوث العلمية نشأة هذا التدين وتطوره لدى الإنسان منذ ظهر على وجه الأرض. وقد تنوعت مصادر هذا التدين كثيراً، ومنها الفطرة والإيمان.

ومن النظريات التي فسّرت نشأة التديّن لدى الإنسان، النظريات الطبيعية،

---

(1) سورة النساء. الآية (1).

(2) انظر كتابنا: فصول من الأخلاق الإسلامية في ضوء الكتاب والسنّة، ص35.

(3) سورة الأعراف. الآية (65).

(4) سورة الأعراف. الآية (73).

والنفسية، والأخلاقية، والاجتماعية، ونظرية التوحيد البدائي والوحي[1].

وهناك عوامل كثيرة أسهمت في تنمية التدين وزيادته، وهي الفطرة، والنفس، والأخلاق، والأسرة، والرفاق، والمؤسسات التعليمية، ودور العبادة، والمؤسسات والجمعيات الدينية، والكتب والدوريات والوسائل الإعلامية [2] وغير ذلك من العوامل كما سيأتي.

وأعود فأقول: بأن هذه النظريات التي فسّرت نشأة التديّن لدى الإنسان هي مجرد محاولات من الباحثين الذين يريدون الوصول إلى تبيان حقيقة التدين منذ فجر التاريخ، وهي نظريات لا نسلم بها، ولا نقلل من شأنها، ولكن الاعتماد لدى الباحث المسلم على الوحي.

وعن الوحي يقول الدكتور صالح بن إبراهيم الصنيع [3]: (وهو على عكس النظريات السابقة، التي تقرر أن الإنسان وصل إلى العقيدة الإلهية بنفسه عن طريق عوامل إنسانية عديدة، ونظرية الوحي تعكس وجهة نظر كبار رجال الدين المسيحي في أوروبا خلال القرون الوسطى، وحتى عصرنا الحاضر.

ومؤدى الوحي أن الدين جاء إلى الإنسان ولم يبحث الإنسان عنه، وأنه نزل على الإنسان من ربّه، والإنسان لم يعرف ربّه بنور العقل بل بنور الوحي، وأن الله سبحانه وتعالى عندما خلق أبا البشر آدم كرّمه وعلّمه حقائق الأشياء، ثم أمره أن يورث علم هذه الحقيقة لذريته، ففعل، وكانت هذه العقيدة ميراث الإنسانية عن أبيهم الأول. وفي نظرية الوحي نجد أن فكرتها توافق ما جاء به الإسلام من أن الدين وحي من عند الله أرسل به المرسلون ليبلغوه للناس ولتقوم

---

(1) انظر: التدين علاج الجريمة، د.صالح بن إبراهيم الصنيع، ص19 - 25.

(2) انظر المصدر السابق، ص 9، 10.

(3) المصدر السابق، ص25.

الحجة عليهم)[1]. قال تعالى: ﴿ وما كنّا معذِّبِينَ حتى نبعث رسولاً ﴾.

قلت: هذه النظريات التي فسرت نشأة التديّن لدى الإنسان، إنما هي تحوم حول التديّن الفطري الذي جبل عليه الإنسان، ويدركه بعقله المستند على الوحي الإلهي، قال تعالى: ﴿ فطرة الله التي فطر الناس عليها ﴾[2]. وقال رسول الله ρ: (كل مولود يولد على الفطرة)[3]. والفطرة هي الإسلام، على القول الراجح[4].

لقد أودع الله في الإنسان فطرة تقوده إلى الاهتداء إلى التوحيد. قال تعالى: ﴿وإذْ أخذَ ربُّكَ من بني آدم من ظهورهم ذُرِّيتهم وأشهدهم على أنفسهم ألستُ بربِّكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إناَّ كنّا عن هذا غافلين﴾[5].

وفي مقابلة مع المستشرق البروفسور " لا مارك جون " المتخصص بتاريخ وفلسفة الأديان، وصاحب اهتمام خاص بالإسلام، طُرِحَت عليه جملةُ أسئلة عن معنى الدين وعن الإسلام، فكان مما قال [6]: (الإنسان عرف الله عن طريق الوحي، منذ ميلاد الإنسان، وكان الله تعالى قريباً من تصور الإنسان، سواء بالفطرة أو بالوحي، ولهذا فالتدين أساسه ومبتدأ فاعليته الفطرة لا العقل، وهكذا تنتفي فكرة الوضعية الدينية التي ادعت خطأ أن الدين هو المجتمع بأعرافه

---

(1) المصدر نفسه، ص25.

(2) سورة الروم، الآية: (30).

(3) أخرجه مسلم 2048/4؛ وأبو داود 229/4؛ ح4714؛ والترمذي 447/4؛ ح 2138.

(4) انظر تفسير ابن كثير 442/3، 443.

(5) سورة الأعراف. الآية (172).

(6) صحيفة الأنباء. العدد 7892 في 1998/5/8م. نقلاً عن مدخل إلى الثقافة الإسلامية، د. سعود بن سليمان بن محمد آل سعود. أ.د. نعمان عبد الرزاق السامرائي، ص59.

وعاداته وتقاليده، أي أن الدين مرحلة حضارية، بينما نرى الدين الإسلامي كان ضرورة في حياة المجتمع، ولذا يرى المسلمون أن الإسلام حفظ وجودهم، ونمى قدراتهم الحضارية، وأطلقهم من حياة البداوة المتقشفة، إلى أرقى قمم الحضارة والمدنية، وبذلك كان للدين الإسلامي أبعاد روحية ذاتية، ووظيفة اجتماعية، عَدَّلَ وقَوَّمَ مسار الجماعة بواسطة الرسول محمد، الذي كان يتلقى الوحي عن ربّه)[1].

إن الدين ضرورة إنسانية واجتماعية وبشرية وحضارية، تمت باستمرار تحت الرعاية الإلهية، ليستقيم أمر الجماعة، ومن هنا كانت التشريعات الإسلامية لا تنفصم عن المجتمع، إنها في سبيل وضع منهج قويم للمسلم الفرد والجماعة.

وفي سؤال عن المسلم وصلته بربّه، أجاب "لا مارك" إنه يراها صلة قائمة على العقل والعاطفة معاً، ففي الصلة القائمة على العقل يكون الإيمان عن معرفة، فتكون صلة المسلم بخالقه– عزَّ وجلَّ – موضوع الفكر والرغبة والعقل، وفي الصلة القائمة على العاطفة، يكون الإيمان عبارة عن حالة وجدانية، فتكون المعرفة بالله "فطرية" بالطبع في نفس الإنسان.

ويرى علماء النفس أن المؤمن يبدأ من (الفكر) ثم يتجه إلى العقل ليتصل بالله. أما الإيمان عن عاطفة فيبدأ من الوجدان، ثم يتجه إلى الفكر، ثم إلى العقل[2].

وفي سؤال: كيف يتم تكوين العاطفة الدينية وتطويرها نفسياً؟ يقول (لا مارك): العاطفة الدينية مكونة من عدة عناصر هي: أ – إرضاء الخالق عزَّ وجلَّ ب– الرغبة في السعادة ج– الحب د– الأمل والرجاء هـ– الخوف و–

---

(1) المرجع السابق، ص59.

(2) المصدر السابق، ص60.

الاتصال بالآخرين.

وهذه العناصر تمتزج بنسب مختلفة تبعاً للاعتقادات التي ترتبط بها، وإن أعلى درجات العاطفة الدينية، هي عاطفة الاتصال المباشر بالله تعالى – من غير واسطة – وتتميز هذه الحالة الدينية العاطفية بتركيز الانتباه في فكرة " الله الواحد الأحد الفرد الصمد" ونسيان ذاته أمام خالقه، تعبداً وتذللاً وتقرباً منه وإليه، والعبادات وشعائرها تدخل في هذا الإطار التعبدي.

أما (العاطفة الدينية) فتتم بالتدبر لما في الكون ووعي عظمة الخالق، واستشعار خشيته، بالحب له، والتقرّب إليه بالعبادات، والسرور بما وهبه الله وأعطاه. عندها يقوم العقل بتنظيم تصورات الخيال، فيصبح الإله محبوباً. ويعتبر علماء النفس هذه الحالة "دوام القرب من الله والتدين الحق"[1].

وفي سؤال: هل للمعرفة الذوقية في الدين أهمية في رسوخ الإيمان؟ يجيب (لامارك): المعرفة الذوقية لها قيمتها في الدين، وما يتم الحصول عليه بواسطتها، لا يقوى عليه العقل، فقد أفهم شيئاً ولا أتذوقه، وقد أتذوقه ولا أفهمه (كالموسيقى). هذا المضمون (المعرفي الذوقي) لا يعترف به علم النفس العلمي أو التطبيقي، لأنه لا يبحث إلاّ في الظواهر الموضوعية المصاحبة.

إن هذه المعرفة الذوقية يصاحبها عادة، شعور بالسمو الروحي، لأنها مرتبطة بالوجود الإلهي، والعاطفة الدينية راسخة في الناس جميعاً، لأن في كل إنسان مشاعر (شوق ومودة وخوف وأثرة) وكلها عواطف طبيعية في الإنسان)[2].

(وقد ثبت من مختلف دراسات علم الإجرام والاجتماع الجنائي أن الدين

---

(1) يطلق عليه المتصوفة " الوجد ".

(2) المصدر السابق، ص 61.

والتدين هو خير ضامن، وخير معين للفرد على مقاومة الانحراف، والدين كما يشير (جاروفالو) في كتابه (علم الإجرام) يعد عاملاً إيجابياً حاسماً في تكوين الشخصية والسلوك الاجتماعي.

كما أنه عامل لحماية المبادىء والتقاليد عن طريق تأثيره في ضبط النفس، وكبح الأهواء، وتكوين الحاسة الأخلاقية عند الإنسان، وهو فوق هذا أهم عامل للضبط الاجتماعي)[1].

وعلى ضوء ما سبق ذكره نؤكد أن العامل الأهم في نشأة التدين وتطوره هو الوحي من خلال الرسالات السماوية، حيث بُعِثَ الرسل جميعاً بدين الإسلام. وقد كان لهم– عليهم الصلاة والسلام– الدور البارز والمؤثر في تبليغ الرسالات السماوية إلى الناس، بأمانة وصبر وجلد، وهذا بدوره فجَّر ينابيع الهداية والإيمان بالله وتوحيده في فطر الناس وقلوبهم وعقولهم وعواطفهم ومشاعرهم، فأقبلوا على التدين واعتناق الأديان، خلال تاريخ البشرية كله، وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها. وصدق الله إذ يقول: ﴿فأقِم وجهك للدين حنيفاً، فطرة الله التي فطر الناس عليها، لا تبديل لخلق الله، ذلك الدين القيِّم ولكنَّ أكثر الناس لا يعلمون﴾[2].

فسَّر ابن كثير هذه الآية فقال: (يقول تعالى: فسدِّد وجهك، واستمر على الدين الذي شرعه الله لك، من الحنيفية ملّة إبراهيم، الذي هداك الله لها، وكملها لك غاية الكمال، وأنت مع ذلك لازم لفطرتك السليمة، التي فطر الله الخلق

(1) الإسلام في مواجهة الجريمة. د.نبيل السمالوطي، ص29.

(2) سورة الروم. الآية (30).

عليها، فإنه تعالى فطر خلقه على "معرفته" وتوحيده، وأنه لا إله غيره)[1].

وفسَّرها سيد قطب بقوله: (بهذا يربط بين فطرة النفس البشرية وطبيعة هذا الدين، وكلاهما من صنع الله، وكلاهما موافق لناموس الوجود، وكلاهما متناسق مع الآخر في طبيعته واتجاهه. والله الذي خلق القلب البشري هو الذي أنزل إليه هذا الدين، ليحكمه، ويصرفه، ويطب له من المرض، ويقومه من الانحراف، وهو أعلم بمن خلق وهو اللطيف الخبير، والفطرة ثابتة والدين ثابت: (لا تبديل لخلق الله). فإذا انحرفت النفوس عن الفطرة لم يردها إليها إلاّ هذا الدين المتناسق مع الفطرة. فطرة البشر وفطرة الوجود)[2].

ومما تقدم عُلم أن التدين القائم على أساس من الدين عاصم لصاحبه من الوقوع في الجريمة، وفيه وقاية له، ومانع قوي من السلوك المنحرف.

وقد نقل الدكتور صالح بن إبراهيم الصنيع [3] معلومات عن الأمم المتحدة[4] تبين أن الدين– في كثير من البلدان – له أثر قوي في تحسن سلوك المنحرفين وهذا ما ذكره: (ويبدو أن للدين في كثير من البلدان أثراً مانعاً قوياً على السلوك المنحرف والمعادي للمجتمع، وخاصة عندما يوجد ارتباط وثيق بين العقائد والوصايا الدينية، والتشريع، ونظام العدالة الاجتماعية، وبالإضافة إلى ذلك يحمي الدين المؤسسات الأسرية من الآثار الخاصة للتغير الاجتماعي السريع، ويعطي عملية التنشئة الاجتماعية التي تقوم بها هذه المؤسسات

(1) تفسير ابن كثير، 442/3.

(2) في ظلال القرآن، 2767/5.

(3) في كتابه (التدين علاج الجريمة)، ص 144.

(4) فينّا 1984م، ص9. وميلانو 1985م، ص20.

محتوى ويكسبها الشرعية)[1].

ولقد ورد في ورقة العمل التي أعدتها الأمانة العامة للأمم المتحدة، والمقدمة لمؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المذنبين (ميلانو 1985م): أن المنظمات الدينية تعتبر مورداً من الموارد المتوفرة في المجتمع، والتي يمكن أن يستفاد منها في المجتمعات المحلية لمنع الجريمة.

وتبين المعلومات المذكورة الواردة فيما تقدم: الأهمية الكبرى للدين وتدين الأفراد وأثرهما في كبح الجريمة وعلاجها والوقاية منها داخل المجتمعات[2].

وفي محاضرة بجامعة الملك عبد العزيز [3] لخّص الدكتور صالح بن عبد الله بن حميد أصل الدين والتدين لدى الإنسان، فيما ذكرته بعض البحوث العلمية، والنظريات الفلسفية، بنقاط مهمة، وهي:

1. أن الإنسان مصدر الدين.
2. أن الإنسان له إيحاءات روحية.
3. تعلق الإنسان بالغيبات والروح الغائبة.
4. عوامل نفسية يتوصل بها الإنسان إلى أن هناك قوة علية مسيطرة.
5. نظريات أخلاقية عقلانية من حيث إن المرء يتطلع إلى تحقيق الخير المطلق الذي يؤدي إلى الفضيلة والسعادة ويجنبه الشقاء والرذيلة.
6. أن الإنسان لا يعرف الدين إلاّ عن طريق الوحي.
7. أما معرفة الله فسبيلها بما وضع الله بالإنسان من عقل ليستدل

---

(1) المصدر السابق، ص144.

(2) المصدر السابق، ص144.

(3) 1423/1/20هـ، ومن يرجع إلى نص المحاضرة يجد هذه المعلومات في ص (1، 2).

بالآيات على وجود الله وربوبيته، وما جاء به المرسلون بالحق، وإفراده بالعبودية، ونحن المسلمين مصدرنا في ذلك الكتاب والسنّة، وكلها وحي من عند الله، ولا يمكن أن تطبق أساليب الملاحظة، وطرق التدريب، ولا الوثائق التاريخية، التي لا يمكن الاعتماد عليها. ثم يقول: هنا بعض المسلمات، وهي:

1- الفطرة: وهي فطرة الله التي فطر الناس عليها.. ونعني بذلك أن الإنسان منذ بدء الخليقة عرف الله بالفطرة: ﴿فأقم وجهك للدّين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيّم﴾[1].

2- الاستدلال على الدين والألوهية بالآيات المبثوثة في الأنفس والآفاق: وهذه الآيات المبثوثة في الكون على عظمها وكبرها يسيرة وسهلة التناول للمتدبر.

3- تفاوت الناس في قدراتهم على الاستدلال ومدى قوة التركيز والاستنباط.

المبحث الثالث: الدين عند الله الإسلام

وبعد أن ألقينا نظرة سريعة موجزة على مفهوم التدين في تاريخ البشرية، وتوصلنا إلى أن التدين فطرة إنسانية، فطر عليها كل إنسان، وأن هذا التدين ينمو بعوامل شتى، وأنه ضرورة للحياة البشرية، وأنه أقوى العوامل المؤثرة في مكافحة الجريمة، بل هو المانع من حدوثها أصلاً، بعد ذلك كله يجدر بي أن أعرج على بيان تعريف الدين، وبيان مفهوم الإسلام، والتعرف على ماهيتهما، وهل هما شيء واحد، أو هناك فرق بينهما؟.

أ – تعريف الدين:

(1) سورة الروم. الآية (30).

الدين مفرد الأديان، وهو لغة: الجزاء والمكافأة والطاعة، والعادة، والشأن، واستعير للشريعة. يُقال: دَانَ بكذا ديانة، وتَدَيَّن به، فهو دَيِّن، ومُتَدَيِّن، والدين الإسلام، يُقال: اعتباراً بالطاعة، والانقياد للشريعة[1].

قال تعالى: ﴿إنَّ الدين عند الله الإسلام ﴾[2] وقال: ﴿ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله وهو محسن ﴾[3]، أي طاعة. وقال: ﴿يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ﴾[4]. وذلك حث على إتباع دين النبي ρ الذي هو أوسط الأديان.

وفي العقيدة الطحاوية: (دين الله في الأرض والسماء واحد، وهو دين الإسلام، قال تعالى: ﴿إنَّ الدين عند الله الإسلام﴾[5]وقال تعالى: ﴿ورضيتُ لكم الإسلام ديناً﴾[6] وهو بين الغلو والتقصير، وبين التشبيه والتعطيل، وبين الجبر والقدر، وبين الأمن والإياس)[7].

وفي تعريف الدين اصطلاحاً يقول أبو الأعلى المودودي: (المراد بـ(الدين) "نظام الحياة الكامل الشامل لنواحيها الاعتقادية والفكرية والخلقية والعملية" فقد بيَّن الله تعالى أن نظام الحياة الصحيح المرضيّ عند الله هو

---

(1) انظر لسان العرب لابن منظور، 169/13. مادة (دين). المفردات للراغب ص175. مختار الصحاح، ص 237، 238.

(2) سورة آل عمران: الآية (19).

(3) سورة النساء. الآية (125).

(4) سورة النساء. الآية (171).

(5) سورة آل عمران: الآية (19)

(6) سورة المائدة: الآية (3).

(7) تهذيب شرح العقيدة الطحاوية، د. صلاح الصاوي، ص384.

النظام المبني على طاعة الله وإخلاص العبودية له وحده.

وقال عبد الرحمن النحلاوي معقباً على تعريف المودودي، قلت: ويمكن تعريف الدين تعريفاً يشمل جميع معانيه اللغوية والقرآنية كما يلي: " الدين علاقة خضوع وانقياد وعبودية من قبل البشر، يشعرون بها نحو خالق حاكم مسيِّر لأمور الكون، حاكم قهّار يُحْيي ويميت وإليه النشور، قد وضع لهم نظاماً كاملاً شاملاً للحياة بجميع جوانبها.. وأمرنا أن نسير عليه، وأخبرنا بالجزاء الذي أعدَّه لجميع المكلفين يوم الحساب "[1].

(1) أصول التربية الإسلامية للنحلاوي، ص16.

وإن الإسلام والإيمان والإحسان في حديث جبريل يتناول الدين كله. عن عمر ابن الخطاب – رضي الله عنه – قال:بينما نحن عند رسول الله ρ ذات يوم، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يُرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد، فأقبل حتى جلس إلى النبي ρ فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفّيه على فخذيه، وقال: يا محمد، أخبرني عن الإسلام؟ فقال رسول الله ρ: " الإسلام أن تشهد أن لا إله إلاّ الله، وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً" فقال: صدقت. قال: فعجبنا له، يسأله ويصدّقه. قال: فأخبرني عن الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشرّه. قال: صدقت. قال: فأخبرني عن الإحسان؟ قال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك. قال: فأخبرني عن الساعة؟ قال: ما المسؤول عنها بأعلم من السائل. قال فأخبرني عن أماراتها. قال: أن تلد الأمة ربّتها، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان. قال: ثم انطلق، فلبثت ملياً ثم قال لي:" يا عمر أتدري من السائل؟" قلت: الله ورسوله أعلم. قال: (فإنه جبريل أتاكم يعلِّمكم دينكم)[1].

فالإسلام في هذا الحديث اسم لما ظهر من الأعمال، وفي مقدمتها أركان الإسلام، كما ذكر في الحديث. والإيمان هنا يراد به ما بطن من الاعتقاد، وفي مقدمتها أركان الإيمان، كما تبين من سياق الحديث. وحين يذكر

(1) هذا لفظ مسلم في صحيحه 36/1 – 38، في كتاب الإيمان في الباب الأول ح رقم 8، عن عمر بن الخطاب. وأخرجه البخاري(مختصر الصحيح)، ص 34، ح 47. ومسلم 39/1، ح 9، كلاهما عن أبي هريرة. وانظر أثر العقيدة الإسلامية في اختفاء الجريمة، د.عثمان بن جمعة ضميرية، ص41.

الإسلام منفرداً بدون ذكر الإيمان، فإنه يدخل تحته، وكذلك حين يرد ذكر الإيمان منفرداً، فإن الإسلام يدخل تحته.

وقال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ﴾[1]: (إن الهدى: **هو ما جاء به من الإخبارات الصادقة، والإيمان الصحيح، والعلم النافع. ودين الحق: هو الأعمال الصحيحة النافعة في الدنيا والآخرة.**

وقال في قوله تعالى: ﴿ليظهره على الدين كله ﴾ أي على سائر الأديان[2]. كما ثبت في الصحيح، عن رسول الله ρ وذكر بعض حديث ثوبان – رضي الله عنه – وهذا نصه: عن ثوبان – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله ρ: (إنَّ الله زوى لي الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها، وإنّ أمّتي سيبلغ ملكها ما زوى لي منها، وأُعطيت الكنزين: الأحمر والأبيض [3]، وإني سألت ربي لأمتي أن لا يهلكها بسنة عامة، وأن لا يسلط عليها عدواً من سوى أنفسهم، فيستبيح بيضتهم، [4] وإن ربّي قال: يا محمد! إنّي إذا قضيت قضاءً فإنه لا يُرد، وإني أعطيتك لأمّتك أن لا أهلكهم بسنة عامة [5]، وأن لا أسلّط عليهم عدواً من سوى أنفسهم، يستبيح بيضتهم، ولو اجتمع عليهم من بأقطارها – أو قال: من بين أقطارها – حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً، ويسبي بعضهم

---

(1) سورة التوبة: الآية (33).

(2) انظر تفسير ابن كثير 363/2.

(3) المراد بهما: الذهب والفضة. ويعني بهما: كنزا كسرى وقيصر ملكي العراق والشام.

(4) أي جماعتهم وأصلهم.

(5) أي لا أهلكهم بقحط يعمهم.

بعضاً[1].

هذا وقد قال الله تعالى، فيما نحن بصدده من بيان مفهوم الدين وكماله: ﴿اليوم أكملتُ لكم دينكم، وأتممتُ عليكم نعمتي، ورضيتُ لكم الإسلام ديناً﴾[2].

ب – مفهوم الإسلام:

وتبين مما تقدم أن الدين هو الإسلام، وهو لغة الاستسلام والانقياد، والإسلام من الشريعة: إظهار الخضوع، وإظهار الشريعة، والتزام ما أتى به النبي ρ وبذلك يُحْقَن الدم، ويُستَدْفع المكروه[3]. والإسلام في الشرع على ضربين[4]: أحدهما دون الإيمان، وهو الاعتراف باللسان، حصل معه الاعتقاد أو لم يحصل، كما قال الله تعالى: ﴿قالت الأعراب آمنّا، قل لم تؤمنوا، ولكن قولوا أسلمنا ولمّا يدخل الإيمان في قلوبكم﴾[5].

والثاني فوق الإيمان، وهو: أن يكون مع الاعتراف اعتقاد بالقلب ووفاء بالفعل، واستسلام لله في جميع ما قضى وقدر، كما ذُكر عن إبراهيم – عليه السلام – في قوله تعالى: ﴿إذ قال له ربّه أسلم، قال أسلمتُ لِرَب العالمين﴾[6].

---

(1) أخرجه مسلم في صحيحه 2215/4، ح2889، في الفتن (5/52) باب: هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض، وأبو داود 97/4، ح4252. والترمذي 472/4، ح2176. وابن ماجة ح3952. وأحمد في المسند 278/5، 284.

(2) سورة المائدة. الآية (3).

(3) انظر: لسان العرب لابن منظور 293/12. مادة (سلم).

(4) انظر: المفردات للراغب، ص240، 241.

(5) سورة الحجرات: الآية (14).

(6) سورة البقرة: الآية (131).

وبهذا علم أن (الإيمان والإسلام) يجتمع فيهما الدين كله [1].فإذا اجتمعا في نص واحد، فالمراد بالإسلام: الأعمال الظاهرة: الشهادتان، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج. وأريد بالإيمان: الأعمال الباطنة من الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر [2].

والإسلام هو الفطرة، كما فسّرها المحققون من العلماء. قال النبي ρ (ما من مولود إلاّ يولد على الفطرة، فأبواه يهوّدانه، وينصّرانه، ويمجّسانه، كما تُنْتجُ البهيمة بهيمة جَمْعَاء هل تحسون فيها من جَدْعَاء). ثم يقول أبو هريرة: إقرأوا إنْ شئتم ﴿فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله، ذلك الدين القيّم﴾ [3].

(فكل مولود من بني آدم يولد على الإسلام، وهو الفطرة، ولكن أبواه أو من يحيطون به، يغيرون فطرته إلى أديان أخرى، كما هو الأمر في الناقة، أو البهيمة التي تولد سليمة كاملة الأعضاء لا نقص فيها، وإنما يحدث الجدع فيها بعد الولادة، بأن يقطع بعض الناس أذنها أو أنفها أو غير ذلك من أعضائها) [4].

والإسلام بمعناه العام، هو إسلام الوجه لله تعالى، بمعنى التذلل لطاعته، والإذعان لأمره، والخضوع الكامل له بالجوارح ظاهراً وباطناً، والخلوص من الشرك بكل صوره وألوانه [5].

---

(1) مجموع الفتاوى لابن تيمية 5/7.

(2) انظر المصدر السابق، 14/7.

(3) سورة الروم: الآية (30). والحديث أخرجه البخاري، الفتح 219/3، 245، 246 في كتاب الجنائز (79/23)، ح1358، 1359. وأخرجه مسلم في صحيحه 2047/4 في كتاب القدر رقم 46، باب رقم 6 ح 2658. كلاهما عن أبي هريرة – رضي الله عنه –.

(4) المدخل إلى الثقافة الإسلامية، د. محمد رشاد سالم، ص177.

(5) أثر العقيدة الإسلامية في اختفاء الجريمة، د. عثمان ضميرية، ص37، 38.

قال الله تعالى: ﴿بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربّه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾[1].

وقد حكى الله تعالى في كتابه الكريم هذه الحقيقة، فأخبر أن الإسلام هو دين جميع الأنبياء والمرسلين، من أولهم إلى آخرهم، وهو دين من اتَّبعهم من الأمم السابقة[2]. والنصوص القرآنية في ذلك كثيرة متضافرة، قال الله تعالى حاكياً عن نوح عليه السلام قوله: ﴿فإن توليتم فما سألتكم من أجرٍ إنْ أجري إلاّ على الله وأُمِرتُ أن أكون من المسلمين﴾[3].

وقال عن إبراهيم وإسماعيل – عليهما السلام –: ﴿ربّنا واجعلنا مسلِمَيْن لك ومن ذرّيتنا أمّة مسلمة لك﴾[4]. وقال عن يعقوب وبنيه: ﴿أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت إذ قال لبنيه ما تعبدون من بعدي قالوا نعبد إلهك وإله آبائك إبراهيم وإسماعيل وإسحاق إلهاً واحداً ونحن له مسلمون﴾[5]. وقال عن موسى – عليه السلام –: ﴿وقال موسى يا قومِ إن

---

(1) سورة البقرة: الآية (112).

(2) انظر: تفسير الإمام الطبري: 14/25-15. "تفسير ابن كثير": 167/2-199، 426، "النبوات" لشيخ الإسلام ابن تيمية: ص (87)، "الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح" له أيضاً: 5/1 و 11، 32/2-35، "الإيمان" له أيضاً: 246 وما بعدها، "شرح العقيدة الطحاوية" 786/2-787، مدارج السالكين لابن القيم: 475/3-476، "تثبيت دلائل النبوّة" للقاضي عبدالجبار بن أحمد الهمداني: 108/1، " حصائص التصور الإسلامي" لسيد قطب: 214 - 216. نقلاً عن أثر العقيدة الإسلامية، مصدر سابق، ص38.

(3) سورة يونس: الآية (72).

(4) سورة البقرة: الآية (128).

(5) سورة البقرة: الآية (133).

كنتم آمنتم بالله فعليه توكلوا إن كنتم مسلمين﴾[1].

وقال عن عيسى – عليه السلام – وأتباعه: **﴿فلمّا أحسَّ عيسى منهم الكفر قال من أنصاري إلى الله، قال الحواريون نحن أنصار الله آمنَّا بالله واشهد بأنّا مسلمون﴾**[2].

ومما سبق يتضح أن الإسلام هو الدين (وإذا كان هذا الدين قد بلغ ذروة الكمال والتمام والشمول، فإن الإسلام كل لا يتجزأ، ينبغي أن يؤخذ جملة وتفصيلاً)[3]، ومأخذ الأدلة، عند الأئمة الراسخين في العلم، إنما هو على أن تؤخذ الشريعة كالصورة الواحدة، بحسب ما ثبت من كلياتها وجزئياتها المرتبة عليها، وعامّها المرتّب على خاصّها، ومطلقها المحمول على مقيّدها، ومجملها المفسَّر ببيّنها، إلى ما سوى ذلك من مناحيها، كما قال الإمام الشاطبي[4].

(ومن الأهمية البالغة أن يتعرف المسلم على هذا الإسلام الذي رضيه الله تعالى لنا ديناً، يتعرف عليه على أنه دين شامل كامل، لم يترك جانباً من جوانب حياة الإنسان إلاّ وقد نظمه، ووضع له أحكاماً خاصة، فالشريعة الإسلامية تحدد للمكلفين أحكاماً في أقوالهم وأفعالهم ولا يندُّ عنها شيء؛ وهذه النظرة الكلية الشاملة للإسلام تجعلنا نقف على أربعة شعب تكوّن مجموع هذا الدين الذي أنزله الله تعالى: عقيدة، وعبادة، وشريعة، ومنهجاً أخلاقياً.

وقد بُني هذا الإسلام على خمسة أركان، كما روى ابن عمر قال، قال رسول الله ρ: " بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلاّ الله وأن محمداً

---

(1) سورة يونس: الآية (84).

(2) سورة آل عمران، الآية: (52).

(3) انظر: أثر العقيدة، مصدر سابق، ص45.

(4) الاعتصام 245/1. دار الفكر بيروت، نقلاً عن المصدر السابق، ص45.

رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان"[1].

الإسلام بناء قام على أركان خمسة وهي صورة تبرز أهمية هذه الأركان وأنَّ ترك واحد منها يعني ضعضعة لهذا البنيان وتعريضاً له للهدم.

عن عبد الله بن مسعود قال: خطَّ رسول الله ρ خطاً بيده ثم قال: (هذا سبيل الله مستقيماً)، وخطَّ عن يمينه وشماله ثم قال: (هذه السُّبل ليس منها سبيل إلاّ عليه شيطان يدعو إليه)[2]. ثم قرأ: ﴿وأنَّ هذا صراطي مستقيماً فاتّبعوه ولا تتّبِعوا السُّبل فتفرَّق بكم عن سبيله﴾[3].

سبيل الله هو الإسلام.. وهو سبيل مستقيم ميسَّر لسالكه، وكتاب الله يدعونا أن نتّبع هذا السبيل، وبيَّن رسول الله ρ هذا المعنى بياناً توضيحياً شافياً بطريقة الرّسم: فخطَّ بيده الشريفة خطاً، وخطَّ عن يمينه وشماله خطوطاً وقال: هذه سبل الشيطان وليس منها سبيل إلاّ عليه شيطان يدعو إليه، ليكون داخلوه من أصحاب السعير[4]. ثم وضع ρ يده في الخط الأوسط وتلا الآية الكريمة: ﴿وأنَّ هذا صراطي مستقيماً فاتّبعوه ولا تتّبِعوا السُّبل فتفرَّق بكم عن سبيله﴾.

وبهذا العرض لمفهوم الإسلام، تبين لنا أن كلمة (الإسلام) يُراد بها

---

(1) أخرجه البخاري (مختصر صحيح البخاري للزبيدي). ص 27، ح 8. في كتاب الإيمان (1/2) باب قول النبي ρ بُني الإسلام على خمسٍ. وهذا لفظه. وأخرجه مسلم 45/1، ح16، في الإيمان (5/1) باب بيان أركان الإسلام.

(2) أخرجه أحمد في المسند 465/1، وابن ماجة 6/1، والحاكم في المستدرك 318/2. وإسناده صحيح، انظر المسند ت. أحمد شاكر 155/4، 156، 257؛ ح4142، ح 4437.

(3) سورة الأنعام: الآية (153).

(4) انظر: التصوير الفني في الحديث النبوي، د.محمد بن لطفي الصباغ، ص 443.

الدين[1]، أو الإسلام الذي بعث الله به نبيّنا محمداً ρ المتضمن إقامة الشريعة، كما جاء في الكتاب والسنّة. وكما بيّن ذلك علماء الأمة.

هذا الإسلام، هو الدين الذي أكمله الله تعالى، وأتم به النعمة، ورضيه لنا ديناً، وبه ختم الله الرسالات السابقة وجعله ناسخاً لما سبق، ومهيمناً عليه. ومن ابتغى ديناً غيره فلن يُقبَل منه.

قال تعالى: ﴿اليوم أكملتُ لكم دينكم، وأتممتُ عليكم نعمتي، ورضيتُ لكم الإسلام ديناً ﴾[2]. وقال تعالى: ﴿إنَّ الدين عند الله الإسلام ﴾[3]. وقال تعالى: ﴿ومن يبتغِ غير الإسلام ديناً فلن يُقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين﴾[4]. وقال تعالى: ﴿وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه، فاحكم بينهم بما أنزل الله، ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق، لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً، ولو شاء الله لجعلكم أمّة واحدة، ولكن ليبلوكم فيما آتاكم، فاستبقوا الخيرات، إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون﴾[5].

والإسلام هو الشريعة. يقول ابن القيم رحمه الله: (فإن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد، في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، وحكمة كلها، وكل مسألة خرجت من العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث، فليست من

(1) انظر: أثر العقيدة الإسلامية في احتفاء الجريمة، د.عثمان بن جمعة ضميرية، ص39.

(2) سورة المائدة. الآية (3).

(3) سورة آل عمران. الآية (19).

(4) سورة آل عمران. الآية (85).

(5) سورة المائدة. الآية (48).

الشريعة– وإن أدخلت فيها بالتأويل– فالشريعة عدل الله بين عباده، ورحمته بين خلقه، وظله في أرضه، وحكمته الدالّة عليه وعلى صدق رسول الله ρ أتم دلالة وأصدقها، وهي نوره الذي به أبصر المبصرون، وهداه الذي به اهتدى المهتدون، وشفاؤه التام الذي به دواء كل عليل، وطريقه المستقيم الذي من استقام عليه استقام على سواء السبيل، فهي قرة العيون، وحياة القلوب ولذة الأرواح. وبها الحياة والغذاء والدواء والنور والشفاء والعصمة، وكل خير في الوجود فإنما هو مستفاد منها وحاصل بها، وكل نقص في الوجود سببه من إضاعتها، ولولا رسوم قد بقيت لخربت الدنيا وطُوِيَ العالم، وهي العصمة للناس وقوام العالم، وبها يمسك الله السماوات والأرض أن تزولا، فإذا أراد الله سبحانه وتعالى خراب الدنيا، وطي العالم رفع إليه ما بقي من رسومها. فالشريعة التي بعث الله بها رسوله هي عمود العالم، وقطب الفلاح، والسعادة في الدنيا والآخرة[1].

---

(1) إعلام الموقعين، ج3، ص3.

الفصل الثاني: الجريمة والمجرم، وعلم الجريمة

وفيه تمهيد وثلاثة مباحث

تمهيد:

إن المتتبع لتاريخ البشرية منذ وجد، يجد أن الجريمة ارتبطت بالإنسان ارتباطاً وثيقاً، ولازمت المجتمعات البشرية منذ نشأتها، وأن الدوافع الإنسانية للإجرام ظهرت بوجود هذا الإنسان على الأرض.

وقد شغلت الجريمة – باعتبارها مشكلة اجتماعية، وثقافية– واقتصادية وسياسية حديثاً – المشتغلين بالفكر الاجتماعي، والتنظيمي، والثقافي، والسياسي، والأمني، على مدى العصور المختلفة، كما شغلت الحكّام، وصنّاع السياسة، والمصلحين الاجتماعيين، والفلاسفة، وعلماء الأخلاق، وجمهور الناس في كل المجتمعات البشرية قديماً وحديثاً، نظراً لارتباطها بالقضايا السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، والتكامل، والتكافل، والأمن والاستقرار بكل أبعاده[1].

مشكلة هذه الجريمة تفاقمت في النصف الأخير من القرن العشرين، وأصبحت الآن ظاهرة عالمية تقض مضاجع الأمم، وتهز كيان المجتمعات، وتجلب الويل والدمار للأسر والأفراد.

ولذا أخذ المهتمون بسلامة هذا الإنسان وأمنه وحياته، يدرسون هذه الجرائم وأسبابها، وطرق علاجها، وبدأت تظهر نظريات الجريمة، واحدة بعد الأخرى، على اختلاف تصوراتها ورؤيتها لموضوع الجريمة، ولكنها أغفلت جوانب مهمة، ومن ذلك أثر الدين في فهم الجريمة وعلاجها.

---

(1) انظر: الإسلام ومواجهة الجريمة. د. نبيل السمالوطي، ص43.

وقد درس الباحثون العوامل المؤدية للسلوك الإجرامي، وقسّموها إلى عوامل ذاتية، وعوامل خارجية.

ومن العوامل الذاتية: الوراثة، والجنس، والعمر، والذكاء، والغرائز، والأمراض الجنسية، والنفسية، والعقلية، وإدمان الخمور. ومن العوامل الخارجية: الاجتماعية، والثقافية، والاقتصادية، والطبيعية، وعقيدة الدولة[1].

ومن هذا المنطلق فقد اهتمت (الأمم بمكافحة الجريمة لما يسببه انتشارها من الخوف والذعر والفساد، وهدم الفضيلة، وانتشار الأوبئة والأمراض، كما أن الجريمة تقوض المدنية والعمران، وتجر الويلات على المجتمعات؛ لأن الجريمة تفقدها الأمن الذي هو محور النظام الاجتماعي، فتعمد الأمم إلى سلوك سبل شتى لمكافحة الجريمة لتحافظ على الحياة الاجتماعية الهادئة. فتسن أنواع القوانين، وتعيد النظر بين كل آونة وأخرى في هذه القوانين بغية الوصول بها إلى نصوص محددة، كما تعمد إلى التشكيلات الواسعة بهدف منع الجرائم.

وإذا تأمل المتأمل ودقق النظر في هذه القوانين، وفي هياكل التشكيلات، فإنه يخرج بنتيجة واحدة، وهي أن القوانين وما يترتب عليها من طرق تنفيذية لها، هدفها ضبط الجريمة بعد وقوعها، ولا يكاد يوجد في الوقت الحاضر فيها معالجة لمكافحة الجريمة قبل وقوعها. وربما يُقال إنّ في إيقاع العقوبة على مرتكب الجريمة ردعاً يمنع الوقوع فيه، لكن الواقع لا يؤيّد هذا القول. فقد أثبت الواقع على مرّ الأزمان الطويلة والحوادث المتكررة، أن الردع بمجرده لم يمنع انتشار الجريمة من مرتكبها نفسه ناهيك عن غيره.

إنّ المجرم وهو يخطط لتنفيذ الجريمة يضع في مخططه الطرق التي

---

(1) انظر: التديّن علاج الجريمة. د.صالح إبراهيم الصنيع، ص10.

تخلصه من القبض عليه، ثم من الهرب بعد القبض عليه. ثم التحايل على المحققين وعلى الذين سيحكمون في قضيته، إلى غير هذا من الحيل التي يتسم بها أولئك الأشرار. وكما قال الله تعالى: ﴿وَكَانَ الإِنْسانُ أَكْثَرَ شيءٍ جَدَلا﴾[1].

ومن هذا ندرك أن ثمة حلقة مهمة في مكافحة الجريمة تفتقدها أكثر المجتمعات الإنسانية، أَلاَ وهي العمل على عدم وقوع الجريمة، أو العمل على محاصرتها وتقليلها، حتى ينعدم تأثيرها البالغ في الإزعاج والرعب اللذين تحدثهما.

ولا ريب أن معطيات الفكر الإنساني وحدها غير قادرة على استيعاب وضع تشريع شامل يعطي الإنسانية مثل هذا العطاء الجزل الحكيم. فقد مرّت الأزمان الطويلة الكافية للتجربة[2] ولم تتوصل البشرية إلى حل في القضاء على الجريمة.

والواقع أن ما يقدمه الإسلام من نظرة موضوعية شمولية متكاملة، في التعامل مع الجريمة، ومكافحتها، والقضاء عليها، هو أفضل علاج يمكن استخدامه في هذا العصر الذي قوّضت الجريمة معالمه، وشوَّهت حضارته، وسلبت من الإنسان إرادته.

المبحث الأول: الجريمة

وفيه ثمانية مطالب.

1 – مفهوم الجريمة لغة

(1) سورة الكهف. الآية: (54).

(2) انظر: الندوة العلمية لدراسة تطبيق التشريع الجنائي الإسلامي: بحث لناصر الراشد، ص 182/1.

الجريمة في اللغة: هي الجُرْمُ، والجمع أجرام، يُقال: جرم يجرم جرماً واجترم، وأَجرم فهو مجرم، وجريم. ومعنى (جَرَمَ) كسب أو جنى، يُقال: أجرم فلان واجترم، فهو مجرم، وجريم، أي: كَسَبَ[1].

وإذا كانت كلمة (الجرم) و(الجريمة) بمعنى الكسب، فهي اسم لكل ما يجتنيه المرء ويكتسبه، إلاّ أنها خُصّت في الاستعمال بالكسب غير المستحسن، أو غير المحمود، أو بما يجرم دون غيره [2]. ولذا قالوا: جريمة القوْم كاسبهم. قال تعالى: ﴿وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَئَانَ قَوْم عَلَى ألاَّ تَعْدِلُوا، اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلْتَقْوَى﴾[3].

قال ابن كثير في تفسيره[4]: (أي لا يحملنكم بُغْض قوم على ترك العدل بينهم بل استعملوا العدل في كل أحد صديقاً كان أو عدوّاً).

وقد وردت مادة (جَرَمَ) في القرآن الكريم على ستة أوجه. أحد هذه الوجوه، مانحن بصدده، ومعناه: الإثم والزلَّة والذنب، يُقال: أَجْرَمَ فلان: أي أذنب، ويُقال: أجرم جريمة: أي جنى جناية، والجُرْمَ: الذنب، ومنه قوله تعالى: ﴿إنّ الّذين أجْرموا كانوا من الّذين آمنوا يضْحكون ﴾[5]، إن المعتدين الأَثَمَةَ الذين تعوَّدت نفوسهم على الشر وصُمَّت آذانهم عن سماع دعوة الحق، كانوا

(1) انظر: لسان العرب 91/12، مادة (جرم). والنهاية لابن الأثير 262/1، 263. المفردات للراغب ص91، 92.

(2) أثر العقيدة الإسلامية في اختفاء الجريمة: د. عثمان بن جمعه ضميرية، ص 29، 30.

(3) سورة المائدة، الآية: (8).

(4) 30/2.

(5) سورة المطففين، الآية: (29).

في الدنيا يضحكون من الذين آمنوا[1].

وفي الحديث ما يؤكد هذا المعنى، قال رسول الله ρ:(إنّ أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يُحَرم، فحرم من أجل مسألته)[2].

قال النووي[3]– رحمه الله–: (والصواب الذي قال به جماهير العلماء في شرح هذا الحديث أن المراد بالجرم: الإثم والذنب). وقال ابن كثير – رحمه الله– في قوله تعالى: ﴿قُلْ إن افْتَرَيْته فَعَلَيَّ إجْرَامِي﴾[4] أي: فإثم ذلك عليَّ[5].

وقد جاءت مادة الإجرام في القرآن الكريم للكفر، وللذنب، ومجرد الاكتساب المكروه، والآيات القرآنية التالية تبين فيها مادة الإجرام للمعاني الثلاثة[6]. قال تعالى: ﴿سيصيب الّذين أجْرموا صغارٌ عنْد الله وعذابٌ شديدٌ بما كانوا يمْكرون﴾[7]. وقال تعالى: ﴿لا تفتّح لهمْ أبْواب السّماء ولا يدْخلون

---

(1) تفسير المراغي، 84/10.

(2) أخرجه البخاري، 142/8 في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة، باب ما يكره من كثرة السؤال. وهذا لفظه. ومسلم، 1831/4 ح2358 في باب توقيره صلّى الله عليه وسلّم وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه.

(3) صحيح مسلم بشرح النووي، 119/15. وانظر: منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د. عبدالرحمن ابن إبراهيم الجريوي، 26/1، 27. أثر العقيدة الإسلامية في اختفاء الجريمة، د.عثمان بن جمعة ضميرية، ص 30، 31. الندوة العلمية لدراسة تطبيق التشريع الجنائي الإسلامي وأثره في مكافحة الجريمة، 38/2.

(4) سورة هود: الآية (35).

(5) تفسير ابن كثير: 460/2.

(6) انظر: علاج القرآن للجريمة، د. عبد الله الشنقيطي، ص35، 36.

(7) سورة الأنعام، الآية (124).

الْجنّة حتّى يلج الْجمل في سمّ الْخياط وكذلك نجْزي الْمجْرمين﴾[1].

وقال تعالى: **﴿ليحقّ الْحقّ ويبْطل الْباطل ولوْ كره الْمجْرمون ﴾**[2]. وقال تعالى: **﴿إنْ نعْف عنْ طائفةٍ منْكمْ نعذّبْ طائفة بأنّـهمْ كانوا مجْرمين﴾**[3].

وقال تعالى: **﴿فاسْتكْبروا وكانوا قوْماً مجْرمين﴾**[4]. **﴿ورأى الْمجْرمون النّار فظنّوا أنّـهمْ مواقعوها ولمْ يجدوا عنْها مصْرفاً ﴾**[5] **﴿ونسوق الْمجْرمين إلى جهنّم ورْداً﴾**[6]. **﴿إنّه منْ يأْت ربّه مجْرماً فإنّ له جهنّم لا يموت فيها ولا يحْيى﴾**[7]. **﴿وكذلك جعلْنا لكلّ نبيٍّ عدوّاً من الْمجْرمين ﴾**[8]. **﴿فانْظروا كيْف كان عاقبة الْمجْرمين﴾**[9]. **﴿ويوْم تقوم السّاعة يبْلس الْمجْرمون﴾**[10]. **﴿ويوْم تقوم السّاعة يقْسم الْمجْرمون ﴾**[11]. **﴿إنّا من الْمجْرمين منْتقمون ﴾**[12]. **﴿قلْ لا تسْألون عمّا أجْرمْنا ولا نسْأل عمّا تعْملون ﴾**[13]. **﴿إنّ الْمجْرمين في عذاب**

---

(1) سورة الأعراف، الآية (40).

(2) سورة الأنفال، الآية (8).

(3) سورة التوبة، الآية (66).

(4) سورة يونس، الآية (75).

(5) سورة الكهف، الآية (53).

(6) سورة مريم، الآية (86).

(7) سورة طه، الآية (74).

(8) سورة الفرقان، الآية (31).

(9) سورة النمل، الآية (69).

(10) سورة الروم، الآية (12).

(11) سورة الروم، الآية (55).

(12) سورة السجدة، الآية (22).

(13) سورة سبأ، الآية (25).

جهنّم خالدون * لا يفتّر عنْهمْ وهمْ فيه مبْلسون ﴾[1]. ﴿إنّ الْمجْرمين في ضلالٍ وسعرٍ * يوْم يسْحبون في النّار على وجوههمْ ﴾[2]. ﴿يعْرف الْمجْرمون بسيماهمْ فيؤْخذ بالنّواصي والأقْدام ﴾[3]. ﴿يبصّرونـهمْ يودّ الْمجْرم لوْ يفْتدي منْ عذاب يوْمئذٍ ببنيه ﴾[4]. ﴿إنّ الّذين أجْرموا كانوا من الّذين آمنوا يضْحكون﴾[5]

2 – تعريف الجريمة شرعاً:

تُعرف الجرائم في الشريعة الإسلامية بأنها (محظورات شرعية زجر الله عنها بحدٍ أو تعزير) وهذا تعريف الماوردي[6]. والمحظورات هي: إما إتيان فعل منهي عنه، أو ترك فعل مأمور به، وقد وصفت المحظورات بأنها شرعية، إشارة إلى أنه يجب في الجريمة أن تحظرها الشريعة.

فالجريمة إذن هي إتيان فعل محرّم معاقب على فعله، أو ترك فعل محرم الترك معاقب على تركه، أو هي فعل أو ترك نصت الشريعة على تحريمه والعقاب عليه.

ويتبيّن من تعريف الجريمة أن الفعل أو الترك لا يعتبر جريمة إلاّ إذا تقررت عليه عقوبة. ويعبّر الفقهاء عن العقوبات بالأجزية، ومفردها جزاء، فإن لم

---

(1) سورة الزخرف، الآية (74، 75).

(2) سورة القمر، الآية (47، 48).

(3) سورة الرحمن، الآية (41).

(4) سورة المعارج، الآية (11).

(5) سورة المطففين، الآية (29).

(6) الأحكام السلطانية، ص192.

تكن على الفعل أو الترك عقوبة فليس بجريمة[1].

وتتفق الشريعة تمام الاتفاق مع القوانين الوضعية الحديثة في تعريف الجريمة، فهذه القوانين تعرف الجريمة بأنها إما عمل يحرّمه القانون، وإما امتناع عن عمل يقضي به القانون، ولا يعتبر الفعل أو الترك جريمة في نظر القوانين الوضعية إلاّ إذا كان معاقباً عليه طبقاً للتشريع الجنائي[2].

الجريمة والجناية:

وكثيراً ما يعبِّر الفقهاء عن الجريمة بلفظ الجناية، والجناية لغة: اسم لما يجنيه المرء من شر وما اكتسبه، تسمية بالمصدر، من جنى عليه شراً، وهو عام، إلاّ أنه خص بما يحرم دون غيره – أما في الاصطلاح الفقهي – فالجناية: اسم لفعل محرم شرعاً، سواء وقع العمل على نفسٍ، أو مال، أو غير ذلك. لكن أكثر الفقهاء تعارفوا على إطلاق لفظ الجناية على الأفعال الواقعة على نفس الإنسان أو أطرافه، وهي القتل والجرح والضرب والإجهاض [3]، بينما يطلق بعضهم لفظ الجناية على جرائم الحدود والقصاص [4]. وهذه اصطلاحات تعارف عليها الفقهاء من إطلاق لفظ الجناية على بعض الجرائم دون البعض الآخر، وإلاّ فإن لفظ الجناية في الاصطلاح الفقهي مرادف للفظ الجريمة.

أما في الشريعة فكل جريمة هي جناية، سواء عوقب عليها بالحبس

---

(1) التشريع الجنائي الإسلامي، عبدالقادر عودة، 66/1.

(2) الأحكام العامة في القانون الجنائي لعلي بك بدوي، 39/1. الموسوعة الجنائية، جندي عبد الملك، 6/3.

(3) البحر الرائق: 286/3. والزيلعي، 97/6.

(4) تبصرة الحكام، 210/2، نقلاً عن التشريع الجنائي الإسلامي، عبد القادر عودة، 67/1.

والغرامة أم بأشد منهما، وعلى ذلك فالمخالفة القانونية تعتبر جناية في الشريعة، والجنحة تعتبر جناية، والجناية في القانون تعتبر جناية في الشريعة أيضاً.

وأساس الخلاف بين الشريعة والقانون، هو أن الجناية في الشريعة تعني الجريمة أياً كانت درجة الفعل من الجسامة، أما الجناية في القانون فتعني الجريمة الجسيمة دون غيرها [1]؛ والجريمة حين تُرتكب تخل إخلالاً مباشراً بالقوانين التي ترمي إلى المحافظة على النظام الاجتماعي، والأمن العام [2]، ولهذا فالجريمة كحقيقة اجتماعية هي: كل فعل يخالف الشعور العام للجماعة[3].

3 – التعريف القانوني للجريمة: تحت هذا العنوان يقول الدكتور عبود السراج: (نادراً ما تنص التشريعات الجزائية على تعريف عام للجريمة، فهي مهمة متروكة في الغالب للفقه. ولقد طرح أكثر علماء القانون مشكلة هذا التعريف، واقترحوا صيغاً له. وهم في ذلك متشابهون كثيراً. فقلما ثار خلاف جوهري بينهم، وأكثر خلافاتهم وقفت عند الصياغة، ولم تتعد إلى المضمون. ومن هذه التعريفات أنها:(سلوك يحرمه القانون، ويرد عليه بعقوبة جزائية أو بتدبير احترازي)[4].

وهذا رأي في تعريف الجريمة يختلف عن سابقه: يقول محمد فريد وجدي، في دائرة معارفه " يحار الذي يحاول أن يضع حداً قاطعاً مانعاً للجريمة

---

(1) التشريع الجنائي الإسلامي، عبد القادر عودة، 67/1، 68.

(2) الموسوعة الجنائية، جندي عبد الملك، 4/3.

(3) انظر دراسة في علم الإجرام والعقاب، د. محمد زكي، ص33.

(4) علم الإجرام وعلم العقاب، د. عبود السراج، ص 34.

يُجْمِع الناس عليه كافة، فقد اختلفت مذاهب الناس في تحديدها، في كل زمان ومكان اختلافاً لم يعهد له مثيل في سواها من المسائل، فالجرائم نسبية محضة "[1].

وجاء في الموسوعة الميسّرة في تعريف الجريمة: " أنها خرق للقواعد الاجتماعية، وفعل يُعَد ضاراً بالجماعة، ولاختلاف الحضارات في التنظيم والقيم يختلف ما يُعَد جرماً "[2].

وجاء في تعريف الدكتور أكرم نشأت إبراهيم "للجريمة": (أنها ظاهرة اجتماعية من ظواهر السلوك الإنساني المنحرف عن القواعد التي تواضعت عليها الجماعة تحقيقاً لمصالحها المستقرة في الحفاظ على قيمها وحرماتها)[3].

وعرّف بعضهم الجريمة من الناحية القانونية أو الشكلية وقال: "هي خروج على أوامر قانون العقوبات أو نواهيه خروجاً يستتبع توقيع عقوبةٍ ما على فاعله "[4].

وتوسعت بعض التعاريف لتشرح علة الجرم المستحق عليه العقاب، فقالوا: (الجريمة فعل غير مشروع صادر عن إرادة جنائية يقرر له القانون عقوبة

---

(1) دائرة معارف القرن العشرين، ج3، ص83، ط. بيروت، محمد فريد وجدي، نقلاً عن علاج القرآن للجريمة، عبد الله بن محمد الشنقيطي، ص17.

(2) الموسوعة الميسّرة، ص 626، مؤسسة فرانكلين، بإشراف محمد شفيق غربال، نقلاً عن المصدر السابق، ص17.

(3) بحث في الخطوط الأساسية لسياسة الوقاية من الإجرام في الدول العربية رقم 14، بغداد، نقلاً عن المصدر السابق، ص17.

(4) أصول علم الإجرام والعقاب، د. رؤوف عبيد، ص27.

أو تدبيراً احترازياً. أو هي سلوك إنساني معاقب عليه بوصفه خرقاً أو تهديداً لقيم المجتمع أو لمصالح أفراده الأساسية، أو لما يعتبره المشرع كذلك)[1].

4 – مقارنة بين التعريفات:

وبعد أن ذكرت عدة تعريفات شرعية وقانونية، كان لابد من عقد مقارنة بين التعريفات لبيان اتفاقها واختلافها. (فالنصوص القرآنية قسَّمت الجرائم إلى ثلاثة أقسام: 1 – كفر 2 – وفسوق 3 – وعصيان.

والفقهاء قسّموا الجرائم إلى ثلاثة أقسام: 1 – جرائم حدود 2 – جرائم قصاص 3 – وجرائم التعزير.

وإن كانت هذه الثلاثة مأخوذة من القرآن الكريم، فالوفاق حاصل بينهما حيث يطلق الإجرام على مجرد الذنب سواء كبر أو صغر.

أما القانون الوضعي، ففيه أيضاً الجرائم ثلاثة أقسام هي: جِنَاية، جُنْحَة، مُخالفة. إذاً الكل متفق على تقسيم الجرائم إلى ثلاثة أقسام – وإن اختلفوا فيما يُعدّ جرماً وما لا يُعَد – ومتفق على العقاب الدنيوي على الجرائم إن ثبتت بشروطها)[2].

وبعد التأمل في هذه التعريفات، (يظهر أن الغرض من القانون والشريعة الإسلامية كليهما مصلحة الأمّة، والحفاظ على سلامتها فرداً وجماعة، وأن الجريمة في كل التعريفات انحراف يترتب عليه عقاب. وأنها منقسمة إلى ثلاثة أنواع. فعند القانونيين منقسمة إلى: جناية – وجنحة – ومخالفة. وعند الفقهاء منقسمة إلى: جرائم حدود، وجرائم قصاص، وجرائم تعازير.

وأساس الخلاف بين رجال القانون وفقهاء الشريعة، هو أن الشريعة من

(1) أصول علم الإجرام، د. سليمان عبد المنعم، ص22.

(2) علاج القرآن للجريمة، د. عبدالله بن محمد الشنقيطي، ص43.

عند الله تعالى لا دخل للفقهاء في تبديلها أو تغيير شيء فيها. بخلاف القانون فإنه من وضع البشر، فهو قابل للتغيير والتبديل، لذا لابد من تغيير القوانين الوضعية بعد كل فترة، لتجدد أشياء لم تكن فيها لقصور إدراك واضعيها وعدم إحاطتهم، وعجزهم عن معرفة كل المصالح. وكونهم في وضعهم للقوانين يلاحظون مصالحهم الشخصية، فلابد من تبديلها بعد كل فترة. وتغيير ما لم يكن موافقاً لمصالح الحكام الجدد. أما الشريعة فلا تحتاج إلى تبديل لإحاطة واضعها بالمصالح، وشمول علمه)[1].

(ويلاحظ أن أكبر جريمة في الشريعة هي الكفر بالله تعالى بعد إيمان، والقوانين الوضعية لا تعتبرها جريمة، واختصت الشريعة بالعقاب الأخروي، مما جعل الوازع الديني أهم شيء لعلاج الجريمة.

وخلا القانون الوضعي من الرادع الأخروي، فلا وازع فيه يمنع من ارتكاب الجريمة إلاّ خوف العقوبة الدنيونية، لذلك لو تمكن الإنسان من أي جريمة لا تُكْتَشَف لَعَمِلَها، بخلاف الشريعة؛ فإن الشخص المؤمن يكون متأكداً من عدم اكتشافه لو أجرم، لكن الوازع الديني في نفسه أقوى – من عقوبة الدنيا– تأثيراً في سلوكه. وبهذا يظهر بُعد الشريعة وشمولها وتفوّقها على القوانين الوضعية في علاج الجرائم)[2].

ومن الفوارق الجوهرية أن الشريعة الإسلامية (تعتبر الأخلاق الفاضلة أولى الدعائم التي يقوم عليها المجتمع، ولهذا فهي تحرص على حماية الأخلاق وتتشدد في هذه الحماية، بحيث تكاد تعاقب على كل الأفعال التي تمس الأخلاق. أما القوانين الوضعية، فتكاد تهمل المسائل الأخلاقية إهمالاً تامّاً، ولا

---

(1) انظر: التشريع الجنائي الإسلامي، 70/1، علاج القرآن للجريمة، ص25.

(2) علاج القرآن للجريمة، د. الشنقيطي، ص44.

تعنى بها إلاّ إذا أصاب ضررها المباشر الأفراد، أو الأمن، أو النظام العام، فلا تعاقب القوانين الوضعية مثلاً على الزنا إلاّ إذا أكره أحد الطرفين الآخر، أو كان الزنا بغير رضاه رضاءً تامّاً، لأن الزنا في هاتين الحالتين يمس ضرره المباشر الأفراد كما يمس الأمن العام.

أما الشريعة فتعاقب على الزنا في كل الأحوال والصور، لأنها تعتبر الزنا جريمة تمس الأخلاق، وإذا فسدت الأخلاق فقد فسدت الجماعة وأصابها الانحلال. وأكثر القوانين الوضعية لا تعاقب على شرب الخمر، ولا تعاقب على الشكر لذاته، وإنما تعاقب السكران إذا وجد في الطريق العام في حالة سكر مبيّن، فالعقاب على وجوده في حالة سكر بيّن في الطريق العام، لأن وجوده في هذه الحال يعرّض الناس لأذاه واعتدائه، وليس العقاب على السكر لذاته باعتباره رذيلة، ولا على شرب الخمر باعتبار أن شربها مضر بالصحة، متلف للمال، مفسد للأخلاق. أما الشريعة فتعاقب على مجرد شرب الخمر ولو لم يسكر منها الشارب، لأنها تنظر إلى الجريمة من الوجهة الخلقية التي تتسع كما نعلم لشتى المناحي والاعتبارات، فإذا صينت الأخلاق، فقد صينت الصحة، والأعراض، والأموال، والدماء، وحفظ الأمن والنظام)[1].

(والعلة في اهتمام الشريعة بالأخلاق على هذا الوجه، أن الشريعة تقوم على الدين، وأنَّ الدين يأمر بمحاسن الأخلاق، ويحث على الفضائل، ويهدف إلى تكوين الجماعة الصالحة الخيِّرة، ولما كان الدين لا يقبل التغيير والتبديل، ولا الزيادة والنقص، فمعنى ذلك أن الشريعة ستظل ما بقي الدين الإسلامي، حريصة على حماية الأخلاق، آخذة بالشدّة من يحاول العبث بها.

---

(1) التشريع الجنائي الإسلامي، عبد القادر عودة، 1/70، 71.

والعلة في استهانة القوانين الوضعية بالأخلاق، أن هذه القوانين لا تقوم على أساس من الدين، وإنما تقوم على أساس الواقع وما تعارف الناس عليه من عادات وتقاليد. والقواعد القانونية الوضعية يضعها عادة الأفراد الظاهرون في المجتمع بالاشتراك مع الحكّام، وهم يتأثرون حين وَضْعها بأهوائهم، وضعفهم البشري، ونزعاتهم الطبيعية إلى التحلل من القيود. كذلك فإن هذه القواعد قابلة للتغيير والتبديل، بحسب أهواء القائمين على أمر الجماعة. فكان من الطبيعي أن تهمل القوانين الوضعية المسائل الأخلاقية شيئاً فشيئاً، وأن يأتي وقت تصبح فيه الإباحية هي القاعدة، والأخلاق الفاضلة هي الاستثناء، ولعل البلاد التي تطبق القوانين الوضعية قد وصلت إلى هذا الحد الآن.

ويترتب على هذا الفرق بين الشريعة والقوانين الوضعية، أن يزيد عدد الأفعال التي تكوّن الجرائم الأخلاقية، ويتسع مداها في البلاد التي تطبق الشريعة، وأن يرتفع مستوى الأخلاق والقيم الروحية إلى أعلى درجاته في هذه البلاد. أما البلاد التي تطبق القوانين الوضعية، فإن مستوى الأخلاق فيها ينحط إلى أدنى درجاته، وترتفع القيم المادية، بينما تنحط القيم الروحية، وتتفشى الإباحية البهيمية، وتنكمش الإنسانية، وتَقِل الأفعال التي تعتبر جرائم أخلاقية حتى لتكاد تنعدم)[1].

ومن الفوارق المهمة: (أن مصدر الشريعة الإسلامية هو الله، لأنها تقوم على الدين، والدين من عند الله، أما مصدر القوانين الوضعية فهم البشر الذين يقومون بوضع هذه القوانين. ومن يراجع الجرائم والعقوبات في الشريعة الإسلامية يتبيّن أن بعض الأفعال قد اعتبرت جرائم، وقُرِّرَت عقوبتها بنص القرآن، وأن بعض الأفعال قد اعتبر جريمة أو تقررت عقوبته بفعل الرسول –

---

(1) المصدر السابق، 71/1.

عليه الصلاة والسلام – أو قوله، وأن البعض الآخر قد ترك فيه تحديد الفعل المكون للجريمة والعقوبة المقررة لها إلى الهيئة الحاكمة، ولكن لم يترك لهذه الهيئة أن تفعل ما تشاء، بل هي مقيدة في اعتبار الفعل جريمة، وفي تقرير العقوبة عليه بقواعد الشريعة العامة وروحها، فليس لها أن تحرِّم ما أحلَّ الله، ولا أن تحل ما حرَّمه، ولا أن تعاقب بغير ما أمر به، ولا بما يخالف قواعد الشريعة وروحها العامة، ومن ثم يمكن القول بأن القسم الجنائي في الشريعة كله من عند الله، ولو أن تقرير بعض الجرائم وتحديد عقوبتها من عمل البشر، مادام أنهم يعملون في حدود ما أنزل الله على رسوله)[1].

ويترتب على كون الشريعة من عند الله نتيجتان مهمتان:

(النتيجة الأولى: ثبات القواعد الشرعية واستمرارها، ولو تغيَّر الحكّام أو اختلفت أنظمة الحكم، فيستوي أن تكون الهيئة الحاكمة محافظة أو مجددة، ويستوي أن يكون نظام الحكم جمهورياً أو ملكياً، فإن ذلك لن يؤثر على القواعد الشرعية في شيءٍ مَّا، لأن القواعد الشرعية لا ترتبط بالهيئة الحاكمة، ولا بنظام الحكم، وإنما ترتبط بالدين الإسلامي الذي لا يتغير ولا يتبدَّل، والذي يؤمن به كل حاكم، ويستخدم له كل نظام. وليس الأمر كذلك في القوانين الوضعية التي يضعها الحكام لحماية المبادئ التي يعتنقونها، وخدمة الأنظمة التي يقيمونها، فإن هذه القوانين عرضة للتغيير المستمر، وفي طبيعتها عدم الاستقرار، ويكفي أن تتغير الهيئة الحاكمة أو يتغير النظام القائم، لتتغير القوانين وتنقلب الأوضاع.

النتيجة الثانية: احترام القواعد الشرعية احتراماً تاماً، بحيث يستوي في هذا الفريق الحاكم، والفريق المحكوم، لأن كليهما يعتقد أنها من عند الله، وأنها واجبة

---

(1) المصدر السابق، 73/1.

الاحترام، وهذا الاعتقاد بالذات يحمل الأفراد على طاعة القواعد الشرعية، لأن الطاعة تقربهم من الله طبقاً لقواعد الدين الإسلامي، ولأن العصيان يؤدي إلى العقوبة في الدنيا وإلى ما هو شر من العقوبة في الآخرة؛ فنسبة الشريعة إلى الله أدت إلى احترام الأفراد لها وطاعتها، وكل شريعة في العالم تقدر قيمتها بقدر ما لها في نفوس الأفراد من طاعة واحترام، وليس في العالم اليوم شريعة تداني الشريعة الإسلامية في هذا، ولا شك أنه كلما ازداد احترام الأفراد لشريعتهم وزادت طاعتهم لها، استقرت أمورهم، وحسنت أحوالهم، وتفرغوا لشئون دنياهم.

هذا هو شأن الشريعة وما يترتب على نسبتها لله جلَّ شأنه، أما القوانين الوضعية فهي كما قلنا من صنع الفئة الحاكمة، وهي حين تضعها تراعي مصلحتها دون غيرها من الفئات، وتحاول أن تحمي بالقوانين أشخاص رجالها، والمبادىء التي يعتنقونها، والأنظمة التي يقيمونها، فإذا ما ذهبت هذه الفئة وجاء غيرها، تغيّرت القوانين لتحمي الفئة الجديدة، والمباديء الجديدة، والأنظمة الجديدة، وهكذا تتغيَّر القوانين بتغيّر الحاكمين والمباديء والأنظمة التي يقوم عليها الحكم، وهي لا تفتأ تتغيّر وتتبدّل بين حين وآخر، وهذا يؤدي إلى عدم احترام القانون، وإلى ذهاب سطوته من النفوس، بل إلى عدم الاكتراث به، حتى لقد أصبحنا اليوم نرى الأحزاب المعارضة تحرض أنصارها على الاستهانة بالقانون، والخروج على أحكامه، لتصل على أشلائه إلى أغراضها، وما على الأحزاب المعارضة، وأصحاب الدعوات الجديدة، أو الدعوات الهدَّامة حرج فيما يدعون إليه، ماداموا يرون أن القانون من صنع أفراد مثلهم، وأنه وضع لحماية أناس ليسوا خيراً منهم، أو أنظمة هي شرّ في نظرهم)[1].

(1) المصدر السابق 72/1، 73.

5 – ظاهرة الإجرام عالمية: المتأمل في حوادث الجرائم خلال عشرين سنة من القرن الخامس عشر الهجري والقرن العشرين الميلادي، وما بعد ذلك يدرك تمام الإدراك أن الجريمة تأتي في مقدمة المشكلات المعاصرة التي نالت اهتماماً عالمياً واسعاً، لما تمثله من أخطار تهدد أمن وسلامة المجتمعات البشرية، وتهز كيان الدول، وتفتك بالأسر والأفراد؛ وهذه وسائل الإعلام بأصنافها، وأنواعها، تنقل لنا حوادث الإجرام كل يوم، بل كل ساعة.

إن البشرية اليوم فاقت على كوارث وخطوب ومآسي لم تكن موجودة من قبل كما هي عليه اليوم، ذلك أن بريق الحضارة وزخرفها جعلها تحيد عن الطريق، وتخرج على القوانين السماوية، بل على القوانين التي سنّتها، فلم تأبه بتشريعات ولا قوانين، ولا نظم، ولا قيم، ولا أخلاق، ولا علاقات إنسانية، فكان من نتائج ذلك حوادث الجرائم التي دمّرت حياة الإنسان ماديّاً ومعنوياً وحضارة.

وهذه الجرائم أصبح لها عصابات إجرامية على أعلى المستويات، وهذه العصابات عملت على زرع الذعر والرعب في المجتمعات البشرية، ولم تتورع عن أي جريمة ذكرتها فيما يأتي، فقد اتخذت من الفساد وسيلة لبلوغ مقاصدها ومآربها. ومحاولة الدول الجادّة في القضاء على هذه العصابات، وعلى مكافحة الجريمة باءت بالفشل، وإن كان هناك مردود لا بأس به لهذه الجهود.

وفيما يتعلق بظاهرة الإجرام، والمدارس التاريخية التي تناولت هذه الظاهرة، وتطور الدراسات الإجرامية، يبدو أنها قد أفلست في تحقيق الغرض المنشود لاحتواء الجريمة، وأفل نجم بعض هذه المدارس، وأوشك بعضها الآخر على الأفول. (ولعل مرد ذلك أن الدراسات الإجرامية في القرن الماضي وأوائل هذا القرن، لم تكن قد بلغت ما بلغته اليوم من طرق البحث التجريبي،

ولم تكن لتدرك ما أدركه علم الإجرام المقارن. وما أثرت به الجمعية الدولية لعلم الإجرام، والدراسات الإجرامية عموماً. كما أن بعض المدارس الأخرى لا زالت – نظراً لحداثتها – تموج بالتطور، وهو ما ينعكس بالإيجاب بطبيعة الحال على مستقبل الدراسات الإجرامية)[1].

وفيما يتعلق بالجانب الحديث للبحث الوصفي للجريمة، فلعله يكمن في خصوصية الظاهرة الإجرامية. وهي خصوصية لا يمكن إدراكها بمعزل عن ظروف المكان والزمان. فليس من شك أن ثمّة نماذج سلوكية إجرامية تنطوي على قدر من التفرد، مما يجعلها تستأهل بحثاً وصفياً خاصاً بها. إلاّ أنه يتطلب العكوف على دراسة وتحليل هذه النماذج الإجرامية، لمعرفة خواصها، وعناصرها الواقعية، ومظاهر جدتها. وكلها أمور قد لا تسعف النظريات العامة في الكشف عنها، وتحديد العوامل الإجرامية الدافعة إليها.

ويمكن رد هذه النماذج السلوكية الإجرامية إلى طائفتين: الطائفة الأولى هي الجرائم المتشابهة، أو المتجانسة، من حيث طبيعة المصلحة القانونية محل العدوان فيها. كجرائم الأموال (السرقة، النصب، خيانة الأمانة، إصدار شيك بدون رصيد، التهديد...إلخ). والجرائم الماسّة بنزاهة الجهاز الإداري، كالرشوة وغيرها.

هذه نماذج سلوكية إجرامية، ومثل هذه الظواهر يتعذّر دراستها، دون إدراك خصوصية المكان والزمان، وهو ما يتطلب نوعاً من البحوث التطبيقية، غير المرتبطة – سلفاً – بنظريات ومذاهب علم الإجرام التقليدي[2].

إن الحكم القيمي على أفعال الإنسان، هو نتيجة للشروط الخاصة بتطور كل مجتمع من المجتمعات البشرية، وليس تعبيراً عن القواعد القانونية التي

---

(1) أصول علم الإجرام، د.سليمان عبدالمنعم، ص31.

(2) انظر: المصدر السابق، ص 31، 32.

تحكم هذا المجتمع. إذ أكَّدت العديد من دراسات علم النفس الاجتماعي، أنَّ المجتمع يختلف أحياناً مع القانون الذي يحكمه، في تقدير خطورة كل جريمة وأهميتها، وفي كثير من الحالات يرفض الأفراد والجماعات التجاوب مع بعض القوانين، ويستمرون في ممارسة أفعال منعها المشرع، كما كان الحال عليه تماماً قبل منعها. وأن الأفعال التي يعاقب عليها القانون ليست أكثر الأفعال خطورة وضرراً اجتماعياً. وأنَّ عدداً من الأفعال التي لا يعتبرها القانون جريمة، ويمارسها بعض الأفراد في المجال الاقتصادي، أو السياسي، أو الاجتماعي، هي أشد خطورة على المجتمع من بعض الأفعال التي حظرها المشرع، ويعاقب عليها بعقوبة جزائية[1].

ولذا اتفق علماء الاجتماع على أن الجريمة ظاهرة اجتماعية عالمية معقدة، وأنها تخضع لمجموعة من المفاهيم الفكرية، والدينية، والأخلاقية، إلى جانب المفهوم القانوني. وأن الاقتصار على دراسة الجريمة من وجهة نظر قانونية، يجعلنا لا نرى المشكلة إلاَّ من زاوية واحدة[2].

6 – خطر الجريمة وأصنافها: أدرك الباحثون في خطر الجريمة ومكافحتها، ومفهوم الإجرام، ونوازع المجرمين ودوافعهم، أن الجريمة أخذت أبعاداً خطيرة، وأشكالاً مريبة مروعة، وأنها أصبحت أصنافاً متعددة، يصعب مكافحتها والسيطرة عليها. وانتهوا إلى قناعة كاملة، وهي ضرورة مكافحتها، لما تشكّله الجرائم من أخطار محدقة بالأفراد، والأسر، والمجتمعات، والدول، وقدَّم كثير من الباحثين دراسات مهمة، تناولوا فيها أصناف الجريمة، وأنواعها، وأسبابها ومسبباتها، ودوافعها، وآثارها المروعة في خلخلة أمن المجتمعات،

---

(1) انظر: علم الإجرام وعلم العقاب، د.عبود السراج، ص44.

(2) انظر: المصدر السابق، ص44.

واستهداف حياة الإنسان في الصميم. وتناولوا أصناف الجريمة بالمفهوم القانوني والجزائي، إلى عدة أنواع، وأن لكل نوع صفاته، وتسميته الخاصة به[1].

أما القانون الجزائي – وهو التشريع الذي يوضع لحماية الحقوق التي تتعلق بالدولة والمجتمع والأفراد – فقد ذهبت أغلب قوانين العقوبات إلى تقسيم الجرائم لفئات، تتضمن كل فئة منها، نوعاً من الحقوق محل الحماية القانونية. وأهم هذه الفئات هي:

1. الجرائم الواقعة على أمن الدولة، كالخيانة، والتجسس، واغتصاب السلطة، وإثارة الفتنة، والإرهاب.

2. الجرائم الواقعة على السلامة العامة، كحمل الأسلحة والذخائر وحيازتها دون إجازة، والتعدي على حرية العمل، والتظاهرات، وتأليف الجمعيات غير المشروعة.

3. الجرائم الواقعة على الثقة العامة، كالرشوة، والاختلاس، والتعدي على الحرية، والتمرد، وشهادة الزور، واليمين الكاذبة، وعرقلة سير العدالة، وتقليد خاتم الدولة والتزوير.

4. الجرائم الماسّة بالدِّين والأسرة، كالمساس بالشعور الديني، والزنا، والتعدي على حق حراسة القاصر.

5. الجرائم المخلّة بالأخلاق والآداب، كالاغتصاب، والمواقعة الجنسية، وهتك العرض، والخطف، والفعل الفاضح المخل بالحياء، والإتجار بالرقيق، والدعارة، والتحريض على الفجور.

6. الجرائم الواقعة على الأشخاص، كالقتل، والإيذاء، والإجهاض، والحرمان من الحرية، وخرق حرمة المنزل، والقذف والسب.

---

(1) انظر: المصدر السابق، ص37.

7. الجرائم التي تشكّل خطراً شاملاً، كالحريق، والاعتداء على سلامة طرق النقل والمواصلات، والتسوّل، والتشرّد، وتعاطي المسكرات والمخدرات.

8. الجرائم الواقعة على الأموال، كالسرقة، والنصب، وخيانة الأمانة، والمراباة، وإصدار شيك بدون رصيد، والغش في المعاملات، وتقليد العلامات الفارقة للصناعة والتجارة، والتعدي على الملكية الأدبية والفنية.

وإلى جانب الجرائم التي ينص عليها قانون العقوبات، توجد في معظم البلدان جرائم أخرى، تنص عليها تشريعات جزائية خاصة، كالجرائم العسكرية، والجرائم الاقتصادية، والجرائم المالية، والجرائم الجمركية[1].

هذه الجريمة بأصنافها وأنواعها ودراسة أسبابها ومسبباتها ودوافعها وعلاجها هي بالمفهوم القانوني والجزائي تمثل وجهة النظر البشرية، وهي نظرة يعتريها القصور البشري، وإن كانت تتفق في بعض جوانبها وجزئياتها مع القوانين الإلهية في الشريعة الإسلامية.

ولكن المتتبع لأحوال المجتمعات التي تطبق الإسلام – كالمجتمع السعودي – يجد أن الجريمة بأصنافها وأنواعها لا تشكّل خطراً يهدد أمن المجتمع كما هو الحال في المجتمعات الغربية، ولا تمثل نسبة كبيرة عند المقارنة؛ لأن المشرع هو الله أولاً؛ ولأن الحدود تقام على المجرمين، مما يؤدي إلى اختفاء الجريمة في ظل الإسلام.

7 – الخلاصة في أنواع الجريمة: وحقيقة الأمر أن الجرائم كثيرة ومتنوعة، ومن ذلك القتل، وشهادة الزور، والدعوة إلى الفجور، والاحتكار، والخيانة، والتجسس، واغتصاب السلطة، وإثارة الفتنة، وإخافة الآمنين، والرشوة، والاختلاس، والخطف، والمراباة، والتعدي على الملكية، وعرقلة سير العدالة،

---

(1) انظر: المصدر السابق، ص42، 43.

وتقليد خاتم الدولة، وهو من جريمة التزوير، والتعدي على مبادئ الأديان، وأشخاص الرسل– عليهم الصلاة والسلام –؛ ومن ذلك السلب، والنهب، والاغتصاب، والسطو، والسرقة، والزنا، واللواط، والسحاق، والغش والخداع، والغرر، والتضليل، والقذف، والحرابة، والبغي، والرِدَّة، وشرب الخمر، وتناول المخدرات والمسكرات، والمتاجرة بالمبادئ والقيم والأعراض، وما تنشره وتروِّج له وسائل الإعلام المختلفة والمتنوعة، فيما يخص مناهضة الأديان في مبادئها، وأخلاقها، وقيمها، التي تؤمن للإنسان الحياة الكريمة الآمنة السعيدة.

وهذه الجرائم وغيرها تكفّلت الشريعة الإسلامية بعلاجها، وتقديم الحلول لها، قبل وقوعها، وإذا ما وقعت فلكل جريمة عقوبة تناسبها، وقد حرص علماء الشريعة على حصر الجرائم في ثلاثة محاور جزائية وهي: الحدود، القصاص، التعزير.

8 – أنواع الجريمة عند علماء الشريعة:

الجريمة في الشريعة الإسلامية ثلاثة أنواع:

النوع الأول: جرائم الحدود.

النوع الثاني: جرائم القصاص.

النوع الثالث: جرائم التعزير.

أما جرائم الحدود، فتشمل:

1 – جريمة الزنا 2 – جريمة القذف 3 – جريمة السرقة 4 – جريمة الحرابة 5 – جريمة البغي 6 – جريمة الردّة 7 – جريمة شرب الخمر.

وأما جرائم القصاص، فتنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: جرائم إتلاف الأنفس، وتشمل القتل العمد، والقتل شبه العمد، والقتل الخطأ. والقسم الثاني: جرائم إتلاف الجوارح.

وأما جرائم التعزير – وهو (التأديب على ذنوب، لم تشرع فيها الحدود)[1]– فقد بيَّن العلماء والفقهاء المعاصي التي شرع فيها التعزير، وقسّموها إلى ثلاثة أقسام:

●القسم الأول: (ما شرع في جنسه الحد، ولكن شروط الحد لم تتوفر فيه، وذلك كالسرقة من غير حرز، وسرقة ما دون النصاب، فهذه شرع في جنسها حد السرقة، ولكن شروط إقامة الحد لم تتوفر فيها، فيعاقب عليها بالتعزير، وكذلك الخلوة بالمرأة الأجنبية وتقبيلها، ونحو ذلك من مقدمات الزنا، فهذه شرع في جنسها حد الزنا، ولكن شروط الحد لم تتوفر، فيعاقب عليها بالتعزير.

●القسم الثاني: ما شرع فيه الحد أو القصاص، ولكنه امتنع لشبهة درأت الحد، كوطء من ظنَّها زوجته، وسرقة أحد الشريكين من مال شريكه، أو سقط القصاص لعدم توفر شروط وجوبه، أو أحدهما، كالمسلم إذا قتل ذمّياً، وكالوالد إذا قتل ولده، فالحد والقصاص امتنع هنا، فيحل محله التعزير.

●القسم الثالث: ما لم يشرع فيه، ولا في جنسه حد ولا قصاص، وهذا القسم يدخل تحته أكثر المعاصي والجرائم، فيعاقب عليها بالعقوبات التعزيرية، مثل خيانة الأمانة ممن اؤتُمِنَ عليها، والتزوير، وأكل الربا، وتعاطي الرشوة، والمماطلة في أداء الحقوق لأصحابها، والغيبة، والنميمة، والسب ونحو ذلك من سائر

---

(1) الأحكام السلطانية، ص236.

المعاصي التي ورد النهي عنها، ولم يتحدد فيها ولا في جنسها حد ولا قصاص[1].

والمتتبع لهذه الجرائم التعزيرية يجد لها نصوص نهي في الكتاب أو السُنَّة أو الإجماع، كما يجد تطبيقات عقابية لما حصل منها في زمن النبي ρ وصحابته الكرام[2].

المبحث الثاني: المجرم

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: من هو المجرم؟

لا يوجد تعريف محدد وثابت للمجرم إلاّ في القانون. ولكن التعريف القانوني للمجرم لا يرضي علماء الإجرام، لأنه يضيق من دائرة أبحاثهم، ويبعد عن متناول أيديهم الكثير من الأشخاص الذين لا يعترف القانون بإجرامهم [3]. وهم يُعَلِّقون على دراسة هؤلاء الأشخاص أهمية كبيرة، في مجال البحث عن أسباب الجريمة، وفي تفسير السلوك الإجرامي وعلاجه. وهنا لابد من بيان أنواع المجرمين بشكلٍ يضمن تحديد المسئولية الجنائية، فهناك المجرم بالمعنى القانوني، والمجرم في علم الإجرام.

فالمجرم بالمعنى القانوني، أو ما يسمى أحياناً بالمجرم التقليدي، أو الجاني " هو الشخص الذي يُدان أمام القضاء بحكم قضائي بَاتْ "[4].

---

(1) انظر: بدائع الصنائع: الكاساني 64/7، تبصرة الحكام: ابن فرحون 200/2 - 205، السياسة الشرعية: ابن تيمية، ص 96 - 101. الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية: ابن القيم، ص154 - 156. نقلاً عن منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د. عبدالرحمن بن إبراهيم الجريوي، 63/1.

(2) انظر: منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، 62/1، 63.

(3) علم الإجرام وعلم العقاب، د. عبود السراج، ص55.

(4) المصدر السابق، ص56.

ويفتقر لفظ المجرم إلى الدقة الاصطلاحية من ناحيتين: الناحية الأولى: أن اللفظ يُطلق غالباً على عمومه، رغم أن له معنى متميزاً بحسب ما إذا كان يستخدم في قانون العقوبات، أم في مجال الإجراءات الجنائية.

الناحية الثانية: أن اللفظ لا يدل بما فيه الكفاية على مكونات الفكرة التي يعبّر عنها. ولهذا وجب التحفظ ابتداءً في استخدام اللفظ وتحديد معناه بحسب الفرع الذي يستخدم فيه.

فالمجرم في قانون العقوبات، هو فاعل الجريمة. والفاعل قد يكون فاعلاً أصلياً، وقد يكون فاعلاً مع غيره، وقد يكون مجرد شريك. ودون الدخول في تفصيلات نظرية الفاعل – وهي إحدى نظريات القسم العام في قانون العقوبات– فإن الشخص يعد "مجرماً" من منظور قانون العقوبات بتوافر شرطين، الأول: أن تتوافر في حقه أركان الجريمة الثلاثة (المادي، والمعنوي، والشرعي). الثاني: إسناد الجريمة بأركانها الثلاثة إليه، ومؤدى ذلك أن يكون الفاعل أهلاً لتحمل المسئولية الجنائية. إذ ليس كل من ارتكب – مادياً– جريمة يعاقب عليها القانون تصح مسئوليته الجنائية، وإنما ينبغي لقيام هذه المسئولية أن يكون الشخص متمتعاً – عند ارتكابه الجريمة – بملكة الوعي، أو التمييز والقدرة على الاختيار.

وأما المجرم من منظور قانون الإجراءات الجنائية، فهو ليس فحسب الفاعل على النحو الذي أوضحناه، بل هو كل شخص صدر من القضاء حكم بإدانته عن ارتكاب جريمة، متى صار هذا الحكم نهائياً غير قابل للطعن فيه[1].

وأما المجرم في علم الإجرام – في نظر أكثر علماء الإجرام – فهو: "

(1) أصول علم الإجرام القانوني، د.سليمان عبد المنعم، ص 25. وانظر: علم الإجرام وعلم العقاب، د. عبود السراج، ص57.

الشخص الذي يرتكب جريمة يَنُصُّ عليها القانون". والتعريف هنا مطلق، لا يتقيد بشرط الإدانة أمام محكمة قضائية، على خلاف ما هو عليه الحال في التعريف القانوني للمجرم[1].

وهذا المفهوم الواسع للمجرم في علم الإجرام، لقي معارضة شديدة من علماء القانون، إذ يأخذون عليه كثيراً من العيوب، ومن ذلك: (أن المتهم بريء حتى تثبت إدانته) وهذا مبدأ معمول به في جميع الشرائع المعاصرة، وعليه فلا يجوز أن يعامل الفرد قبل إدانته معاملة المجرم، طالما أن الدليل على ثبوت جرمه لم يثبت بعد[2].

وسبب توسع علم الإجرام في النظر إلى المجرم، على خلاف القانون، هو أن البحث عن المعرفة، لا يتقيد بالقيود التي يتقيد بها التشريع. فالقانون حينما يسبغ صفة مجرم على شخص، يُرَتِّبُ على هذه الصفة نتائج خطيرة، ماسة بحياته أو بحريته، أو باعتباره، أو بماله. أما علم الإجرام، فلا يُرَتِّب على اعتبار الشخص مجرماً، أي شيء من ذلك، وكل ما في الأمر أنه يخضعه لاختباراته، وتجاربه، ودراساته، بقصد الوصول إلى الحقيقة العلمية الموضوعية[3].

ولذلك فإن الكثير من الأفعال التي لا يعاقب عليها القانون الجزائي، يعتبرها المجتمع جرائم أو انحرافات، كالانتحار، والتشرد، والإدمان على

(1) انظر: علم الإجرام وعلم العقاب، د. عبود السراج، ص57.
(2) المصدر السابق، ص59.
(3) المصدر السابق، ص59.

تعاطي المواد الكحولية، والربا (للمرة الأولى)[1]، والمقامرة، والمراهنة، والأعمال غير المشروعة مدنياً، التي يقوم بها أصحاب النفوذ.

ويتمتع عدد من الأفراد بمهارة فائقة في إخفاء أعمالهم غير المشروعة تحت ستار أعمال مشروعة، وهم في ذلك يستفيدون من مبدأ "التفسير الضيق لنصوص القانون الجزائي". وهؤلاء لا يعتبرون مجرمين في نظر القانون، لأنهم لم يرتكبوا جريمة يعاقب عليها القانون، ولم يدانوا أمام المحاكم بحكم قضائي بات[2].

ونخلص إلى أن المجرم هو الشخص الذي ارتكب الفعل الذي يعتبره القانون جريمة، إذا ثبت عليه، وهذا عند بعض القانونيين. أما البعض الآخر فيرى أنه مجرم بارتكاب الفعل بمقتضى حكم قضائي[3]. والحقيقة أنه مجرم في الحالتين.

المطلب الثاني: أصناف المجرمين:

إذا كانت الجرائم أنواعاً كثيرة، فكذلك المجرمون قد صُنِّفوا إلى أصناف ستة تضم جميع المجرمين، وهي كالتالي:

1 – المجرم بالميلاد: وأهم الصفات التي تميز المجرم بالميلاد، هي الصفات النفسية. فهذا المجرم أناني، جشع، كسول، مهمل، متبلد الشعور،

(1) الربا (للمرة الأولى) معاقب عليه في التشريع الكويتي (م 206 ق.ج)، وكذلك الأمر بالنسبة للمقامرة والمراهنة (م 205 ق.ج) ولكن هذه الأفعال غير معاقبة في كثير من التشريعات. نقلاً عن المصدر السابق، ص57.

(2) علم الإجرام وعلم العقاب، المصدر السابق، ص57.

(3) انظر: دراسة في علم الإجرام، د. محمد زكي، ص43.

عديم المبالاة، عديم الإحساس بالمسئولية، غير قادر على الانتظام في عمل معين، لا فرق عنده بين أَن يقوم بفعل شائن أو بفعل شريف.

والمجرم بالميلاد – في نظر الدارسين للقانون – يمكن أن يتخصص في بعض الجرائم، كجرائم القتل، أو جرائم السرقة، أو الجرائم الجنسية[1].

2 – المجرم بالفطرة أو بالميراث: وهو يتميز بتقاطيع معينة مختلفة عن الإنسان العادي، وذلك من النواحي الآتية:

1. اختلاف حجم وشكل الرأس عن النمط الشائع في السلالة والمنطقة التي ينتمي إليها المجرم.
2. عدم انتظام وتشابه نصفي الوجه.
3. كبر زائد في أبعاد الفك وعظام الوجنتين.
4. تشويهات في العينين.
5. كبر زائد أو صغر غير عادي في حجم الأذنين، أو بروزهما من الرأس بشكل يماثل أذني الشمبانزي.
6. التواء الأنف أو اعوجاجه أو انفطاسه أو مشابهته للمنقار، أو وجود بروز فيه.
7. امتلاء الشفتين وضخامتهما وبروزهما.
8. امتلاء الوجنتين وبروزهما كما في بعض الحيوانات.
9. ذقن طويلة أو قصيرة أو مفلطحة كتلك التي في القردة.
10. مشابهة الشعر وتوزيعه لشعر الجنس الآخر.
11. طول زائد للذراعين.

---

(1) علم الإجرام وعلم العقاب، د.عبود السراج، ص193.

12. وجود أصابع زائدة في اليدين والقدمين.

وقد ذهب بعض الباحثين في سلوك المجرمين إلى أن هذه الفئة من الجناة بالفطرة، أو بالميراث، لا يرجى صلاح أمرها، وتمثل أشد الفئات خطراً على الهيئة الاجتماعية، ولا سبيل إلى الوقاية من شرورها إلاّ بإبعادها نهائياً عن المجتمع بإعدامها، أو باحتجازها مؤبداً[1].

3 – المجرم المجنون: وهو مصاب بنقص عقلي يفقده ملكة التمييز بين الخير والشر، والقدرة على إدراك طبيعة أفعاله ونتائجها، وهو يقدم على جريمته تحت تأثير هذا المرض. ويشبه في تصرفاته المجرم بالفطرة، لكنه ينبغي أن يوضع في مصحَّة عقلية، حتى يتقى شره، ويعالج من مرضه إذا أمكن، أو يعدم إذا كان مجنوناً لا يرجى له الشفاء. ويدخل في طائفة المجانين، المصابون بالصرع، وبعدم التوازن العقلي والنفسي[2].

4 – المجرم المعتاد: وهو الذي يرتكب جريمته للمرة الأولى نتيجة ضعف خلقي، ترافقه ظروف طبيعية، أو اجتماعية غير ملائمة، ثم يعاود ارتكابها مرة ثانية وثالثة، إلى أن تتمكن من نفسه، وتصبح جزءاً من حياته، ومورد رزقه، فيكتسب بذلك استعداداً إجرامياً، يجعل منه مجرماً محترفاً، لا يستطيع التحول عن طريق الجريمة. وصفات المجرم المعتاد، قريبة الشبه بصفات المجرم بالميلاد النفسية، ولكن الفارق بين الاثنين، إن صفات المجرم بالميلاد فطرية، بينما صفات المجرم المعتاد مكتسبة. وأكثر المجرمين المعتادين هم اللصوص، أو النصّابين، أو من أفراد العصابات المتخصصة في جرائم الاعتداء على

---

(1) انظر: أصول علم الإجرام والعقاب، د. رؤوف عبيد، ص80، 81.

(2) المصدر السابق، ص 81، 82. وانظر: علم الإجرام وعلم العقاب، د. عبود السراج، ص192.

الأموال[1].

5 – المجرم بالعاطفة: المجرم بالعاطفة، شخص طيب، صالح، صافي النفس، وأحياناً من صفوة الناس. ولكنه في الوقت نفسه، شديد الحساسية، سريع الانفعال والتأثر، يعاني مزاجاً عصبياً، وطبيعة دموية، فيقدم على الجريمة بدافع الحب، أو الكراهية، أو الغضب، أو الغيرة. وذلك أن جرائمه غالباً ما تكون جرائم اعتداء على الأشخاص، كالقتل بدافع الغيرة، أو الضرب، للرد على كلام جارح.

والمجرم بالعاطفة سريع الندم، ينكفيء على نفسه حال انتهائه من اقتراف الجريمة، فيلومها أشد اللوم، ثم يعلن توبته، ويبحث عن طريق يكفِّر به عن خطيئته، وقد يصل الأمر به أحياناً إلى الانتحار. وهو إذا ما تلقّى عقوبته، يتلقّاها باستسلام وهدوء، لأنه يجد فيها جزاءً عادلاً على ذنبه[2].

6– المجرم بالصدفة: المجرم بالصدفة، لا يوجد عنده أي ميل نحو الإجرام، وفي الغالب يعيش حياة عادية شريفة، ولكنه يعاني، في نفس الوقت، من ضعف في الخلق، فحين تمر به ظروف، يعجز عن مقاومتها، كالفقر، أو البطالة، يرتكب جريمته ولكنه بعد تردد شديد، وإقدام وإحجام، ثم يعود إلى نفسه، ويراجع ضميره، فيعضه الندم على ما فعله[3].

هذه الأوصاف والمقاييس المذكورة في كل نوع من الأنواع السابقة

---

(1) المصدر السابق، ص193، 194. وانظر: أصول علم الإجرام والعقاب، د. رؤوف عبيد، ص 82، 83.

(2) انظر: علم الإجرام وعلم العقاب، د.عبود السراج، ص194. أصول علم الإجرام والعقاب، د.رؤوف عبيد، ص183.

(3) المصدر السابق ص183؛ وانظر علم الإجرام وعلم العقاب، عبود السراج ص 194.

الذكر، لا يشترط – بالضرورة– انطباقها انطباقاً تاماً على المجرمين، فالتصنيف غير مستمد أصلاً من طبيعة الأشياء، ولكنه مجرد أداة ضرورية، يستخدمها العقل البشري، لكي يفهم حقيقة الأشياء المتعددة الجوانب، ويضع حلولاً لها. ومن هنا فإن التصنيف يهدف بالدرجة الأولى، إلى تحقيق غايات علاجية[1].

(1) المصدر السابق؛ ص195.

المبحث الثالث: علم الجريمة

وفيه أربعة مطالب.

المطلب الأول: تعريف علم الجريمة:

*** العلم الذي يبحث في تفسير السلوك العدواني الضار بالمجتمع، وفي مقاومته عن طريق إرجاعه إلى عوامله الحقيقية.[1]**

*** العلم الذي يشمل جميع الأبحاث والدراسات المتعلقة بالجريمة، والمجرم، والبيئة، وأسباب الإجرام، والوقاية منها، وقمعها.[2]**

*** هو الدراسة العلمية لظاهرة الإجرام، وموضوعه دراسة أسباب الظاهرة الإجرامية، وسبل علاجها.[3]**

*** العلم الذي يدرس أسباب تكون الظاهرة الإجرامية في المجتمع، كما يدرس الأسباب الفعالة في مواجهتها.**

*** العلم الذي يدرس الانحراف من حيث أسبابه، ومظاهره، ووسائله، وآثاره.**

*** العلم الذي يدرس الجريمة باعتبارها ظاهرة في حياة الفرد والجماعة، دراسة علمية تستهدف وصفها، وتحليلها، وتقصّي أسبابها.**

*** العلم الذي يبحث في الجريمة، وعواملها التي تؤدي بإنسان معيّن إلى ارتكابها[4].**

*** العلم الذي يعكف على دراسة الظاهرة الإجرامية، دراسة كاملة وشاملة**

---

(1) أصول علم الإجرام والعقاب، د.رؤوف عبيد، ص32.

(2) المصدر السابق، ص33.

(3) المصدر السابق، ص34.

(4) أصول علم الإجرام القانوني، د. سليمان عبد المنعم، ص12.

لتلك الظاهرة، سواء في جانبها الفردي، أو جانبها الاجتماعي[1].

*** العلم الذي يبحث في العوامل التي تسبب الجريمة لدى الفرد، لكنه لا يقدم تفسيراً عاماً للظاهرة الإجرامية، وإنما يقدم تفسيراً خاصاً بالأسباب التي تدفع بشخص بالذات إلى ارتكاب جريمة بعينها[2].**

ومن هذه التعريفات لعلم الإجرام، يمكن القول بأَن علم الإجرام يقوم بدراسة الجريمة والمجرم. ولهاتين الفكرتين مفهوم في علم الإجرام يختلف عن مفهومهما في قانون العقوبات. ولعل الفارق بين المفهومين يعكس علاقة كل من العلمين بالآخر، فانحصار موضوع علم الإجرام في الجريمة والمجرم ليس إلاّ بهدف إعطاء تفسير متكامل لظاهرة الإجرام. فتحليل الجريمة كسلوك واقعي لا يكون بمعزل عن دراسة شخصية صاحب هذا السلوك، وهو المجرم. فدراسة المجرم تساعد على إدراك وتفسير الجريمة. كما أن دراسة الجريمة غايتها علاج المجرم وتوقي خطورته[3].

إذاً الجريمة: (خروج على أوامر قانون العقوبات أو نواهيه، خروجاً يستتبع توقيع عقوبةٍ ما على فاعله) [4]. فالتشريع يُعنى بالجريمة، لأنها تتضمن خروجاً على الأوامر والنواهي، أما علم الإجرام فيُعنَى بها، لأنها ظاهرة سلوكية تتضمن خروجاً شاذّاً على أي وضع اجتماعي مستقر، بما يلحق ضرراً به[5].

وعلى هذا فعلم الإجرام هو: (العلم الذي يبحث في تفسير السلوك

---

(1) دراسة في علم الإجرام والعقاب، د. أبو عامر – محمد زكي، ص91.

(2) المصدر السابق، ص 92.

(3) أصول علم الإجرام القانوني، د.سليمان عبد المنعم، ص22.

(4) أصول علم الإجرام والعقاب، د. رؤوف عبيد، ص27.

(5) المصدر السابق، ص32، 33.

العدواني الضار بالمجتمع، وفي مقاومته عن طريق إرجاعه إلى عوامله الحقيقية)[1]. وقد تكون هذه العوامل اجتماعية، أو فردية، أو نفسية.

وهناك تعريف آخر معاصر لعلم الإجرام، يقول: (العلم الذي يشمل جميع الأبحاث والدراسات المتعلقة بالجريمة، والمجرم، والبيئة، وأسباب الإجرام، والوقاية منها وقمعها) [2]. فالهدف الذي يتبنّاه علم الإجرام من دراسة الجريمة، هو تحليل السلوك ذاته، ووصفه، ومحاولة تفسيره.

ولا يتصور أن يتم ذلك بالوقوف عند المفهوم القانوني الذي يعرف الجريمة لحقيقة مجرّدة، بينما طموح علم الإجرام يتجاوز ذلك[3].

المطلب الثاني: موضوع علم الجريمة

ومما تقدم تبيّن لنا أن موضوع علم الإجرام، هو دراسة الجريمة والمجرم، أو دراسة الظاهرة الإجرامية، في حياة الجماعات، وفي حياة الأفراد، لمعرفة أسبابها، وتحديد طرق علاجها [4]، وبعبارة مختصرة: (دراسة أسباب الظاهرة الإجرامية، وسبل علاجها)[5].

ومن هنا ندرك رسالة علم الإجرام، فهو يلقي الضوء على جوانب كثيرة محيطة بالجريمة والمجرم، رغبة في الحلول الممكنة لعلاج ظاهرة الإجرام، والحيلولة دون انتشار الجريمة، بالأساليب العلمية المتاحة. وهذه رسالة علم الإجرام التي توخّاها الباحثون في أبحاثهم.

---

(1) المصدر السابق، ص32.

(2) المصدر السابق، ص32.

(3) أصول علم الإجرام القانوني، د.سليمان عبدالمنعم، ص23.

(4) علم الإجرام وعلم العقاب، د.عبود السراج، ص34.

(5) أصول علم الإجرام والعقاب، د.رؤوف عبيد، ص34.

المطلب الثالث: أهمية علم الجريمة

مما سبق من تعريف علم الإجرام، وبيان موضوعه، يتضح لنا أهمية هذا العلم، لما يقدمه من دراسة موضوعية في تحليل شخصية المجرم، والأسباب المؤدية إلى الجريمة، فهو إذاً علم يهدف إلى رصد وتحليل كافة العوامل ذات الصلة بظاهرة الجريمة. وهذه العوامل تتسم بالتعدد، والتنوّع. فمن ناحية أولى تتعدد هذه العوامل بحكم أنه يصعب ردَّها إلى عامل بعينه. فالجريمة هي ثمرة لتضافر مجموعة متشابكة من العوامل، فقد يجرم الفرد لأسباب عضوية داخلية، أو أسباب اجتماعية. ومن ناحية أخرى تتنوع هذه العوامل، فمنها ما هو اقتصادي، أو نفسي، أو ثقافي، أو اجتماعي.

وإذا كانت نقطة البدء في الدراسات الإجرامية هي تفسير السلوك الإجرامي، ومحاولة معرفة العوامل الدافعة إليه؛ فإن ذلك يقتضي تحليل شخصية المجرم من ناحية، ورصد كافة الظروف الاجتماعية والبيئية المؤثرة على جوانب شخصيته من ناحية أخرى. وهنا تكمن أهمية علم الإجرام. فدراسة مختلف هذه العوامل والظروف، ليس إلاَّ بهدف مكافحة ظاهرة الجريمة. والمشرع يواجه الجرائم – بوصفها أشد الأفعال المحظورة قانوناً من حيث جسامتها– بواسطة الجزاء الجنائي الذي يقرره لقاء اقتراف الجريمة. ويتمثل هذا الجزاء غالباً في العقوبة. لكن الباحث في علم الإجرام – وعلى ضوء ما تنتهي إليه دراسات تفسير السلوك الإجرامي – قد يقترح صوراً أخرى لمكافحة ظاهرة الجريمة. وهي صور تختلف باختلاف طوائف المجرمين، وعلى حسب ما تكشف عنه دراسة ظروفهم الاجتماعية؛ وقد تتمثل هذه الصور في العقوبة، أو في العلاج، أو في الوقاية[1].

---

(1) أصول علم الإجرام القانوني، د.سليمان عبد المنعم، ص14.

المطلب الرابع: رسالة علم الجريمة:

رسالة دراسة علم الإجرام، رسالة إنسانية، متعددة الجوانب، وهي التوصل إلى السبل الكفيلة بمكافحة الجريمة قبل وقوعها، وإلقاء الضوء على سياسة التشريع العقابي، وفهم غرائز الإنسان وميوله، ونزعاته، واندفاعاته، وفتح آفاق جديدة لمعاملة الجناة، والحد من الجريمة. ويمكن إجمال ذلك فيما يأتي:

1 التوصل إلى سبل جديدة في مكافحة الجريمة قبل وقوعها.

2 التوصل إلى أسلوب جديد في الإصلاح الاجتماعي في نواحي كثيرة، كالأسرة، والقيم الاجتماعية، وأثر البيئة، والظروف الاقتصادية، والتربوية.

3 يلقي الضوء على سياسة التشريع العقابي.

4 يؤدي إلى فهم غرائز الإنسان، وميوله، ونزعاته، واندفاعاته، وسقطاته.

5 أنه يفتح آفاقاً جديدة لمعاملة الجناة، ويصنّفهم بحسب حالتهم، والبواعث الداعية للجريمة.

ومن أهم الدعائم التي قام عليها علم الإجرام، الأسلوب الإحصائي في تحديد نوازع المجرمين الاجتماعية، والفردية، من ناحية البيئة والطقس، والسن، والجنس، والسلامة، والثقافة، والمستوى الاقتصادي، والمهنة، والحالة الصحية، وأثر ذلك كله في سلوكهم[1].

6 وصف الظاهرة الإجرامية، أي تُحدد طبيعتها، وأبعادها، وخصائصها، ثم تفسيرها، أي تُحدد أسبابها، وتكشف عن العلاقات بينها وبين الظواهر الأخرى.

---

(1) علم الإجرام وعلم العقاب، د. عبود السراج، ص 35 – 37.

7 - وضع طرق علاج الظاهرة الإجرامية، أي تُحدد أساليب الوقاية الكفيلة بإيقاف المد الإجرامي، وأساليب العلاج اللازمة لإعادة المجرم إلى الحياة الاجتماعية السوية[1].

8 - أنه يلقي أضواء جديدة على مكافحة الجريمة، عن طريق إعطاء تفسيرات صحيحة لها. وبدون تفسير ظاهرة الجريمة تفسيراً صحيحاً تتعذّر الوقاية منها، والوقاية خير من العلاج.

9 - أنه يلقي أضواء كثيرة على أوجه جديدة لا يمكن الوصول إليها إلاَّ عن هذا الطريق[2].

10 – أنه هو الطريق الوضعي الذي بدد الكثير من أخطاء النظريات المتطرفة في العقاب، ومن الأوهام البرَّاقة التي طالما ضلَّلتْ خطى التشريع فيما سبق، مثل المبالغة في وظيفة الردع العام أو الخاص، النابعة عن المبالغة في تقدير حرية اختيار الجناة. فهو الطريق ليس فقط إلى العقوبة الناجحة، بل أيضاً إلى العقوبة العادلة، والتوفيق بين منفعة العقوبة وعدالتها، وهو أثمن ما ينبغي أن يصبو إليه أي تشريع عقابي ناجح[3].

❋ ❋ ❋

(1) المصدر السابق، ص31.

(2) أصول علم الإجرام والعقاب، د. رؤوف عبيد، ص35.

(3) المصدر السابق، ص36.

الفصل الثالث: العوامل المؤدية إلى الجريمة

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: العوامل ونظرة الإسلام والباحثين إليها.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: سرد العوامل وتعدادها

الأسباب والعوامل المؤدية لارتكاب الجريمة كثيرة ومتعددة، وقد أعملت النظر والفكر فيها، فتوصلت إلى مجموعة من العوامل بلغت السبعين، وسأذكرها هنا إجمالاً وتعداداً تحت نقاط محددة، ثم أفصّل القول في الأسباب الثلاثة الأولى. وجملة هذه العوامل كما يلي:

أ – عوامل دينية:

1 –الكفر.

2 –غواية الشيطان.

3 –ضعف الوازع الديني والأخلاقي.

4 –عدم تطبيق الحدود في حق المجرمين.

5 –ضعف دور المساجد وانحسار رسالتها.

6 –الغلو في الدين والتشدد.

ب – عوامل سياسية اجتماعية

1 –البطالة والفراغ.

2 –مخالطة رفقاء السوء.

3 –تفشي المظالم، وانعدام العدل بين الناس.

4 –عدم المساواة.

5 – التسول والتشرد.

6 – الشعور باليأس والقهر والإحباط.

7 – انعدام الأمن.

8 – الإجرام المنظم.

9 – الغزو الثقافي والأخلاقي والاقتصادي والاجتماعي والأسري.

10 – فساد الفطرة.

11 – تفكك الأسرة.

12 – وجود المجرمين داخل المجتمع الإسلامي.

13 – عدم مكافحة الجريمة.

14 – السفور والتبرّج والاختلاط.

15 – عدم الاحتياط في السلامة وحفظ الممتلكات.

16 – عدم الالتزام بالأنظمة.

17 – الأخذ بالثأر.

18 – الوحدة.

19 – خروج النساء إلى الأسواق والمنتزهات العامة بدون محارم.

20 – الخلوة بالخدم في غياب الزوجة أو الزوج.

21 – الطلاق.

22 – البيئة الفاسدة.

23 – الوراثة.

24 – الرشوة.

25 – الجيرة.

26 – المسكن.

27 – العزوبة والعنوسة.

28 -التقليد.

29 -العوامل الطبيعية من حرارة وبرودة وطبيعة الأرض من سهل وجبل ووادٍ وساحل وصحراء.

ج – عوامل أخلاقية تربوية:

1 –سوء التربية والإهمال فيها.

2 –الخيانة والتفريط بالأمانة.

3 –العقوق.

4 –اختفاء الحياء من حياة الناس.

5 –عدم الاعتبار والاتعاظ وانعدام التفكير في العواقب.

6 –الجهل بحقائق الأمور.

7 –عدم الرفق والرحمة والحنان والشفقة بين الناس.

8 –غياب التوعية الدينية، والأسرية، والاجتماعية.

9 –عدم أداء الحقوق إلى أهلها، وعدم الوفاء بما التزم به الإنسان.

10 -الاعتداء على حق الغير.

11 -الغضب.

12 -الإخلال بالمسئولية في أعمال البناء والمصاعد والكهرباء وغير ذلك.

13 -قلة الذكاء.

14 -القدوة السيئة.

15 -الغرائز.

د – عوامل ثقافية:

1 –قلة الوعي.

2 –المذاهب الهدّامة، والأفكار المنحرفة، والمعتقدات الفاسدة.

3 –عدم المعرفة والخبرة بوسائل العصر.

4 –التهور وعدم المبالاة.

5 –المدرسة.

6 –التعليم.

7 –الثقافة المنحرفة.

هـ – عوامل اقتصادية:

1 –الترف والثراء.

2 –الفقر.

3 –تقلب الظروف الاقتصادية.

4 –البخل وعدم الإنفاق.

5 –الوضع الاقتصادي للدولة.

6 –الربا.

و – عوامل صحية ونفسية:

1 –تناول المسكرات والمخدرات.

2 –الأمراض العقلية والنفسية والعصبية.

3 –الجنون وما شابهه.

4 –استعمال الأدوية المحظورة.

ز – عوامل إعلام واتصال:

1 –التزيين والترغيب في الجريمة من قبل وسائل الإعلام والاتصال والقنوات الفضائية.

2 –وسائل اتصال حديثة كالشبكة العنكبوتية.

3 –الإشاعات الكاذبة.

هذه مجموع العوامل التي تسهم في وقوع الجرائم، قد يكون إسهام بعضها مباشراً، وبعضها الآخر مساعداً. لكنها ليست على درجة واحدة من التأثير المباشر في وقوع الجريمة، إذ يدخل في ذلك أمور كثيرة.

وما توصلت إليه من عدد هذه العوامل، إنما هو وجهة نظر أضعها بين يدي الباحثين والمهتمين بأمن المجتمعات، وسلامة الأفراد، والأسر والدول. وفي نفس الوقت هي دراسة أقدمها للقارئ الكريم ليكون على بيّنة من الأمر، ودراية بأهمية الوازع الديني وأثره في الوقاية من الجريمة.

المطلب الثاني: كيف ينظر الباحثون إلى هذه العوامل؟

الجريمة سلوك خطير يهدد أمن المجتمعات ويربك استقرارها، ويهز كيان الأمم، ويقوّض بناء الأسر، ويفتك بالأفراد، والجماعات.

وفي هذا المطلب نحاول إلقاء الضوء على مسببات الجريمة ودوافعها، التي توقع الإنسان في الغواية، وتزيّن له الجريمة، وتبعده عن سبل الطاعة والاستقامة في الاعتقاد والعمل والسلوك[1].

وقد اختلف الباحثون في هذه العوامل وأنواعها حسب أثرها في وقوع الجريمة من عدمها. فمنهم من قسَّمها إلى عوامل ذاتية، وخارجية.

وذكروا من العوامل الذاتية تسعة عوامل وهي: الوراثة، والجنس، والعمر، وقلة الذكاء، والأمراض الجسمية[2].

وذكروا من العوامل الخارجية خمسة عوامل، وهي: عقيدة الدولة، العوامل

---

(1) انظر: منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د.عبد الرحمن الجريوي 65/1.

(2) انظر: التدين علاج الجريمة، د. صالح بن إبراهيم الصنيع، ص79 - 90.

الاجتماعية: كالأسرة، والمدرسة، والرفاق، والحي. العوامل الثقافية، كالتعليم، ووسائل الإعلام[1]، ووسائل الاتصال. والعوامل الاقتصادية والطبيعية.

وذكروا من العوامل الاجتماعية: السكر وإدمان المخدرات [2]، وأصدقاء السوء، والغلو في الدين والتشدد، وكثرة المال، والتقليد، والفراغ، وعدم التوجيه، واتضح أن معظم الدوافع مصدرها حاجات وقيم عامة، يؤمن بها المنحرفون[3]، وقد ذكر الدكتور عبد الرحمن بن سعد آل سعود، عوامل كثيرة، بناءً على دراسة ميدانية لفئات المجرمين قام بها، وتوصل إلى نتائج إيجابية كثيرة، تبين أن موضوع الجريمة لا يزال بحاجة إلى دراسات أعمق وأشمل للتوصل إلى حلول مرضية في هذا السبيل[4].

ولا يزال الجدل دائراً بين الباحثين في علوم الجريمة في شأن العوامل الاقتصادية ودورها في ارتكاب الجرائم.

(فهناك من يقرها، وهناك من ينفيها، وهناك فئة ثالثة تعترف بدورها الجزئي في السلوك الإجرامي. ويمكن تقسيم العوامل الاقتصادية إلى قسمين: الوضع الاقتصادي للفرد، والوضع الاقتصادي للدولة.

أ – الوضع الاقتصادي للفرد:

لوضع الفرد الاقتصادي دور في دفعه للجريمة في أحيان كثيرة، فقد تواترت أقوال العديد من الباحثين منذ زمن طويل على أن الفقر أحد أسباب

---

(1) انظر: المصدر الأول، ص 92 – 96.

(2) انظر: دراسة في علم الإجرام والعقاب: د.محمد زكي أبو عامر، ص136، 138، 141.

(3) انظر: الإجرام دراسة تطبيقية، د.عبد الرحمن بن سعد آل سعود، ص 253 – 258 وص 263.

(4) انظر: المصدر السابق، ص 242 – 263.

الجريمة، فقد رآى أفلاطون، أن السبب الأول والمهم في السلوك الإجرامي هو حب الثروة والجشع المادي. كما ذكر دي فيرس Diverce الإيطالي، أن 85% إلى 90% من المجرمين جاءوا من طبقات فقيرة. وحرج سيرل بيرت Cyril Burt من دراسة له على الأحداث في انجلترا، على أن 46% من هؤلاء الأحداث من أسر فقيرة. وفي لبنان أجريت دراسة على الأحداث المنحرفين، فوجد أن 54% منهم ينتمون لأسر فقيرة.

والثراء، وهو عكس الفقر، قد يكون أحياناً سبباً من الأسباب المؤدية للجريمة، فعندما يقوم الثري باستعمال ثرائه وجاهه للقيام بعمليات احتيال كبيرة لزيادة ثروته، أو التلاعب بالأسعار، أو الاحتكار للبضائع والسلع، أو التلاعب بأسعار العملات الأجنبية والأسهم، والأوراق المالية، كل ذلك يضر بمصلحة واقتصاد الوطن والمواطنين، ويعتبر نوعاً من أنواع الجريمة التي يعاقب عليها القانون)[1].

وهناك وجهة نظر أخرى حول تأثير الوسط الاقتصادي المحيط بالفرد: يقول محمد زكي: (وأما عن علاقة المستوى الاقتصادي للفرد بالإجرام، فليس صحيحاً ما يتردد من أن الفقر على المستوى الفردي يعد عاملاً من عوامل الإجرام، ذلك أن الدنيا زاخرة بالفقراء، ومع ذلك فلا يجرم من بينهم إلاّ بعضهم فقط، كما أن الإحصاءات الجنائية تثبت بأن الجريمة لها نصيبها الذي لا يُنكر بين الأغنياء كالفقراء سواءً بسواء، صحيح أن الفقر قد يكون عند البعض دافعاً من دوافع الجريمة، لكن الفقر قد يكون كذلك دافعاً للتفوّق وللنبوغ، ويشهد التاريخ بأن الفقراء قدَّموا إليه عمالقته على مستوى العلم

(1) التدين علاج الجريمة، د.صالح بن إبراهيم الصنيع، ص98، 99.

والأدب والفن، في عطاء لم يتوقف، بل إن المتأمل في الدراسات الدينية، يلحظ أن عمالقة الأديان وأبطال الشهادة كانوا فقراء، ولذلك صدق رسول الله صلّى الله عليه وسلّم حين قال: (يدخل فقراء أُمَّتي الجنّة قبل أغنيائها بخمسمائة عام)[1].

وأيّاً ما كان الأمر فإن المستوى الاقتصادي للفرد، وإن بدا في ظاهره عاملاً فردياً يتعلق بالفرد ذاته، إلاّ أنه يرتبط بطريقة غير مباشرة بالوسط الذي يحيا فيه الشخص، ولذلك فهو عامل اجتماعي، وقد أثبتت الإحصاءات التي قسمت المستوى الاقتصادي للفرد إلى خمسة مستويات: مستوى بائس، ومستوى فقير، ومستوى طبيعي، ومستوى ميسور، ومستوى غني، أثبتت تلك الإحصاءات أن أكبر نسبة من الجرائم تقع من أولئك الذين يحتلون المستوى الاقتصادي الطبيعي، الأمر الذي يثبت أن المستوى الاقتصادي للفرد لا يمكن في ذاته أن يفسر ظاهرة الإجرام، ولا يمكن إدخاله في ذاته في عداد العوامل الإجرامية، صحيح أن تلك الإحصاءات أثبتت أن أكبر نسبة من جرائم السرقة، إنما تقع من أولئك الذين يشغلون مستوى اقتصادياً فقيراً، لكن ذلك يعتبر أمراً طبيعياً، وأقصى ما يمكن استنتاجه من خلاله، أن الفقر يمكن أن يكون عاملاً من العوامل المؤثرة على نوعية الجرائم، لكنه في ذاته ليس دافعاً إلى الإجرام[2].

ب – الوضع الاقتصادي للدولة:

(قد يؤدي الوضع الاقتصادي المتردي للدولة إلى دفع بعض الأفراد للقيام بسلوك إجرامي نتيجة للظروف الاقتصادية الصعبة التي يؤدي إليها ذلك

---

(1) انظر: مسند أحمد 3/63 /96. وسنن أبي داود، ح 3666، شرح السنة للبغوي 192/14.

(2) دراسة في علم الإجرام والعقاب، د.محمد زكي أبو عامر، ص156، 157.

الوضع. فقد قام رينمان REINMAN ببحث الحالة الاقتصادية في مجتمع مدينة فيلادلفيا، فوجد خلال الفترة من 1930م–1935م أنه كان هناك أزمة اقتصادية عنيفة، ووجد أن نسبة المنحرفين في المدينة عالية خلال تلك الفترة.

وفي دراسة أخرى أجريت في لبنان لمقارنة عدد السيارات المسروقة في إحدى السنوات قبل الحرب مع سنة من سنين الحرب والأزمة الاقتصادية.
وكانت السنة قبل الحرب هي عام 1972م، وكان عدد السيارات المسروقة 1170 سيارة، بينما في إحدى سنين الحرب والأزمة الاقتصادية، وهو عام 1978م، كان عدد السيارات المسروقة يقدّر بثلاثين ألف سيارة، وهذا الفارق الشاسع بين العامين يبين أثر الأزمات الاقتصادية في وقوع الأفراد في سلوك إجرامي. ويجب التأكيد هنا على أن العوامل الاقتصادية – سواء للفرد أو الدولة – غير كافية وحدها لقيام الفرد بسلوك إجرامي، لأن هذا السلوك مركب يدخل فيه مجموعة كبيرة من العوامل يعضد بعضها بعضاً، حتى يمكن أن يظهر هذا السلوك في واقع مشاهد)[1].

ويقول محمد زكي أبو عامر عن الوضع الاقتصادي للدولة: (أما عن المستوى الاقتصادي الجماعي للدولة التي يحيا فيها الفرد، وعلاقته بالإجرام، فلا شك في تنوع الحركة الإجرامية، على حسب العوامل الاقتصادية.

فقد لوحظ أولاً أنه على الرغم من انتقال المجتمعات من مرحلة الاقتصاد الزراعي، إلى مرحلة الاقتصاد الصناعي، وما تبع ذلك من ارتفاع مستوى المعيشة في تلك المجتمعات، إلاّ أن الإجرام قد تضاعف بشكل ملحوظ، ويرجع السر وراء ذلك إلى تزايد الحاجات برغم ارتفاع مستوى المعيشة، إذ من المعلوم أن زيادة الدخل تقابل عادة بزيادة أكثر اضطراداً في الرغبات

---

(1) التديُّن علاج الجريمة، د.صالح بن إبراهيم الصنيع، ص99.

والحاجات، فضلاً عن شيوع وكثرة العلاقات القائمة على تبادل المصالح، بما يتضمنه ذلك التبادل من تنازع حولها، وتنازع المصالح يعد من أهم مناسبات الإجرام، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة في الإجرام. وقد لوحظ ثانياً أن الهزات الاقتصادية تؤثر تأثيراً مباشراً على حركة الإجرام، فانخفاض الأثمان مثلاً، بما يترتب عليه من زيادة القوة الشرائية للنقود، يؤدي إلى تخفيض واضح في عدد الجرائم. ومن جهة أخرى، فإن نسبة الجرائم الواقعة ضد المال تزيد بشكلٍ ملحوظ في أوقات الأزمات، وفترات الركود الاقتصادي، بينما تقل نسبة السرقات الكبيرة، وإن زادت السرقات الواقعة على مالٍ تافه.

هذا وقد لوحظ أخيراً، أنه مع فترات التضخم الاقتصادي، بما تحدثه في النقود من انخفاض شديد في قوتها الشرائية، مع ارتفاع مذهل في أسعار العقارات والأراضي، تقل جرائم الحريق التي يفتعلها المؤَمِّنون احتيالاً على شركات التأمين.

هذا وقد لوحظ أن نسبة السرقات، تكون قليلة في البلدان الفقيرة عنها في البلدان الغنية، وقد يكون السر في ذلك تفاهة قيمة الأشياء في البلاد الفقيرة. كما لوحظ أن أكبر نسبة من السرقات، التي تقع في البلدان الفقيرة، إنما تقع في الأحياء الراقية والرئيسية، وهذا أمر مفهوم)[1].

ومهما يكن الاختلاف في نظرة الباحثين للعوامل الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، وتأثيرها المباشر، أو المساعد في الانحراف والإجرام، فإن الواقع يؤكد لنا صحة اختلاف الآراء حول تأثير هذه العوامل بذاتها، أو كانت عوامل مساعدة، المهم أنهم متفقون على أنها عوامل مساعدة في ارتكاب الجرائم، كما هو الحال في (العوامل الطبيعية)، وإن كان تأثيرها ضعيفاً

(1) دراسة في علم الإجرام والعقاب، د.محمد زكي أبو عامر، ص157، 158.

بالنسبة لغيرها من العوامل المذكورة. ومن هذا المنطلق، (فيرى بعض الباحثين أن للعوامل الطبيعية، من حرارة وبرودة، وطبيعة الأرض، من سهل، وجبل، ووادٍ، وساحل، وصحراء، وكذلك نوع المسكن من حضر، أو ريف، أو بدو، دوراً في ارتكاب الفرد لجريمةٍ ما، يقول أحد الباحثين: أن الجو كالحر الشديد، يدفع الناس للخروج والالتقاء، وكثرة الاحتكاك، الذي قد يصل إلى حد الجريمة. وتوصل جيري GUERTRY إلى أن جرائم العنف تبلغ ذروتها في جنوب فرنسا، مقارنة مع شمالها، التي تقل عنها بكثير في هذا النوع من الجرائم)[1].

ومع هذا كله يبقى الحل لكل مشكلات المجتمع البشري في الإسلام، ومن ذلك مشكلة الجريمة. لكن هل تفيق البشرية من سباتها، وتغيِّر من مبادئها وأحوالها، وتنظر إلى مباديء الإسلام بعزم وجديّة، رغبة في حل مشكلاتها وأزماتها، وما يكتنف حياتها من بؤس وشقاء، ونكد وضرَّاء، ومظالم سوداء؟ ﴿إنّ هذا الْقرْآن يهْدي للّتي هي أقْوم ويبشّر الْمؤْمنين الّذين يعْملون الصّالحات أنّ لهمْ أجْراً كبيراً * وأنّ الّذين لا يؤْمنون بالْآخرة أعْتدْنا لهمْ عذاباً أليماً﴾[2].

المطلب الثالث: نظرة الإسلام إلى الانحراف وعوامله

الإسلام شرعة إلهية سماوية، ختم الله به الرسالات، ولما كان الأمر كذلك، فإن الله تعالى قد ضَمَّنَ هذا الإسلام من المباديء والنظم والقوانين، ما يكفل سعادة هذا الإنسان في الدنيا والآخرة.

(والمتأمل في القرآن والسُنّة، فيما يتعلق بالجريمة، يجد أن الإسلام يقدّم

---

(1) التدين علاج الجريمة، د.صالح بن إبراهيم الصنيع، ص99.

(2) سورة الإسراء: الآيات (9، 10).

تفسيراً متكاملاً صادقاً للإنحراف والجريمة، يتضمن العديد من النماذج التفسيرية الوضعية، ولكن بشكل أكثر دقّة وتحديداً، ويضع كل نموذج في موقعه الصحيح، ويضيف عوامل ليست في حوزة العلوم الوضعية. ويجد الباحث أن هناك ارتباطاً بين الإيمان، وبين الاستواء والهداية، يقول تعالى: ﴿ومن يؤمن بالله يهدِ قلبه ﴾(1)، كذلك فإنه يؤكد أن الهداية من الله، يقول تعالى لرسوله ρ: ﴿إنّك لا تهدي من أحببت ولكنّ الله يهدي من يشاء ﴾(2). والعامل الأساسي في الانحراف والإجرام يتمثل في البعد عن المنهج الإلهي، والكفر بالله، يلي ذلك ضعف الإيمان، ويؤكد الإسلام أن الإنسان عندما يرتكب الجرائم الكبرى لا يكون مؤمناً(3).

فعن أبي هريرة أن رسول الله ρ قال: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن) (4). وهذا يعني أن مرتكب هذه الجرائم لا يكون حالة ارتكابه متصفاً بالإيمان الكامل، إذ الإيمان يقتضي أن الإنسان يتجنب المعاصي(5)، ويقف عند حدود الله، باعتبار أن نهج الله واضح لدى هذا الإنسان، وأن الله ألهم نفسه فجورها وتقواها.

(1) سورة التغابن: الآية (11).

(2) سورة القصص: الآية (56).

(3) الإسلام ومواجهة الجريمة: د. السمالوطي، ص185.

(4) أخرجه البخاري، 86/5.ومسلم 76/1، ح57. وأبو داود221/4، ح4689. وأخرجه غير من ذُكِرَ.

(5) انظر: الإسلام ومواجهة الجريمة، د.السمالوطي، ص186.

يقول تعالى: ﴿ونفسٍ وما سوَّاها، فألهمها فجورها وتقواها ﴾[1]، قال مجاهد – رحمه الله – في معنى الآية: " أي عرّفها طريق الفجور والتقوى" [2]، ويقول تعالى: ﴿قد أفلح من زكّاها، وقد خاب من دسّاها﴾[3]، أي أفلح من زكّى نفسه بطاعة الله وصالح الأعمال، وخاب من دسّى نفسه في المعاصي " [4] والأخلاق الدنيئة والرذائل [5]، فالفجور – وأعظمه الكفر بالله تعالى – ارتداد من الإنسان عمّا أراده الله تعالى من تزكية نفسه والتحلِّي بالتقوى، وهو بذلك يفتح على نفسه باباً من الفساد، مما يؤكد أن الكفر أصل لكل الجرائم[6].

(إنّ ربط الفلاح بالتزكية، والخسران بالتدسية، قضية أخروية دنيوية، فلا فلاح في دنيا وأخرى إلاّ بتزكية النفس، ولا خسران في الدنيا والآخرة، أفظع من تدسيتها. واستعمال لفظ التزكية والتدسية، يشير إلى أن التزكية تنمية للنفس، بينما التدسية إخفاء لها وكبت، فلا تنمو النفس البشرية إلاّ بالإسلام، ومتى ترك الإنسان الإسلام، فإنه يخسر نفسه، ويخنقها في أطر من الحيوانية الرخيصة)[7].

إن الإيمان وأعمال الصالحات، تطهّر النفس البشرية، وتُبعِدها عما يدنسها من الشرك والمعاصي، وغشيان الذنوب والخطايا والآثام يوقعها في

---

(1) سورة الشمس: الآية (7، 8).

(2) تفسير القرطبي: 77/20.

(3) سورة الشمس: الآية (9، 10).

(4) تفسير القرطبي: 77/20.

(5) الأساس في التفسير: سعيد حوى، 6544/11.

(6) انظر: منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د. الجريوي، 65/1.

(7) الأساس في التفسير: سعيد حوى 6544/11.

الدرك الأسفل من الخِسَّة والدنس[1].

(1) انظر: أيسر التفاسير، أبو بكر الجزائري، 577/5.

المبحث الثاني: دراسة لبعض العوامل المؤدية للانحراف.

المطلب الأول: الكفر أعظم عوامل الانحراف

لقد وعدت بتناول العوامل الثلاثة الأولى، وهي: الكفر، وغواية الشيطان، وضعف الوازع الديني والأخلاقي، وهاأنذا أبدأ الحديث عن الكفر فأقول: إن الكفر أعظم الذنوب، وأحد الدوافع لارتكاب الجرائم، وقد حمل أصحابه على تكذيب الأنبياء وقتلهم، والصد عن دين الله تعالى، وإزهاق أرواح الأبرياء، وأكل أموال الناس بالباطل، وإشاعة الفاحشة والبغي والعدوان). ومما جاء في ذلك قوله تعالى: ﴿وإذْ يمْكر بك الّذين كفروا ليثْبتوك أوْ يقْتلوك أوْ يخْرجوك﴾[1]، وقوله سبحانه: ﴿قال الّذين اسْتكْبروا إنّا بالّذي آمنْتمْ به كافرون * فعقروا النّاقة وعتوْا عنْ أمْر ربّهمْ ﴾[2] وقوله تعالى: ﴿ولوطاً إذْ قال لقوْمه أتأْتون الْفاحشة ما سبقكمْ بها منْ أحدٍ من الْعالمين ﴾[3]، وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿إنّ الّذين أجْرموا كانوا من الّذين آمنوا يضْحكون﴾[4].

فما من جريمة يقع فيها الإنسان، إلاّ والكفر أو ضعف الإيمان سببها، لأن المرء إذا انعدم إيمانه أو نقص، فقد هتك الستر الحاجز بينه وبين المعاصي والآثام، وصار إليها أقرب، وفي الوقوع فيها أسرع)[5].

وحين نتأمل في جرائم العصر، على مختلف أنواعها، وفي مقدمتها القتل،

---

(1) سورة الأنفال: الآية (30).

(2) سورة الأعراف: الآية (76، 77).

(3) سورة الأعراف: الآية (80).

(4) سورة المطففين: الآية (29).

(5) منهج الإسلام في مكافحة الجريمة: د.عبدالرحمن الجريوي، 66/1.

نجد أن الكفر قد حمل أصحابه على الفتك بشعوب كاملة، حيث يُقْتَل الناس، وتُدَمَّر الممتلكات، وتُهدَم البيوت، وتُحرق الأرض بأشد أنواع الأسلحة فتكاً بالأحياء، وما استقروا عليها من الأرض، وتلك البوسنة والهرسك، وهناك أفغانستان، وهذه فلسطين، والعراق، من أعظم الشواهد على ظلم كفرة العصر، وشدة بطشهم، وقساوة قلوبهم، وظاهر عداوتهم، وما تخفي صدورهم أكبر.

ومن الإعجاز العلمي في القرآن الكريم، أنه يصور لنا مواقف الكافرين في كل زمان ومكان، ومن يتأمل هذه الصور، يجد طراوة القرآن وكأنه أُنزِل الساعة.

لِمَ هذه العداوة التي أظهرها الكافرون قديماً وحديثاً؟ ولِمَ كانت النَّقْمة فيها شديدو على المسلمين؟ ولماذا يسارع الذين كفروا في الإثم والعدوان على المسلمين بهذه الصورة الوحشية اللاإنسانية ؟ لِمَ هذه النقمة على المسلمين من الذين أوتوا الكتاب من اليهود والنصارى؟ لِمَ هذه الحروب التي يوقد نيرانها اليهود هنا وهناك؟ كم هي الجرائم التي ارتكبها اليهود في حق الإنسانية؟ أليسوا هم الذين أشعلوا نار الحرب في الحرب العالمية الأولى والثانية؟

أما كانوا السبب المباشر لاشتعال الحروب الحديثة؟ ومنها الحرب الدائرة في فلسطين والعراق الآن؟

هذه بعض الآيات القرآنية تكشف كيد اليهود والكافرين عموماً.

﴿قلْ يا أهْل الْكتاب هلْ تنْقمون منّا إلا أنْ آمنّا بالله وما أنْزل إليْنا وما أنْزل منْ قبْل وأنّ أكْثركمْ فاسقون * قلْ هلْ أنبّئكمْ بشرٍّ منْ ذلك مثوبةً عنْد الله منْ لعنه الله وغضب عليْه وجعل منْهم الْقردة والْخنازير وعبد الطّاغوت أولئك شرٌّ مكاناً وأضلّ عنْ سواء السّبيل * وإذا جاءوكمْ قالوا آمنّا وقدْ دخلوا بالْكفْر وهمْ قدْ خرجوا به والله أعْلم بما كانوا يكْتمون * وترى كثيراً منْهمْ يسارعون

في الأثْم والْعدْوان وأكْلهم السّحْت لبئْس ما كانوا يعْملون * لوْلا ينْهاهم الرّبّانيّون والأحْبار عنْ قوْلهم الأثْم وأكْلهم السّحْت لبئْس ما كانوا يصْنعون * وقالت الْيهود يد الله مغْلولةٌ غلّتْ أيْديهمْ ولعنوا بما قالوا بلْ يداه مبْسوطتان ينْفق كيْف يشاء وليزيدنّ كثيراً منْهمْ ما أنْزل إليْك منْ ربّك طغْياناً وكفْراً وألْقيْنا بيْنهم الْعداوة والْبغْضاء إلى يوْم الْقيامة كلّما أوْقدوا ناراً للْحرْب أطْفأها الله ويسْعوْن في الأرْض فساداً والله لا يحبّ الْمفْسدين﴾[1]

إن هذا الطغيان المعاصر من الذين كفروا له نهاية، ألم يعلموا مصارع القوم الظالمين قبلهم؟ وكيف أبادهم الله، ونكل بهم، وجعلهم عبرة لغيرهم؟ إن التاريخ قد سجل كِبَرَ جُرْم الذين عاثوا في الأرض فساداً، وكانوا أكابر مجرمي القرى، ﴿**وكذلك جعلنا في كل قرية أكابر مجرميها ليمكروا فيها وما يمكرون إلاّ بأنفسهم وما يشعرون**﴾[2].

تأمل مصارع القوم الظالمين في هذه الآيات القرآنية: ﴿**ألمْ تر كيْف فعل ربّك بعادٍ * إرم ذات الْعماد * الّتي لمْ يخْلقْ مثْلها في الْبلاد * وثمود الّذين جابوا الصّخْر بالْواد * وفرْعوْن ذي الأوْتاد * الّذين طغوْا في الْبلاد * فأكْثروا فيها الْفساد * فصبّ عليْهمْ ربّك سوْط عذابٍ * إنّ ربّك لبالْمرْصاد**﴾[3].

إن كثيراً من اليهود يتولون الذين كفروا في مؤامرة على المسلمين ليل نهار، ولبئس ما كانوا يصنعون، ولبئس ما قدَّمت لهم أنفسهم من أبشع الجرائم في التأريخ الحديث؛ إنهم أشد الناس عداوة للذين آمنوا، وهم الذين يحرضون الكافرين على المسلمين في كل مكان؛ إنهم يتحرشون بالمسلمين لدى أكبر

(1) سورة المائدة: الآيات (59 – 64).
(2) سورة الأنعام: الآية: (59 – 64).
(3) سورة الفجر: الآيات (6 – 14).

قوى البغي والعدوان في تأريخ البشرية على الإطلاق. حيث إن ويلات حروبهم وجرائمهم فاقت بكثير حروب وويلات كل الأمم الطاغية في تأريخ الإنسانية القديم، ولنتأمل في معنى هذه الآيات القرآنية: ﴿قلْ يا أهْل الْكتاب لا تغْلوا في دينكمْ غيْر الْحقّ ولا تتّبعوا أهْواء قوْمٍ قدْ ضلّوا منْ قبْل وأضلّوا كثيراً وضلّوا عنْ سواء السّبيل * لعن الّذين كفروا منْ بني إسْرائيل على لسان داود وعيسى ابْن مرْيم ذلك بما عصوْا وكانوا يعْتدون * كانوا لا يتناهوْن عنْ منْكرٍ فعلوه لبئْس ما كانوا يفْعلون * ترى كثيراً منْهمْ يتولّوْن الّذين كفروا لبئْس ما قدّمتْ لهمْ أنْفسهمْ أنْ سخط الله عليْهمْ وفي الْعذاب همْ خالدون * ولوْ كانوا يؤْمنون بالله والنّبيّ وما أنْزل إليْه ما اتّخذوهمْ أوْلياء ولكنّ كثيراً منْهمْ فاسقون * لتجدنّ أشدّ النّاس عداوةً للّذين آمنوا الْيهود والّذين أشْركوا ولتجدنّ أقْربهمْ مودّةً للّذين آمنوا الّذين قالوا إنّا نصارى ذلك بأنّ منْهمْ قسّيسين ورهْباناً وأنّهمْ لا يسْتكْبرون﴾[1].

المطلب الثاني: غواية الشيطان ووسوسته

الشيطان يأتي في المرتبة الثانية بعد الكفر، في دفع الإنسان إلى الجريمة، بما لديه من إغراء، وإغواء، ووسوسة، فهو يجلب على بني آدم بخيله وَرَجِلِه، وقد تعهّد بإغوائهم أجمعين، إلاّ عباد الله المخلصين، فهو يصرفه عن (الحق والاستقامة، ويدفع به إلى اقتراف الجرائم المتنوعة من الصغائر حتى الكفر بالله تعالى. وقد صوّر لنا القرآن الكريم حرص الشيطان على غواية البشرية، والسعي وراء انحرافهم)[2]، فقال تعالى على لسان إبليس اللعين: ﴿قال

(1) سورة المائدة الآيات (77 - 82).

(2) منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، الجريوي، 67/1، 68.

فبما أغْويْتني لأقْعدنّ لهمْ صراطك الْمسْتقيم * ثمّ لآتينّهمْ منْ بيْن أيْديهمْ ومنْ خلْفهمْ وعنْ أيْمانهمْ وعنْ شمائلهمْ ولا تجد أكْثرهمْ شاكرين ﴾[1]، **﴿ولأضلّنّهمْ ولأمنّينّهمْ ولآمرنّهمْ فليبتّكنّ آذان الأنْعام ولآمرنّهمْ فليغيّرنّ خلْق الله﴾**[2]

(ويؤكد الإسلام أن الغواية والإقدام على الجرائم، يحدث في أغلب الحالات بفعل وسوسة الشيطان وإغراءاته. وإذا كان الانحراف يرجع أساساً إلى عصيان أوامر الله، فقد عصى آدم ربه في الجنة. قال تعالى: **﴿فوسْوس إليْه الشّيْطان قال يا آدم هلْ أدلّك على شجرة الْخلْد وملْكٍ لا يبْلى * فأكلا منْها فبدتْ لهما سوْآتهما وطفقا يخْصفان عليهما منْ ورق الْجنّة وعصى آدم ربّه فغوى﴾**[3]. فغواية آدم وعصيانه لله تَمَّتْ بفعل وسوسة الشيطان الذي حاول التأثير في آدم من مداخل التطلع إلى الخلود والملك الذي لا يبلى.

ومن رحمة الله بآدم أنه سبحانه وتعالى اجتباه وتاب عليه وهدى: **﴿ثم اجتباه ربّه فتاب عليه وهدى ﴾**[4]. والسلوك الإجرامي الذي يتم تحت تأثير الشهوة والحقد والطمع والاستجابة للشيطان، قديم قدم الجنس البشري على الأ{ض، فأول جريمة كانت قتل هابيل لقابيل)[5].

(وقد عالج المفكرون في الغرب موضوع وسوسة الشيطان، كعامل أساسي للانحراف تحت تأثير الفكر المسيحي، وهي معالجات تتفق في بعض الجوانب مع حقائق الإسلام، كما تختلف عنها في جوانب أخرى كثيرة. ويشير

---

(1) سورة الأعراف: الآية (16، 17).

(2) سورة النساء: الآية (119).

(3) سورة طه: الآية (120، 121).

(4) سورة طه: الآية (122).

(5) الإسلام ومواجهة الجريمة، د. السمالوطي، ص186.

بعض الدارسين، إلى أن ما أطلق عليه " نظرية الشيطان " ساد الاعتقاد فيها على مدى عصور طويلة، واستتبعتها نظرية الاستحواذ، أي الاعتقاد أن الأرواح الشريرة تستحوذ على المجرم وتجبره على تنفيذ إرادتها الشريرة. وقد ظهرت بعض الدراسات في الغرب حول العلاقة بين غواية الشيطان وبين الانحراف الفكري والسلوكي. مثال هذا دراسة " جون نارفون" الأستاذ بالجامعة الجريجورية في روما، عن العلاقة بين غواية الشيطان وتعاطي المخدرات، خلص منها إلى أن مدمني المخدرات ليسوا إلاّ تلاميذ الشيطان وأعوانه.

ومن الغريب أن غالبية المشتغلين بعلم الإجرام في الغرب ينظرون إلى ربط الانحراف بإغواء الشيطان، على أنها فكرة زائفة، فهذا للأسف ما يقوله كبار علماء الجريمة في الغرب مثل "هاسكل" و"يابلونسكي" و"سوذرلاند" و"كريسي")[1]. (والواقع أن حقيقة وجود الشيطان ووسوسته للإنسان ومحاولاته لغوايته، ودفعه للانحراف بشتى صوره وأشكاله، حقيقة لا مراء فيها، أثبتتها كل الديانات المنزلة، ويؤكدها القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء ﴾[2] ويقول تعالى:: ﴿إنَّ الشيطان لكم عدوٌّ فاتخذوه عدوّاً إنما يدعو حزبه ليكونوا من أصحاب السعير ﴾[3]. ويؤكد هذا الرسول – عليه الصلاة والسلام –: " إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم"[4].

وقد أخطأ علماء الجريمة في الغرب عندما رفضوا فكرة وجود الشيطان استناداً إلى أنها غير خاضعة للتحقيق التجريبي والدراسات الواقعية)[5].

(فغواية الشيطان للإنسان وتأثيره عليه واستدراجه له لاقتراف الجرائم بأنواعها، دافع ثابت من دوافع الجريمة، وعامل مهم من عواملها المباشرة، وإن لم يعترف به علماء الاجتماع الغربيون [6] بسبب مناهجهم الوضعية، وفلسفاتهم اللادينية، التي لا تعترف بالغيب، بينما تقتصر جهدها على العالم المشهود

---

(1) المصدر السابق، ص186، 187.

(2) سورة البقرة: الآية(268).

(3) سورة فاطر: الآية (6).

(4) أخرجه مسلم 1712/4، ح2175 في كتاب السلام، باب " ليدفع ظن السوء به ".

(5) الإسلام ومواجهة الجريمة: د. السمالوطي، ص188.

(6) انظر: سبب الجريمة، عبدالله قادري، ص11 وما بعدها، نقلاً عن منهج الإسلام في مكافحة الجريمة.

المحسوس، وتنسب ما تسميه بالأرواح الشريرة إلى الأساطير والخرافات التي تؤمن بها القبائل التي تدعوها بالبدائية والمتوحشة في مجاهل أفريقيا وآسيا، والتي لم تأخذ حظها من العلم والثقافة.

ومن اعترف من أولئك العلماء بوسوسة الشيطان، فقد كان واقعاً تحت تأثير اليهودية الباطلة أو النصرانية المحرّفة[1]، وكلاهما لا يفيدان العلم اليقيني، الذي يتوجب أخذه فقط من الكتاب الذي لم ينفك محفوظاً أبد الدهر، وهو القرآن الكريم، الذي أثبت وجود الشيطان وتسلّطه على ابن آدم بالوسوسة ليصرفه عن الحق والاستقامة، إلى الباطل والانحراف، ويغويه بالإجرام ابتلاءً من الله تعالى للإنسان، واختباراً له في إيمانه، وعلمه، وصبره، وخشيته)[2].

قال عزَّ وجلَّ: ﴿ولقدْ صدّق عليْهمْ إبْليس ظنّه فاتّبعوه إلا فريقاً من الْمؤْمنين * وما كان له عليْهمْ منْ سلْطانٍ إلا لنعْلم منْ يؤْمن بالْآخرة ممّنْ هو منْها في شكٍّ وربّك على كلّ شيْءٍ حفيظٌ﴾[3].

هذا وقد لخّص الدكتور نبيل السمالوطي فحوى السلوك الإجرامي، فيما يتعلق بوسوسة الشيطان وهوى النفس كمصدر أساسي للإنحراف، وكما تصوره بعض الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة، فقال: أولاً: (خلق الله سبحانه وتعالى النفس الإنسانية وألهمها فجورها وتقواها، ومنح الإنسان حرية الاختيار وكرّمه بنعمة العقل للتمييز بين الخير والشر.

ثانياً: من رحمة الله بالعباد أن زوَّدهم بالفطرة السوية، والعقل المميز،

---

(1) انظر: التفسير الإسلامي للانحراف والسلوك الإجرامي، د. نبيل السمالوطي، ص 416 – 417. نقلاً عن المصدر السابق، 70/1.

(2) المصدر السابق، 70/1، 71.

(3) سورة سبأ: الآية (20، 21).

وأرسل إليهم الأنبياء وأيَّدهم بالمعجزات، وأنزل إليهم الكتب توضح لهم المنهج المستقيم.

ثالثاً: هناك جانب في النفس، وهو النفس الأمارة بالسوء، وهي التي تستجيب لإغواء الشيطان. وهذان العاملان – في غيبة الإيمان القوي الصحيح – يُعدَّان مصدراً أساسياً للإنحراف بشتى صوره ومجالاته).

رابعاً: يتخذ الشيطان أساليب كثيرة لدفع الإنسان للإنحراف [1]. قال تعالى: ﴿قال فيما أغويتني لأقعُدنَّ لهم صراطك المستقيم. ثم لأَتينَّهُم من بين أيديهم ومن خلفهم وعن أيْمانِهم وعن شمائلِهِم ولا تجد أكثرهم شاكرين ﴾[2].

وقال تعالى: ﴿ومنْ يتّخذ الشّيْطان وليّاً منْ دون الله فقدْ خسر خسْراناً مبيناً * يعدهمْ ويمنّيهمْ وما يعدهم الشّيْطان إلا غروراً﴾[3]

خامساً: اقتضت حكمة الله أن تكون وسوسة الشيطان للإنسان، اختباراً لعزمه، وقوة إيمانه، وصلابة عقيدته. وينقسم الناس بهذا الصدد إلى حزبين، حزب الله، وهم المفلحون، وحزب الشيطان، وهم الخاسرون، يقول تعالى: ﴿وقال الشّيْطان لمّا قضي الأمْر إنّ الله وعدكمْ وعْد الْحقّ ووعدْتكمْ فأخْلفْتكمْ وما كان لي عليْكمْ منْ سلْطانٍ إلا أنْ دعوْتكمْ فاسْتجبْتمْ لي فلا تلوموني ولوموا أنْفسكمْ ما أنا بمصْرخكمْ وما أنْتمْ بمصْرخيّ إنّي كفرْت بما أشْركْتمون منْ قبْل إنّ الظّالمين لهمْ عذابٌ أليمٌ ﴾[4]. ويقول تعالى: ﴿ولا تتّبعوا خطوات

---

(1) الإسلام ومواجهة الجريمة، د.السمالوطي، ص 189. وانظر: ص(190) تجد فيها الفقرات من (5 – 8).

(2) سورة الأعراف: الآية (16، 17).

(3) سورة النساء: الآية (119 – 120).

(4) سورة إبراهيم: الآية (22).

الشّيْطان إنّه لكمْ عدوٌّ مبينٌ * إنّما يأْمركمْ بالسّوء والْفحْشاء وأنْ تقولوا على الله ما لا تعْلمون﴾[1].

سادساً: يحرّك الشيطان نوازع الشر والجريمة عند الإنسان، من خلال خواطر ووجدانات ورغبات داخل الإنسان، وتدفعه للسلوك الإنحرافي.

(1) سورة البقرة: الآية (168، 169).

سابعاً: خلق الله النفس مفطورة على الخير والشر، يقول تعالى: ﴿ونفْسٍ وما سوّاها * فألْهمها فجورها وتقْواها * قدْ أفْلح منْ زكّاها * وقدْ خاب منْ دسّاها﴾[1]. وعن ابن مسعود، قال: قال رسول الله – صلّى الله عليه وسلّم: " ما منكم من أحد إلاّ وقد وُكِّلَ به قرينه من الجن، قالوا: وإيّاك يا رسول الله؟ قال: وإيّاي، إلاّ أن الله أعانني عليه فأسلم، فلا يأمرني إلاّ بخير"[2].

ثامناً: شرع الله الاستعاذة من الشيطان ومقاومته، واللجوء إلى الله لمحاربته، يقول تعالى: ﴿وإمّا ينْزغنّك من الشيطان نزْغٌ فاستعذْ بالله﴾[3].

هذه هي غواية الشيطان ووسوسته لبني آدم، فليحذر الذين آمنوا ذلك، وليتخذوه عدوّاً، كما قال الله تعالى: [4] ﴿إنّ الشّيْطان لكمْ عدوٌّ فاتّخذوه عدوّاً إنّما يدْعو حزْبه ليكونوا منْ أصْحاب السّعير ﴾، وكما قال تعالى: ﴿ألمْ أعْهدْ إليْكمْ يا بني آدم أنْ لا تعْبدوا الشّيْطان إنّه لكمْ عدوٌّ مبينٌ * وأن اعْبدوني هذا صراطٌ مسْتقيمٌ * ولقدْ أضلّ منْكمْ جبلا كثيراً أفلمْ تكونوا تعْقلون * هذه جهنّم الّتي كنْتمْ توعدون﴾[5].

المطلب الثالث:ضعف الوازع الديني

لقد اتضح من المباحث التي تكلمت فيها عن الوازع الديني وأثره في

---

(1) سورة الشمس: الآيات (7 – 10).

(2) أخرجه مسلم 2167/4، 2168، ح 2814، في صفات المنافقين، باب تحريش الشيطان. وأخرجه الطبري في شرح السنن 409/14، ح 4211.

(3) سورة فصلت: الآية (36).

(4) سورة فاطر: الآية (6).

(5) سورة يس: الآية (60 – 63).

الحد من الجريمة، أن قوة الوازع الديني لدى الإنسان، من أهم الأسباب في وقايته من الانحراف واقتراف الذنوب، والوقوع في أوحال الجريمة.

وهناك عوامل كثيرة لها صلة مباشرة في تقوية الوازع الديني ونمائه، وأهمها:

1. الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وكل ما يتصل بذلك من موضوعات.
2. وهناك العبادات وأثرها العظيم في تقوية الوازع الديني، والحد من الجريمة.
3. والتربية ودورها المؤثر في نماء الوازع الديني والوقاية من الجريمة.
4. والوازع الأخلاقي وأثره في تنمية الوازع الديني والحد من الجريمة.
5. والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وأثر ذلك في الحد من الجريمة.
6. والأذكار والمواعظ، وأثرها في تقوية الوازع الديني والحد من الجريمة.
7. والتوبة وأثرها في ذلك.
8. والإعلام بوسائله المختلفة، حين يلتزم بالمباديء والقيم.
9. والمساجد وأثرها في نماء الوازع الديني والبعد عن الجريمة.
10. والعقوبات وأثرها في الحد من الجريمة.
11. والفطرة السويّة، والنفس المطمئنة.

فهذه عوامل ذاتية وخارجية، لها أثرها المباشر والقوي في زيادة التديّن، ونماء الوازع الديني، والوقاية من الجريمة.

وإذا ما ضعف الإيمان لدى العبد، ضعف الوازع الديني، الذي يقي الإنسان من الجريمة. وإذا ما قصَّر المسلم في عبادة ربّه، وأداء العبادات، ضعف الوازع الديني، وضعف حس الدين المقاوم للجريمة.

وإذا نشأ الإنسان دون رعاية تربوية، وحيل بينه وبين المباديء الإسلامية في نشأته، ضعف الوازع الديني لديه، وكان عرضة للانحراف والإجرام.

وإذا كان رصيد الإنسان من الأخلاق قليلاً وضعيفاً، ضعف الوازع الديني، لأن الدين كله خلق، فمن زاد عليك في الدين، زاد عليك في الخلق، والأخلاق هي حياة الأمم.

وإذا غُيِّبَ مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عن حياة الناس في المجتمع، تفشَّت الجرائم، وأصبح كل إنسان في حلٍ من أمره، يفعل ما يشاء من الموبقات، إذا لم يكن يخش الله ويتّقه.

وكذلك الأذكار والمواعظ، لها آثارها المباشرة على زيادة التديّن، ونماء الوازع الديني، والبعد عن الجريمة.

وكذلك العقوبات الرادعة، وإقامة الحدود على المجرمين وتعزيرهم، كل ذلك يمنع من وقوع الجرائم.

وهكذا نجد أن الوازع الديني يقوى، ويكون مانعاً من الجريمة بوجود هذه العوامل وتأثيرها. ويضعف هذا الوازع، ويقل تأثيره في مكافحة الجريمة عند عدم وجودها، أو قلة تأثيرها وهكذا. فإذا ضعف هذا الوازع، لعدم وجود هذه العوامل أصلاً، أو كانت تُؤدَّى ولكن بشكل متقطع، أو موصول، ولكن بصورة باهتة، وعادة متكررة، دون أن يكون لها آثار على صاحبها، فإنه سيكون عرضة لعمل السيّئات، وغشيان المعاصي، والانحراف.

عن أبي هريرة – رضي الله عنه – أنَّ رسول الله ρ قال: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن)[1].

ومن مفهوم هذا الحديث الذي فَهِمَ شُراحُه، أن مرتكب هذه الجرائم لا

(1) أخرجه البخاري، 86/5. ومسلم، 76/1، ح57. وأبو داود، 221/4، ح4689، وقد تقدم ص14..

يكون حال ارتكابه لها متصفاً بالإيمان الكامل، الذي من شأنه أن يحول بين الإنسان، وبين الوقوع في الجريمة، إذ المؤمن الكامل الإيمان يتجنب المعاصي بما أوتي من الإيمان الصادق القوي. قال تعالى: ﴿إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات يهديهم ربّهم بإيمانهم﴾[1]

(الذين آمنوا فأدركوا أن هناك ما هو أعلى من هذه الحياة الدنيا، وعملوا الصالحات بمقتضى هذا الإيمان، تحقيقاً لأمر الله بعمل الصالحات، وانتظاراً للآخرة.. هؤلاء (يهديهم ربّهم بإيمانهم) يهديهم إلى الصالحات بسبب هذا الإيمان، الذي يصل ما بينهم وبين الله، ويفتح بصائرهم على استقامة الطريق، ويهديهم إلى الخير بوحي من حساسية الضمير وتقواه.. هؤلاء يدخلون الجنَّة (تجري من تحتهم الأنهار)[2].

(يهديهم ربّهم بإيمانهم)، أي يجعل لهم نوراً يوجههم إلى الخير والكمال، ويهديهم السبيل المستقيم، حتى يقترب المؤمن من الإدراك الصحيح المحفوظ من الضلال، بمقدار مراتب الإيمان، والعمل الصالح الذي يقرِّب إلى الله.

ولأجل هذا النور، كان أصحاب النبي ρ أكمل الناس إيماناً، لأنهم لما تلقّوا الإيمان عنه، كانت أنواره السارية في نفوسهم أقوى وأوسع[3].

ومما تقدم يتضح أن ضعف الإيمان، من أهم الأسباب التي تقود الأفراد إلى الوقوع في الجرائم المختلفة صغيرها وكبيرها[4].

---

(1) سورة يونس: الآية (9).

(2) في ظلال القرآن، 1767/3، 1768.

(3) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور، م6، ج11، ص101، 102.

(4) التديّن علاج الجريمة، د.صالح بن إبراهيم الصنيع، ص105.

ويرى الشيخ صالح بن عبدالله بن حميد، أن ضعف الوازع الديني له مظاهر ملموسة، يحس بها الإنسان، وذكر من هذه المظاهر أربع عشرة ظاهرة، وهي كما يلي:

1 – الشعور بقسوة القلب.

2 – عدم الحرص على إحسان العبادة.

3 – إيثار الدنيا على الآخرة.

4 – التكاسل وعدم الرغبة في نوافل العبادات وأعمال العبادة.

5 – عدم الغيرة والغضب إذا انتُهكت حرمات الله.

6 – عدم الاكتراث بقضايا الإسلام والمسلمين.

7 – كثرة الجدال والمراء المقسي للقلوب.

8 – الميول إلى القضايا العقلانية البحتة، وعدم الارتياح للمسالك الإيمانية.

9 – الابتعاد عن الأجواء الإيمانية لفترات طويلة.

10 – افتقاد القدوة الصالحة.

11 – الابتعاد عن طلب العلم الشرعي.

12 – وجود المسلم في وسط يعجّ بالمعاصي.

13 – الإغراق في أمر الدنيا.

14 – طول الأمل. والمقصود بطول الأمل ليس أن لا يكون الإنسان طموحاً، ولكن المقصود أن ينسى الآخرة[1].

وذكر أنّ علاج ضعف الوازع الديني يكون بأمور مهمة، ينبغي لمن يريد إصلاح نفسه، وإصلاح الآخرين في المجتمع المسلم، أن يداوم عليها، وهي

(1) ضعف الوازع الديني وأثره في انتشار الجريمة. محاضرة ألقاها الدكتور صالح بن حميد في كلية الآداب، جامعة الملك عبد العزيز بجدة بتاريخ 1423/1/20هـ، ص5، 6.

كالتالي:

1 – تدبُّر القرآن الكريم. وهو معجزة الله سبحانه وتعالى الباقية إلى يوم القيامة، فالقرآن كتاب هداية وشامل لكل العلوم.

2 – استشعار عظمة الله عزَّ وجلَّ، ومعرفة أسمائه وصفاته، والتدبُّر فيها.

3 – لزوم حلق الذكر. يجب على الإنسان أن لا يبتعد عن حلق الذكر.

4 – تذكر منازل الآخرة.

5 – مناجاة الله والانكسار بين يديه. فالنفوس لها إقبال وإدبار، فإذا شرح الله صدر المؤمن وقلبه، فليقبل على الله عزَّ وجلَّ، ويجتهد في ذلك.

6 – قصر الأمل.

7 – التفكر في أمر الدنيا وما فيها من مظاهر البعد عن الله، والنظر في أمر الآخرة، وما فيها من النعيم المقيم.

8 – تعظيم حرمات الله.

9 – الولاء والبراء.

10 – التواضع.

11 – محاسبة النفس.

12 – الدعاء.

13 – أعمال القلوب.

14 – الإكثار من الأعمال الصالحة.

15 – التفاعل مع الآيات الكونية.

16 – تنويع العبادات[1].

وبعد أن تكلمت عن العوامل المؤدية إلى الإجرام، وبخاصة ضعف الوازع

(1) المصدر السابق، ص6، 7.

الديني، الذي أنهيت به موضوعات هذا المبحث، أجد من الأهمية بمكان أن أبيِّن نظرة الإسلام إلى الناس، وهي (أن المسلمين ليسوا جميعاً ملائكة بلا خطيئة، وإنما هم بشر تتحكم فيهم الرغبات والشهوات، ولابد من أن يوجد بينهم من يضعف لديه الوازع الديني، ولا يستجيب للترهيب الأخروي.. فكان من مقتضيات الحكمة والسلامة، مقاومة النفوس الفاجرة التي تتحكم فيها تلك الرغبات والشهوات، وذلك عن طريق وضع عقوبات دنيوية، لكبح جماح تلك النفوس من جهة، وصيانة المجتمع الإسلامي من شيوع الفساد والفوضى من جهة أخرى..

والأفعال التي وضع لها الإسلام عقوبات دنيوية، هي الأفعال التي يترتب على إتيانها أو تركها ضرر بنظام المجتمع الإسلامي، أو عقيدته، أو بحياة أفراده، أو بأموالهم، أو بأعراضهم، أو بمشاعرهم، أو بغير ذلك من شتى الاعتبارات التي تستوجب ضمان بقاء المجتمع قوياً، متضامناً، متخلقاً بالأخلاق الفاضلة)[1].

إن الإسلام بما شرع من مباديء وعقوبات، وبما دعا إليه من الأخلاق والآداب، يكون قد حَدَّ من مسالك الشر والانحراف، واتخذ جميع الوسائل التي تحفظ أمن المجتمع الإسلامي، وتقي الناس مزالق الغواية والجريمة. فالإسلام يسمو بالنفس المؤمنة، إلى الدرجات العلى من الاستقامة والفضيلة، ويعالج نوازع الشر لدى الإنسان، قبل الإقدام على الجريمة.

(1) الثقافة الإسلامية، د.عبد الواحد محمد الفار، ص159، 160.

❋ ❋ ❋

الفصل الرابع: الجريمة والوسائل الوقائية

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: وسائل الوقاية، والجهود الدولية

وفيه تمهيد وطلبان

تمهيد:

قبل الشروع في ذكر الوسائل الوقائية، يحسن بيان معنى الوقاية، للتعرّف على المراد منها في لغة العرب، وعند البحث، نجد أن مادة (وقى) في اللغة العربية، تُطلق على معانٍ عُدة، منها: الحماية والحفظ، كما في قوله تعالى: ﴿فَوَقَاهُمُ اللهُ شَرَّ ذلك اليَوْمِ ﴾[1]، أي: "دفع عنهم شرّه" [2]. وهذا المعنى هو الذي يتناسب مع ما نحن بصدده، وهو بيان الوقاية من الجريمة، وعليه فالوِقَاء، والوقاية، والواقية: كل ما وقيت به شيئاً، وهي مصدر وقيته الشيء[3].

ومنه قول حسان بن ثابت – رضي الله عنه – في دفاعه عن النبي ρ وهجائه لقريش:

فإنَّ أبي ووالده وعِرْضي لِعِرضِ محمد منكم وِقَاءُ[4]

ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا لَهُم مِنَ اللهِ مِن وَاقٍ﴾[5] أي: دافع[6].

---

(1) سورة الإنسان: الآية (11).

(2) فتح القدير: الشوكاني، 348/5.

(3) تاج العروس: 396/10.

(4) انظر: صحيح: كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان بن ثابت – رضي الله عنه –، 1936/4.

(5) سورة الرعد: الآية (34).

(6) انظر: منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د. الجريوي، 29/1.

وسأحاول أن ألم بكل الوسائل الواقية والمانعة من الانحراف والإجرام.

والحقيقة أنَّ الإسلام كان فريداً في تشريعاته في حماية المجتمع المسلم من الجريمة، فقد اتخذ من الإجراءات الواقية الشيء الكثير، وهناك نصوص كثيرة من الكتاب والسنّة تنوّه بتعهّد المسلم في حياته الخاصة والعامّة، بحيث يبقى محاصراً محمياً ومحاطاً بالتوجيهات الإرشادية التي تبيّن له معالم الهداية، ومزالق الغواية، ومن ثم يكون الإنسان على نفسه بصيرة، فلا يقدم – بما عنده من الهدي الواقي – على ارتكاب الجرائم، وهو مؤمن: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن..) الحديث.

المطلب الأول: سرد الوسائل الوقائية وتعدادها

وسائل الوقاية من الجريمة كثيرة ومتعددة، وقد تكون مانعة من الانحراف والإجرام، أو عوامل مساعدة تحد من الجريمة، ومن الأهمية بمكان أن أعددها، ثم أفصل القول في بعضها. وهي بحسب سبرها والتأمل والنظر: وسائل دينية، وسياسية، واجتماعية، واقتصادية، وتربوية أخلاقية وثقافية وصحية. ونبدأ بذكر الوسائل الدينية.

أ – وسائل دينية:

1 – الإيمان باعتبار أثره في النفوس البشرية.

2 – العقيدة باعتبار الاعتقاد الجازم، واليقين الذي لا يقبل الشك بأن ارتكاب الجريمة جناية ومخالفة شرعية وقانونية توجب العقوبة.

3 – العبادات.

4 – الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

5 – الأذكار والمواعظ.

6 – العقوبات الشرعية على ارتكاب الجرائم وتنفيذها علانية بهدف الردع العام والخاص[1].

7 – التوبة.

8 – منع التبرُّج والسفور وبيان المساوئ الناجمة لذلك.

9 – منع الاختلاط وبيان أخطاره.

10 – الحث على الزواج المبكر.

11 – تفعيل دور المساجد.

12 – ترغيب الناس بالإسلام وبيان محاسنه.

13 – تقوية الوازع الديني والأخلاقي.

ب – وسائل سياسية:

1 – رفع المظالم ونشر العدل.

2 – منع التفرقة العنصرية وعدم التسلط[2].

3 – المحافظة على الأمن، والأخذ على أيدي المجرمين.

4 – مكافحة الجريمة وتوعية الناس بمخاطرها.

5 – الرقابة الشديدة على الأموال العامة.

6 – اتخاذ مزيد من النظم الكفيلة بمعاقبة المرتشين والمعتدين على المال العام.

ج – وسائل اجتماعية:

1 – رعاية الأطفال وكل من يحتاج إلى الرعاية.

2 – مكافحة المسكرات والمخدرات والمحافظة على العقل.

---

(1) انظر: الإسلام ومواجهة الجريمة، السمالوطي، ص 495.

(2) انظر: المصدر السابق، ص 192 - 200.

3 – اختيار الرفقة الصالحة، والابتعاد عن رفقاء السوء.

4 – النظر في مشكلات الطلاق واتخاذ الأسباب للحيلولة دون ذلك.

5 – شغل فراغ الشباب بما يعود عليهم بالفائدة.

6 – البُعد عن الأماكن الموبوءة، والأحياء التي تكثر فيها الجريمة.

7 – مكافحة منكرات الأسواق.

8 – الإصلاح بين الناس، وبخاصة بين الزوجين.

9 – التعاون بين أفراد المجتمع ورجال الأمن.

10 – ترصد المجرمين الذين يحاولون زعزعة أمن المجتمع والإبلاغ عنهم.

11 – عدم إشاعة الفاحشة، وعدم نشرها في وسائل الإعلام ما عدا الجرائم التي تقام فيها الحدود.

12 – تبشيع العنف الأسري، والحث على الرفق وعدم القسوة والفظاظة في التعامل مع الزوجات والأبناء والأقرباء.

د – وسائل تربوية أخلاقية:

1 – تفعيل وسائل التربية بحسب المبادئ الإسلامية.

2 – الحث على السلوك الأخلاقي.

3 – الحث على التزام الحياء والترغيب فيه.

4 – قيام كل إنسان بما عليه من أداء الأمانة.

5 – قيام كل رب أسرة بمسئوليته كاملة نحو أسرته.

6 – التزام وسائل الإعلام والاتصال بالضوابط الإيمانية والدينية، وعدم الخروج على الفضائل والأخلاق.

هـ – وسائل ثقافية:

1 -تصحيح نظرة المجتمع للحرية.

2 -توعية الناس وبخاصة الشباب بالمفاهيم الإيمانية الصحيحة.

3 -تلمس حاجات الشباب وحل مشكلاتهم وإعانتهم على الزواج المبكر.

4 -حماية الأجيال من الغزو الثقافي، والأخلاقي، والاجتماعي، والأسري..إلخ.

5 -التحكم في وسائل الإعلام المرئية، وبخاصة القنوات الفضائية والشبكة العنكبوتية إذا كان ذلك ممكناً.

6 -مكافحة الأميّة وإزالة الجهالة.

و – وسائل اقتصادية:

1 –علاج الفقر والبطالة.

2 –تحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والأسرية والسياسية وحل المشكلات المستعصية.

3 –مكافحة الربا والعمل على أسلمة البنوك والمصارف الربوية.

ز – وسائل صحية:

1 –الاهتمام بالمرضى ومعالجتهم، وبخاصة الأمراض العقلية والنفسية والعصبية.

2 –العناية بالبيئة ومعالجة التلوث البيئي.

هذه العوامل التي توصلتُ إليها، من خلال البحث والملاحظة، واستقراء الواقع، ولا يعني هذا أنني قد أحطت بكل العوامل التي تقي من الانحراف والإجرام، فالمجتمع الدولي كله يعاني من الجريمة، ولديه الكثير من الوسائل في هذا الشأن، وقد بذل جهوداً كثيرة في بيان أسبابها، ووسائل الوقاية منها.

ولكنه – برغم ذلك – أخفق في القضاء على الجريمة، وإن كانت إسهاماته في ذلك لا تُنكر، وأدّت إلى تقليص الجرائم.

المطلب الثاني: الوسائل الوقائية والجهود الدولية

في هذا العصر المتشبع بالجريمة، اتخذ المجتمع الدولي عدة وسائل للوقاية من الجريمة، والتصدّي لها بكل السبل والإمكانات المتاحة، للقضاء على الانحراف وارتكاب الجرائم.

(ففي سنة 1950م تم تشكيل " لجنة استشارية دولية " مؤلَّفة من خبراء في حقل الدفاع الاجتماعي، تكون مهمتها أداء المشورة للأمن العام للأمم المتحدة، ولجنة الشئون الاجتماعية حول الوسائل الرامية إلى وضع برامج ذات طابع دولي لدراسة مشكلة الإجرام، وسبل الوقاية والعلاج منها.

كذلك فإن هناك قسم الدفاع الاجتماعي، من مهامه وضع تنفيذ برامج الوقاية والعلاج، يعمل على الوقاية من الجرائم بالتنسيق مع مختلف المنظمات الدولية، مثل منظمة الصحة العالمية، واليونسكو، ومكتب العمل الدولي.. وغيرها من منظمات لما لها من أهمية في مجال الوقاية من الجرائم، من خلال الصحة، والتدريب المهني، والثقافي، ومحو الأمية، والتعليم الوظيفي، ومختلف البرامج الاجتماعية.

وفي سنة 1955م نظم قسم الدفاع الاجتماعي المؤتمر الأول للأمم المتحدة، حول الدفاع الاجتماعي، وأهم القضايا التي عالجها، قواعد الحد الأدنى لمعالجة المجرمين، ومعالجة انحراف الأحداث)[1].

(وقد أعيد تنظيم قسم الدفاع الاجتماعي، وأصبح معروفاً باسم " قسم الوقاية من الجريمة والقضاء الجزائي"، وهنا أصبح يهتم إلى جانب دراسة عوامل الجريمة، ومحاولة القضاء عليها، بدراسة أجهزة العدالة الاجتماعية،

---

(1) الإسلام ومواجهة الجريمة؛ السمالوطي؛ ص23.

"وبرمجة وسائل الوقاية والعلاج ودمجها مع السياسة الإنمائية العامة فتصبح جزءاً من المخطط الإنمائي العام".

وكانت هذه الفكرة الأخيرة محل تركيز في المؤتمر الدولي الخامس سنة 1975م وهناك مركز الأمم المتحدة للأبحاث الجنائية في روما، يستهدف تشجيع البحوث في مجالات الانحراف والجريمة، تحقيقاً لأهداف وقائية وعلاجية. ومن بين الدراسات التي يهتم بها، بحث حول المتغيرات في مفهوم السلوك المنحرف يطبق في ست دول، وبحث حول أثر البحث الجنائي والإحصاء في وضع أسس سياسة الدفاع الاجتماعي، وبحث حول فحص أحوال المجرم الشخصية أمام المحاكم، بهدف اتخاذ تدابير علاجية مناسبة.

وبناء على توصية من المؤتمر الدولي للأمم المتحدة سنة 1970م باليابان، قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي إعادة تأليف اللجنة الدولية للوقاية من الجريمة، ومكافحة الإجرام، وتستهدف اقتراح سياسة عامة للأمم المتحدة في هذا الحقل، والإدلاء بالآراء في كل أعمال الأمم المتحدة، التي تتصل بالوقاية من الجريمة، والإدارة القضائية.

وقد قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة منذ سنة 1950م عقد مؤتمر دولي عام كل خمس سنوات لدراسة القضايا التي يعدها قسم الدفاع الاجتماعي بناءً على توجيهات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وقد تم عقد المؤتمر الأول في جنيف سنة 1955م، والثاني في لندن سنة 1960 والثالث في ستوكهولم سنة 1965م، والرابع في كيوتو باليابان سنة 1970م، والخامس في جنيف سنة 1975م.

وقد ركزت هذه المؤتمرات على دراسة قضايا أهمها: التطور الاجتماعي، والجريمة، والقوى الاجتماعية، والوقاية من الإجرام، والتدابير التي تمنع من

العودة إلى الإجرام)[1].

ومن خلال هذه الجهود الدولية، يتبيّن اهتمام المجتمع الدولي بالجريمة، (واهتمام الأجهزة الدولية بالوقاية من الجريمة، في الدول المختلفة، من خلال الدراسات والبحوث، وإيفاد خبراء للدول، وتقديم المنح، وعقد المؤتمرات.

وعلى المستوى العربي، هناك المنظمة الدولية العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة، تعمل في إطار جامعة الدول العربية، أُنشئت سنة 1964م، وعقدت أول اجتماع لها بالقاهرة حول سبل الدفاع الاجتماعي، والجرائم الاقتصادية، وعقد مؤتمر في بغداد سنة 1972م، لتقويم قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين في البلاد العربية. وبشكل عام، فإن معظم أنشطة المنظمة تدور حول أساليب وضع خطة سياسية وقائية وعلاجية، يمكن للحكومات الاسترشاد بها لمواجهة مشكلات الإجرام)[2].

ويتضح من خلال الجهود الدولية المكثفة أن الجريمة أصبحت مشكلة عالمية تؤرق المجتمعات الإنسانية، وتزلزل كيانات الدول.

ولما كانت المملكة العربية السعودية أحد أعضاء المجتمع الدولي، وباعتبارها دولة عربية مسلمة، فقد اتخذت كل الوسائل الوقائية، والإجراءات الاحترازية للحد من الجريمة، وكانت هناك حملات لمكافحة الجريمة ولا زالت، وهناك مركز لمكافحة الجريمة، وهناك جامعة الأمير نايف للعلوم الأمنية التي أُنشئت مؤخراً، والتي تسهم إسهاماً كبيراً في هذا الشأن.

---

(1) المصدر السابق، ص23، 24.

(2) المصدر السابق، ص25.

المبحث الثاني: أهم الوسائل الوقائية

في بناء شخصية الإنسان المسلم وأثرها في الحدّ من الجريمة

وفيه تمهيد وثمانية مطالب:

تمهيد:

من أهم الوسائل الوقائية في نظرة الإسلام الشمولية للانحراف والإجرام، الوازع الديني والأخلاقي، إذ هما روح الإسلام المتوقدة النابضة، ولا أثر للإسلام في واقع الحياة إلاّ بهما. ومن هنا شرع الإسلام من المباديء والوسائل ما يقوي هذين الوازعين، وينمّيهما في النفوس المسلمة التوّاقة إلى الهداية والعبادة والاستقامة على منهاج الله.

وحيث إن هذا الوازع يحتاج إلى تقوية وتنمية ورعاية، اتخذ الإسلام عدة وسائل لهذا الغرض، وهي في الوقت نفسه وسائل وقائية، تقي المؤمنين من الانحراف، وتسد السبل أمامهم حتى لا يقعوا في مستنقع الجريمة.

ومن أهم هذه الوسائل:

1 –الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشرّه، وكل ما يتصل بهذه الأركان الستة.

2 –العبادات وأثرها العظيم في تقوية الوازع الديني، والحدّ من الجريمة.

3 –التربية ودورها المؤثر، في نماء الوازع الديني، والوقاية من الجريمة.

4 –الوازع الأخلاقي وأثره في تنمية الوازع الديني، والحد من الجريمة.

5 –الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأثر ذلك في مكافحة الجريمة.

6 –الأذكار والمواعظ وأثرها في تقوية الوازع الديني والوقاية من الجريمة.

7 –التوبة وأثرها في تجنب الجريمة.

8 –العقوبات وأثرها في الوقاية من الجريمة.

فهذه عوامل ذاتية وخارجية، لها أثرها المباشر والقوية في زيادة التديّن، ونماء الوازع الديني، والوقاية من الجريمة. والنفس السوية والمطمئنة هي التي تحرص كل الحرص على الاستقامة والبعد عن الجريمة، وتتلقى الأوامر وكل ما نهى الله عنه بالقبول والامتثال والاستسلام لله ربّ العالمين.

ولأهمية هذه الوسائل في الوقاية من الجريمة، سأبيِّن آثارها الوقائية باختصار.

المطلب الأول: الإيمان وأثره في الحدّ من الجريمة

من أهم العوامل الوقائية من الجريمة، هو الإيمان الصادق والقوي الذي يحرس الفضيلة، بما أوتي من قوة تسيطر على النفس البشرية.

(والإيمان بمفهومه الصحيح، هو عماد إصلاح النفس البشرية، واستقامة سلوكها، إنه يربّي الضمير الإنساني الحي، ويجعل منه حارساً على حرمات الناس، ولا شيء سوى الإيمان يصنع ذلك. وقد يتساءل بعض الناس عن انتشار الجريمة في المجتمعات التي تؤمن بالله، وتؤدي شعائر دينها التعبدية، ويذهب هذا التساؤل إذا ميّزنا بين العبادات التي تخلو من روح العبادة الحقة، في خشية الله، والتماس مغفرته، وتتحول إلى عادات تشبه التقاليد المتوارثة في حياة الأمم. والعبادات التي يؤديها المسلم عن وعي وفهم تقرّباً إلى الله، وطلباً لمرضاته، فهذه هي التي تحدث الآثار التربوية في سلوك الإنسان)[1].

---

(1) الندوة العلمية لدراسة تطبيق التشريع الجنائي الإسلامي، وأثره في مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية. (الرياض 16 – 21 عام 1396هـ)، بحث لفضيلة الشيخ منّاع خليل =

الإيمان لا يؤتي ثماره إلاّ إذا كان عن عقيدة صادقة مقرونة بالقول والعمل. وقد تحدّث القرآن الكريم عن أولئك الذين يعلنون الإيمان بألسنتهم دون أن يخالط شغاف قلوبهم مخادعة ورياء، فقال الله تعالى فيهم [1]: ﴿ومن النّاس منْ يقول آمنّا بالله وبالْيوْم الْآخر وما همْ بموْمنين * يخادعون الله والّذين آمنوا وما يخْدعون إلا أنْفسهمْ وما يشْعرون ﴾[2]. وقال: ﴿إنّ الْمنافقين يخادعون الله وهو خادعهمْ وإذا قاموا إلى الصّلاة قاموا كسالى يراؤون النّاس ولا يذْكرون الله إلا قليلا﴾[3].

كما تحدث عن أولئك الذين يعرفون الحق ولكن الكبر يحول بينهم وبين الإذعان له: ﴿وإنّ فريقاً منْهمْ ليكْتمون الْحقّ وهمْ يعْلمون ﴾[4]. إن الإيمان الصادق تصديق وقول وعمل. تصديق ابلله ورسوله، وعالم الغيب، لا يشوبه شك ولا ارتياب، يتغلغل في سويداء القلب، فيتذوّق حلاوته ولا يرضى به بديلاً.

وقول يجري على اللسان، ليعبِّر عما في القلب من عقيدة راسخة، تسري في دم المسلم، وتخالط وتمتزج بمشاعره. وعمل ينبثق من صدق الإيمان وبواعثه مسارعة إلى الخير، وإذعاناً لله، وانقياداً لشريعته، فيرى الناس فيه الواقع الحي للإيمان ومقتضياته، جهاداً وبذلاً.

= القطّان – يرحمه الله – تقدم به في الندوة، انظر 141/1 - 160.

(1) انظر المصدر السابق، 42/41/1.

(2) سورة البقرة: الآية (8، 9).

(3) سورة النساء: الآية (142).

(4) سورة البقرة: الآية (146).

﴿إنّما الْمؤْمنون الّذين آمنوا بالله ورسوله ثمّ لمْ يرْتابوا وجاهدوا بأمْوالهمْ وأنْفسهمْ في سبيل الله أولئك هم الصّادقون﴾[1].

وهذا الإيمان هو الذي يخلق الإنسان خلقاً جديداً، فيصوغه في قالب إيماني، يبرز صورة المؤمن الحق، الذي أطاع الله مخلصاً له الدين، فأخضع سلوكه لمرضاة ربّه، مستسلماً راضياً، ﴿فلا وربّك لا يؤْمنون حتّى يحكّموك فيما شجر بيْنهمْ ثمّ لا يجدوا في أنْفسهمْ حرجاً ممّا قضيْت ويسلّموا تسْليماً﴾[2]. فلا اختيار له في تصرف إزاء أمر الله وأمر رسوله ρ ﴿وما كان لمؤْمنٍ ولا مؤْمنةٍ إذا قضى الله ورسوله أمْراً أنْ يكون لهم الْخيرة منْ أمْرهمْ ومنْ يعْص الله ورسوله فقدْ ضلّ ضلالا مبيناً﴾[3].

الإيمان هو صمام الأمان من الوقوع في الجريمة، وهو العاصم للمسلم من الانحراف والولوغ في المستنقع الفاسد الآسن الذي جرَّ البشرية إلى المهالك والموبقات والأمراض الفتاكة القاتلة.

كم هو شقاء البشرية حين تعيش بعيدة عن الإيمان بالله الواحد، والرّب الخالق، والمتصرّف المدبّر لأحوال الخلق. ﴿والعصر. إنّ الإنسان لفي خسر. إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر﴾[4].

ولما كان الإيمان هو العقيدة الإسلامية – بما تمثله من عمق وعموم وشمول– فإن لهذه العقيدة أهدافاً سامية في مكافحة الجريمة، وأهم هذه الأهداف ثلاثة:

---

(1) سورة الحجرات: الآية (15).

(2) سورة النساء: الآية (65).

(3) سورة الأحزاب: الآية (36).

(4) (3) سورة العصر: الآيات (1 – 3).

1 –جلب المصالح للعباد، ودرء المفاسد عنهم.

2 –إقامة العدل.

3 –أمن المجتمع واستقراره.

الهدف الأول: جلب المصالح ودرء المفاسد:

(وتحقيقاً لهذا الهدف، فإن الله سبحانه وتعالى لم يشرع حكماً إلاّ وفلق مقاصد عامة، ترجع جميعها إلى تحقيق مصالح الناس، بجلب المنافع لهم، ودرء المفاسد عنهم، ونشر الأمن والسلام في حياتهم.

ولذا قرر أهل العلم أن الشريعة جاءت لجلب المصالح الإنسانية المعبرة، الجديرة بتسميتها مصلحة، وليست هوى جامحاً، ولا لذّة عاجلة، ولا شهوة منحرفة، وإن اختفت تلك المصلحة على بعض الأنظار، أو اختلف فيها أهل النظر، نتيجة التأثر بتفكير آخر، أو وجود شبهات من التقليد تجعل سحابة من الغيم تحجب الشمس في رابعة النهار، كمن يحسب عدم وجود المصلحة في تقرير عقوبة الجلد على الزنا أو القذف، أو من ينكر وجود المصلحة في تحريم الخمر، رغم وضوحها وبيانها لكل ذي عقل سليم وفكر نيِّر، وما هي إلاّ غاشية من غواشي التأثُّر الفكري ببعض العادات لأقوام تحللوا من كل حرية دينية، وأصبحوا وقد أصاب تفكيرهم رمد موضعي)[1].

يقول العز بن عبد السلام: "الشريعة كلها مصالح، إما تدرأ مفسدة، أو تجلب مصلحة، فإذا سمعت قول الله: (يا أيُّها الذين آمنوا..)، فتأمّل وصيّته بعد ذلك، فلا تجد إلاّ خيراً يحثّك عليه، أو شرّاً يزجرك عنه، أو جمعاً بين

---

(1) انظر: الجريمة: أبو زهرة، ص33، العقوبة: المؤلف نفسه، ص 34. نقلاً عن منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د.عبدالرحمن الجريوي، 119/1.

الحث والزجر"[1].

ومن هنا فإن " المقصد العام للشريعة، هو تحقيق مصالح العباد، ودفع الأذى والفساد عنهم، وبذا تتحقق سعادتهم في الدنيا والآخرة "[2].

والمصالح التي جاءت من أجلها كل شرائع، وبني المنهج الإسلامي للمحافظة عليها، ترجع إلى أصول خمسة، وهي: حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ النسل، وحفظ المال[3].

قال الغزالي[4] – رحمه الله –: " إن جلب المنفعة ودفع المضرة، مقاصد الخلق، وصلاح الخلق في تحصيل مقاصدهم، لكنا نعني بالمصلحة، المحافظة على مقصود الشرع، ومقصود الشرع من الخلق خمسة وهو أن يحفظ عليهم دينهم، ونفسهم، وعقلهم، ونسلهم، ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة، فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول، فهو مفسدة، ودفعها مصلحة، وهذه الأصول الخمسة، حفظها واقع في رتبة الضرورات، فهي أقوى المراتب في المصالح، ومثاله قضاء الشرع بقتل الكافر المضل، وعقوبة المبتدع الداعي إلى بدعته، فإن هذا يفوّت على الخلق دينهم، وقضاؤه بإيجاب القصاص، إذ به حفظ النفوس، وإيجاب حد الشرب، إذ به حفظ العقول التي هي ملاك التكليف، وإيجاب حد الزنا، إذ به حفظ النسب والأنساب، وإيجاب زجر الغصاب والسراق، إذ به يحصل حفظ الأموال التي هي معاش الخلق وهم مضطرون إليها، وتحريم تفويت هذه الأمور الخمسة، والزجر عنها يستحيل ألا تشمل عليه ملّة من الملل،

---

(1) قواعد الأحكام في مصالح الأنام، 9/1.

(2) أصول الدعوة: زيدان، ص 290.

(3) انظر: منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د.عبدالرحمن الجريوي، 120/119/1.

(4) المستصفى من علم الأصول، 287/286/1.

وشريعة من الشرائع، التي أريد بها إصلاح الخلق، ولذا لم تختلف الشرائع في تحريم الكفر، والقتل، والزنا، والسرقة، وشرب المسكر[1].

الهدف الثاني: إقامة العدل:

وتحقيق العدالة هي ميزة الشريعة وخلاصتها، وهي شعارها الذي يعلن عن حقيقتها، قال تعالى: ﴿إنّ الله يأمر بالْعدْل والإحْسان وإيتاء ذي الْقرْبى وينْهى عن الْفحْشاء والْمنْكر والْبغْي يعظكمْ لعلّكمْ تذكّرون﴾[2].

وهذه الآية، أجمع آية لمعاني الإسلام، كما قال ابن مسعود – رضي الله عنه –: "هذه أجمع آية في القرآن لخير يُمْتَثل، ولشرٍّ يُجْتَنَب "[3]. وبتتبع مواطن الأمر الإلهي بالعدل، يلاحظ أن الأمر به جاء في صيغ متعددة، كل صيغة تعكس مجالاً خاصّا، وموطناً من مواطن العدل، مما يفيد ضرورة تحقيقه وإقامته في كل الظروف، وشتى الملابسات[4].

فقد جاء الأمر به في حق الحكّام، على مختلف درجات الولاية والحكم، قال تعالى: ﴿وإذا حكمْتمْ بيْن النّاس أنْ تحْكموا بالْعدْل﴾[5]، فهو عدل مطلق يساوي فيه بين الناس، ولا تعتبر العداوة التي تقوم بينهم مبررّاً لقيام الظلم، أو ترك العدل: ﴿ولا يجْرمنّكمْ شنآن قوْمٍ على ألا تعْدلوا اعْدلوا هو أقْرب للتّقْوى﴾[6].

(1) منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د.عبدالرحمن الجريوي، 120/1، 121.

(2) سورة النحل: الآية (90).

(3) تفسير القرطبي: 165/1.

(4) انظر: المتجمع المتكافل في الإسلام: خياط، ص178.

(5) سورة النساء: الآية (58).

(6) سورة المائدة: الآية (8).

كما جاء الأمر بالعدل في قول الحق، والشهادة به، في حق كل أحد، وإن كان قريباً، بل على النفس أيضاً: ﴿يا أيّها الّذين آمنوا كونوا قوّامين بالْقسْط شهداء لله ولوْ على أنْفسكمْ أو الْوالديْن والأقْربين﴾[1].

الهدف الثالث: أمن المجتمع واستقراره:

(لقد حرص المنهج الإسلامي في مكافحة الجريمة، على تحقيق العدالة بين الناس، وتقرير المساواة بينهم، في مختلف القضايا والأحكام، وذلك لما يؤدي إليه العدل والمساواة من طمأنينة المجتمع، وسلامة الأمّة، والرضا بالحكم، والانتصاف من الظالمين، ويعني هذا أن يظل المجتمع قوياً متماسكاً، آمناً مستقراً، متعاوناً متضامناً، فإذا أمن الإنسان على نفسه وعرضه وماله، واطمأن إلى عدالة الحاكم وإنصافه، عمل في حرية ونشاط)[2]، وابتعد عن الإفساد، وبذلك يشعر أفراد المجتمع بأنهم محل رعاية الحاكم، وأن أمن المجتمع وسلامته واستقراره، مسئولية مشتركة بين الحاكم والمحكوم، وأن أي فساد أو إفساد، أو انحراف، أو إجرام، يعني رعزعة الأمن وسلامة الفرد، وتقويض كيان المجتمع.

لذلك فإن أمن واستقرار أي مجتمع يقوم على أسس قوية تربط الناس بربّهم، وتقوي علاقتهم ببعضهم، ومن ذلك علاقة الراعي بالرّعية.

المطلب الثاني: العبادات وأثرها في الحدّ من الجريمة

العبادات جمع عبادة، وتعني التعبُّد والتذلُّل لمن خلق فسوَّى، وقدَّر فهدى، وأعطى كل شيء خلقه ثم هدى.

---

(1) سورة النساء: الآية (135).

(2) انظر: منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د.عبدالرحمن الجريوي، 121/1، 122.

(وإذا كانت العبادات بمفهومها العام، تتناول ما جاء في دين الله من أمر ونهي، فإن امتثال أوامر الله ونواهيه، في كل شأن من شئون الحياة، أمر لابد منه، لتحقيق معنى العبودية لله، وقد نهى الإسلام عن كل ما فيه ضرر وأذى، بدءاً بالصغائر، ونهاية بالكبائر. وهذا يشمل الجرائم المتعارف عليها كلها. وجاء هذا النهي في صور متعددة من أساليب البيان العربي في القرآن الكريم، وفي السنّة الصحيحة، تارة بالإجمال، وأخرى بالتفصيل. نهى الإسلام عن الفواحش، ظاهرها وباطنها، ﴿ولا تقْربوا الْفواحش ما ظهر منْها وما بطن﴾[1]، ﴿قلْ إنّما حرّم ربّي الْفواحش ما ظهر منْها وما بطن والإثْم والْبغْي بغيْر الْحقّ وأنْ تشْركوا بالله ما لمْ ينزّلْ به سلْطاناً وأنْ تقولوا على الله ما لا تعْلمون﴾[2]. والفاحشة ما عَظُمَ قبحه، من الأفعال والأقوال [3]، وتُطلَق على الزنا. وحفاظاً على المجتمع، وصيانة مسامعه عن الفحش، جاء النهي عن إشاعة الفاحشة بالوعيد الشديد على ذلك، ﴿إنّ الّذين يحبّون أنْ تشيع الْفاحشة في الّذين آمنوا لهمْ عذابٌ أليمٌ في الدّنْيا والآخرة والله يعْلم وأنْتمْ لا تعْلمون﴾[4].

وجاء النهي عن الإثم والعدوان، والبغي والمنكر، والإثم: اسم للأفعال المبطنة عن الثواب، والبغي: تجاوز الحق إلى الباطل، والعدوان: الإخلال بالعدالة في المعاملة، والمنكر: كل ما عُرِف بالشرع والعقل قبحه.

﴿إنّ الّذين يكْسبون الإثْم سيجْزوْن بما كانوا يقْترفون﴾[5] ﴿وينهى عن

(1) سورة الأنعام: الآية (151).

(2) سورة الأعراف: الآية (33).

(3) الندوة العلمية، 145/1، 146.

(4) سورة النور: الآية (19).

(5) سورة الأنعام: الآية (120)

الفحشاء والمنكر والبغي لعلّكم تذكّرون ﴾[1] ﴿ولا تعْتدوا إنّ الله لا يحبّ الْمعْتدين﴾[2]. ﴿وتعاونوا على الْبرّ والتّقْوى ولا تعاونوا على الإثْم والْعدْوان﴾[3].

وحرَّم الإسلام الظلم بجميع صوره، وبيَّن مغبّته وسوء أثره في هلاك الأمم، وعقوبة الله للظالمين، والظلم: وضع الشيء في غير موضعه ومجاوزة الحد. وذكر الراغب أن الظلم ثلاثة أنواع[4]: الأول: ظلم بين الإنسان وبين الله تعالى، وأعظمه الكفر، والشرك، والنفاق. الثاني: ظلم بينه وبين الناس. والثالث: ظلم بينه وبين نفسه. وهذا يشمل المظالم كلها.

﴿ولا تحْسبنّ الله غافلا عمّا يعْمل الظّالمون إنّما يؤخّرهمْ ليوْمٍ تشْخص فيه الأبْصار﴾[5]. ﴿ولقدْ أهْلكْنا الْقرون منْ قبْلكمْ لمّا ظلموا ﴾[6]. ﴿ولا ترْكنوا إلى الّذين ظلموا فتمسّكم النّار ﴾[7]. ﴿وتلْك الْقرى أهْلكْناهمْ لمّا ظلموا وجعلْنا لمهْلكهمْ موْعداً﴾[8].

وصان الإسلام الحقوق الإنسانية العامة، وبيَّن حرماتها، ونصَّ على عقوباتها. وهي المعروفة بالكليات الخمس التي أمرت الأديان السماوية

---

(1) سورة النحل: الآية (90).

(2) سورة البقرة: الآية (190).

(3) سورة المائدة: الآية (2).

(4) المفردات: ص 315، 316.

(5) سورة إبراهيم: الآية (42).

(6) سورة يونس: الآية (13).

(7) سورة هود: الآية (113).

(8) الكهف: الآية (59).

بحفظها: حفظ الدين، والعِرض، والنفس، والمال، والعقل[1].

﴿ولا تقْتلوا النّفْس الّتي حرّم الله إلا بالْحقّ ﴾[2]. **﴿ومنْ يقْتلْ مؤْمناً متعمّداً فجزاؤه جهنّم خالداً فيها ﴾**[3]. **﴿ولا تقْربوا الزّنى إنّه كان فاحشةً وساء سبيلا﴾**[4]. **﴿وأحلّ الله الْبيْع وحرّم الرّبا﴾**[5]. **﴿ولا تأْكلوا أمْوالكمْ بيْنكمْ بالْباطل﴾**[6]. **﴿الزّانية والزّاني فاجْلدوا كلّ واحدٍ منْهما مائة جلْدةٍ﴾**[7]

(1) انظر: الندوة العلمية، 146/1، 147.

(2) سورة الإسراء: الآية (33).

(3) سورة النساء: الآية (93).

(4) سورة الإسراء: الآية (32).

(5) سورة البقرة: الآية (275).

(6) سورة البقرة: الآية (188).

(7) سورة النور: الآية (2).

إذن أنواع العبادات، وأنواع البر والإحسان، وجميع أنواع الطاعات: كالصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، والجهاد لإعلاء كلمة الله، وبر الوالدين، وصلة الأرحام، وإصلاح ذات البين، وإطعام الطعام، وإفشاء السلام، والصلاة بالليل والناس نيام، وغير ذلك، مما يجلب الخير والسعادة للفرد المسلم الذي تعوَّد على ذلك.

وكذلك أنواع الفضائل النفسية: كالشجاعة، والعفّة، والصدق، والوفاء، والأمانة، والإخلاص، والحلم، والتواضع، والكرم، والصبر، وطهارة الضمير، وحبّ الخير للناس، والعدل والإحسان، وغير ذلك مما ينفع الأمّة في العاجل والآجل[1].

ولذا تجد القرآن الكريم يوجّه بلفت الأنظار إلى مثل هذه الأعمال في أكثر من موضع، فانظر أمثلة الترغيب في هذه الأنواع، في قوله تعالى:

﴿ليْس الْبرّ أنْ تولّوا وجوهكمْ قبل الْمشْرق والْمغْرب ولكنّ الْبرّ منْ آمن بالله والْيوْم الْآخر والْملائكة والْكتاب والنّبيّين وآتى الْمال على حبّه ذوي الْقرْبى والْيتامى والْمساكين وابْن السّبيل والسّائلين وفي الرّقاب وأقام الصّلاة وآتى الزّكاة والْموفون بعهْدهمْ إذا عاهدوا والصّابرين في الْبأْساء والضّرّاء وحين الْبأْس أولئك الّذين صدقوا وأولئك هم الْمتّقون﴾[2].

وفي قوله تعالى: ﴿الّذين يقولون ربّنا إنّنا آمنّا فاغْفرْ لنا ذنوبنا وقنا عذاب النّار * الصّابرين والصّادقين والْقانتين والْمنْفقين والْمسْتغْفرين بالأسْحار﴾[3].

---

(1) الحكمة في الدعوة: سعيد بن علي بن رهف القحطاني، ص494، 495.

(2) سورة البقرة: الآية (177).

(3) سورة آل عمران: الآيتان (16، 17).

وفي قوله تعالى: ﴿الّذين ينْفقون في السّرّاء والضّرّاء والْكاظمين الْغيْظ والْعافين عن النّاس والله يحبّ الْمحْسنين * والّذين إذا فعلوا فاحشةً أوْ ظلموا أنْفسهمْ ذكروا الله فاسْتغْفروا لذنوبهمْ ومنْ يغْفر الذّنوب إلا الله ولمْ يصرّوا على ما فعلوا وهمْ يعْلمون﴾[1].

هذه الأعمال متنوعة التي وردت فيما سبق من الآيات المذكورة، وغيرها كثير، تدعو المؤمنين إلى المبادرة إلى الأعمال، وترغيبهم في أنواع الطاعات. ومن الأحاديث النبوية المرغبة ما لا يحصى، ومن ذلك قوله ρ لعبد الله بن عمرو: "أربع إذا كُنَّ فيك، فلا عليك ما فاتك من الدنيا: حفظ أمانة، وصدق حديث، وحسن خليقة، وعفة في طعمة "[2].

ونخلص أن العبادات لها آثار عظيمة في استقامة الإنسان، وبعده عن الانحراف والإجرام، لأن هذه العبادات قد قرّبته من الله، وهذَّبت نفسه الأمَّارة بالسوء، وزادته إيماناً.

﴿إنّما الْمؤْمنون الّذين إذا ذكر الله وجلتْ قلوبهمْ وإذا تليتْ عليْهمْ آياته زادتْهمْ إيماناً﴾[3]. ﴿إنّ الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ﴾[4]. ﴿خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها﴾[5]. ﴿الحج أشهر معلومات فمن فرض

---

(1) سورة آل عمران: الآيتان (134، 135).

(2) أخرجه أحمد في المسند 177/2، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد 295/10. وقال: (رواه أحمد، والطبراني، وإسنادهما حسن). وذكره في موضع آخر 145/4، وقال: (رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن. وبقية رجاله رجال الصحيح).

(3) سورة الأنفال: الآية (2).

(4) سورة العنكبوت: الآية (45).

(5) سورة التوبة: الآية (103).

فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج ﴾[1]. ﴿كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلّكم تتقون﴾[2].

فالعبادات وسائل مهمة في مكافحة الجريمة وتقليصها ولأنها ترتفع بالمؤمن عن الرذائل وسوء الفعال وسفاسف الأمور، إلى مكارم الأخلاق ومعالي الأمور وكريم الأحوال، وجميل الخصال.

المطلب الثالث: التربية وأثرها في الحد من الجريمة:

من أهم وسائل الوقاية من الانحراف والوقوع في المعاصي، واقتراف الذنوب، التربية.

وقد عُلِمَ دَوْرُ التربية في تاريخ البشرية، حيث اعتبرها المربّون والفلاسفة والمصلحون، أهم عوامل الإصلاح والتهذيب والتقويم والحفظ.

ومن هذا المنطلق، فإن التربية وقاية للمجتمع من كل الآفات، وفي مقدمتها الانحراف، وإتباع سبل الجريمة.

وحيث إن الإسلام أوضح الأهداف السامية من العملية التربوية في تحقيق الوقاية لأفراد المجتمع المسلم من الجريمة، وبيَّن نوازع الشر لدى الإنسان، ودوافع النفس البشرية، واتخذ كافة السبل لإصلاح هذا الإنسان، واستقامته وحفظه من الوقوع في الجريمة، إنّما (هو النظام الوحيد الذي عرفته البشرية، يعمل على منع الجريمة قبل وقوعها، وإن وقعت فقد اتخذ السبل الكفيلة للقضاء عليها وإصلاح مرتكبيها، ومن ذلك العقوبة.

فالفرد المسلم ينشأ على الفضيلة ويخضع لمفاهيم قرآنية ونبوية صادرة

---

(1) سورة البقرة: الآية (197).

(2) سورة البقرة: الآية (183).

عن الله، وعن رسوله، وهذه المفاهيم يتقبلها المسلم دون مناقشة؛ لأنه يرى أنها الدرع الواقي لسلامته، وسلامة المجتمع والأُمَّة، ولكونها تتصف بالمصداقية المطلقة في تهذيب النفس البشرية وتطهيرها وتزكيتها.

وهو يعتقد هذا تماماً، فلذلك تعمل التربية عملها في حياة أفراد المجتمع المسلم وتطهرهم تطهيراً.

إن الإسلام يعالج حياة الإنسان من جميع جوانبه، من الجانب السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي، والفكري، والروحي، والتربوي، ولا يدع الإسلام ثغرة واحدة يمكن أن تنفذ الجريمة منها، ومن جرَّاء ذلك نرى كواقع تاريخي، أن المجتمع الإسلامي، هو أقل المجتمعات البشرية جرائم، حتى حين انحرف المسلمون عن المعنى الشامل للإسلام، وعن التطبيق الشامل للإسلام، وبقي المجتمع الإسلامي، رغم الانحرافات التي وقعت فيه، أقل مجتمعات العالم جرائم، وهذا السبب أن الإسلام ينفذ إلى الأمر من جميع جوانبه، ويعمل عملاً واقعياً، لمنع الجريمة أو تضييق نطاقها.

جريمة السرقة مثلاً، يضع لها الإسلام حدّاً رادعاً، وهو قطع اليد، ولكن هذا ليس هو مبدأ الطريق، وإنما هو نهاية الطريق. أما مبدأ الطريق، فإن الإسلام يربّي الإنسان على الفضيلة حتى ينفر من جريمة السرقة، حيث وضع لها نظاماً اقتصادياً يكفل للإنسان المسلم في المجتمع رزقه الحلال الطيب، من كسب يده، أو من كفالة المجتمع له، أو من كفالة بيت المال له، فلا يحتاج بعد ذلك إلى جريمة السرقة، فإذا ارتكب الجريمة وهو غير معذور، فعندئذٍ نطبّق عليه هذه العقوبة الرادعة الشديدة، وهي قطع اليد. ولكن الإسلام – حتى وهو يقدم هذه الحلول الاقتصادية والاجتماعية التي تمنع حدوث جريمة السرقة – لا يسارع إلى قطع اليد في الجريمة التي تقع، حتى ينظر في كل جريمة مفردة،

صاحبها معذور أو غير معذور[1].

روى الترمذي، من حديث عائشة – رضي الله عنها –، قالت: قال رسول الله ρ (ادرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن كان له مخرج، فخلّوا سبيله، فإن الإمام أن يخطئ في العفو، خير من أن يخطئ في العقوبة)[2].

هذا لون من ألوان معالجة الإسلام للجريمة قبل أن تقع ليمنعها.

وجريمة الزنا مثلاً، يحتاط الإسلام لها لكي لا تقع، فيحث على الزواج المبكِّر، ولا يجعل هذه الدعوة نظرية، وإنما يكفل لها من الحلول الاقتصادية ومن كفالة الأسرة، ومن كفالة بيت المال، ومن التوجيه الاجتماعي، والروحي، ما يجعل الشاب يقدم على الزواج المبكر، قبل أن تحدثه نفسه بالجريمة، فلا يحتاج إذن، ما دام الطريق الشرعي مفتوحاً إلى ارتكاب الجريمة. ثم يضع حلاً لذوي الطبائع غير العادية، الذين قد لا يكفيهم الزواج بواحدة، يضع لهم حلاً إضافياً في إباحة الزواج بأكثر من واحدة، حتى يقفل باب الجريمة من جميع جوانبه. ومع ذلك فإنه يعمل على منع الجريمة قبل أن تقع، ويشدد العقوبة على المجرم غير المعذور، حين يرتكب جريمته، لأنه كما تحدثنا في السرقة، لا يسارع إلى تطبيق العقوبة، حتى يتأكد من أن هذا الذي ارتكبها غير معذور على الإطلاق، فإذا كانت هناك شبهة، فالشبهة تدرأ الحد.

---

(1) الندوة العلمية: 208/1، بحث لمحمد قطب.

(2) أخرجه الترمذي في سننه 33/4، ح1424 وقال: لا نعرفه مرفوعاً عن عائشة إلاّ من حديث محمد ابن ربيعة عن يزيد بن زياد الدمشقي. وعن الفضل بن موسى، عن يزيد رواه الحاكم في المستدرك 384/4 وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. والخلاصة أن الحديث فيه مقال، وقد ضعّفه الألباني في ضعيف الجامع 118/1، ح259؛ والإرواء ح2413؛ والأحاديث الضعيفة، ح 2196.

وهكذا إذا تتبعنا كل الجرائم، وكل العقوبات، نجد أن الإسلام لا يسارع إلى تطبيق العقوبة، وإنما يعمل أولاً على تهيئة الظروف التي تمنع حدوث الجريمة، أو تضييق نطاقها في أضيق حدود. ومن هنا فإن التربية الإسلامية في مكافحة الجريمة أمر لا خفاء فيه، إذ الإسلام لا يكون له واقع منظور مشهود إلاّ بتربية أفراد المجتمع على تلك المعاني، وعلى تلك القيم، وعلى تلك المبادئ التي نزلت من السماء سواء في القرآن أو في السنّة المطهّرة. ويظل ما في القرآن، وما في السنّة شرعية وقيماً نظرية حتى تطبق في واقع الأرض.

والسبيل إلى تطبيقها هو التربية، وكان الجهد الأكبر الذي بذله الرسول ρ في مكّة أولاً، ثم في المدينة بعد ذلك، هو جهد التربية مع الدعوة، ولك يكتفِ ρ بأن يقول للناس إن الله يأمركم بكذا ويدعوكم إلى كذا، وإنما جاهد جهاده الطويل في تربية فئة من الناس، تترجم هذه القيم، وهذه المبادئ، واقعاً عملياً مشهوداً، وأودع في هذه الأمّة، تلك العقيدة لأنه لا يكون للإسلام واقع منظور ومشهود، إلاّ بتربية الناس على هذا الدين، وإلاّ بقي الأمر شريعة نظرية بعيدة عن التطبيق.

فالطريق الأكبر الذي سلكه الإسلام، هو طريق التربية، وهدف هذه التربية إذا شئنا أن نحدده في إجمال هو إنشاء الإنسان الصالح [1]. والرسل –عليهم الصلاة والسلام– إنما بُعثوا بالرسالات لإيجاد الإنسان الصالح الذي يعبد الله كما أمر، ويقف عند حدود الله فلا يتعدّاها، ﴿ومنْ يتعدّ حدود الله فقدْ ظلم نفْسه﴾[2].

ومن هذا المفهوم الشامل للتربية في الإسلام، تتضح الرؤية الكاملة في

---

(1) الندوة العلمية 209/1.

(2) سورة الطلاق: الآية (1).

أثر التربية في إخراج الأجيال الصالحة وتكوين الأمّة السوية، وإعداد الفرد المسلم الصالح والمجتمع الصالح، والأمة القادرة على النهوض والعطاء، وبناء الحضارة. ومن ثم كانت التربية أهم الوسائل المساعدة على ذلك، والواقية للمجتمع من الانحراف، وذلك لما لها من خصائص إيمانية جاء بها القرآن والسنّة، ومن أهمها ما يلي:

أ – تحقيق الوقاية الجذرية من الجرائم من خلال المفاهيم التربوية في القرآن والسنّة.

ب – تطهير النفس البشرية من كل ما يدفعها إلى الانحراف، ويكون هذا بمقاومة النفس الأمارة بالسوء، ومقاومة وسوسة الشيطان.

ج – تكوين الرقيب الداخلي (الضمير) للإنسان، بحيث يحاسبه ويقوّم أعمالها ويضبطها.

د – إعداد بيئة اجتماعية خالية من الانحراف والإجرام.

هـ – صياغة أفراد المجتمع ليصبحوا جنوداً لمكافحة الجرائم[1].

ولذا فإن التربية الإسلامية وأثرها في ردع الجريمة، أو التقليل منها، أو إزالتها ومحوها، أمر عظيم، ولا أصدق من الله سبحانه وتعالى، فقد جعل وظيفة الرسل أول ما يبدأون به هو التعليم والتربية، ولم يجعل التعذيب، والجزاء، والحدود إلا بعد التعليم، وبعد التربية، وبعد البيان لا في الدنيا، ولا في الآخرة. لذلك يقول الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز ﴿وما كنا معذّبين حتى نبعث رسولا﴾[2]. فوظيفة الرسول ومن يحل محل الرسول ويسير على خطة الرسول،

(1) راجع: الإسلام ومواجهة الجريمة. د.السمالوطي، ص218 – 222.

(2) سورة الإسراء: الآية (15).

التعليم والتربية، قبل الجزاء، قبل العقاب، قبل السجن، قبل التأديب العملي، بالسياط والضرب، والقتل، قبل الآخرة وجزاؤها في النار. إذن الإسلام قبل كل شيء يبدأ بالتعليم، ثم التربية، ثم الجزاء. أما التعليم، فهو بيان ما أنزل الله سبحانه وتعالى في وحيه، من البيان العظيم، الذي ينفذ إلى القلب، ويحل فيه إذا لم يحل دونه ودونه حائل، ثم بعد ذلك يتجسد ذلك في التعليم، في قدوة صالحة في المربي، وفي المعلم، وذلك أيضاً يبين أن المربي لابد أن يكون معلماً، والمعلم لابد وأن يكون مربياً، فلا يمكن أن يفصل بين العلم والتربية، ولقد صدقت تسمية الوزارات التي تعلّم النشء بوزارات التربية والتعليم، فلا يمكن أن يفصل بيت التربية والتعليم، لأن التعليم غالباً ما يكون في أوجه المعرفة بين المسائل العلمية في مجال المعرفة. أما التربية فهي ما يتجسد من ذلك العلم والمعرفة في شخصية المعلم، بأن يكون عالماً متحركاً، وأن تكون يده تحكي ما علمت، وسيرته تحكي ما علم.

ثم إن التربية الإسلامية التي لها أثر عظيم في ردع الجريمة وإبعاد الجريمة عن المجتمع، هي تربية ذلك النشء الصغير على محاسن الإسلام، والإسلام كما هو معلوم قبل كل شيء، يربط المعلم بالله معرفة، ثم تعظيماً، ثم طاعة، ثم بعد ذلك ينصرف المؤمن الممتلئ بمعرفة ربّه وتعظيم ربّه بما شرعه، ينصرف إلى ذلك المجتمع الذي سيقيم فيه، ليعلم حينئذٍ محاسن الإسلام، وأخلاق الإسلام التي جاءت في كتاب الله وسنّة رسوله ρ. ومن هذه المحاسن، تعليمهم بالعفاف وما معنى العفاف. ثم بعد ذلك يربّي على العفاف من صغره، حين يرى أباه عفيفاً، وأمه عفيفة، وجاره عفيفاً، وبيئته عفيفة، ودولته عفيفة، وأمّته كلها عفيفة[1].

---

(1) الندوة العلمية، 219/1. بحث للشيخ عبد الله الفنتوخ.

المطلب الرابع: الأخلاق وأثرها في الحدّ من الجريمة

الأخلاق الفاضلة التي دعا إليها الإسلام، وعمل على غرسها في نفوس المسلمين، هي روحه، وجوهره، لأن المبادئ والتشريعات والنظم، إذا خلت من الأخلاق فقدت قيمتها الجوهرية، التي يرتكز عليها القانون والنظام في أي مجتمع إنساني.

لذلك فالأخلاق في الإسلام تشكل حاجزاً منيعاً، يصد عنه عاتية البغي، والظلم، والفساد، والانحراف والإجرام، كما أن الأخلاق تكف أفراد المجتمع الإسلامي عن الزيغ والكفر، والفسوق، والعصيان، وتحارب الدعوة إلى الرذيلة والمجون وإشاعة الفاحشة بين الناس، وممارسة الجريمة.

وقد روى مالك أن عمر بن الخطاب قال: (كرم المؤمن تقواه، ودينه حسبه، ومروءته خلقه) [1]. وفي الحديث: (لكل دين خلق، وخلق الإسلام الحياء)[2]. رواه مالك وابن ماجة. ويؤيده الحديث المتفق عليه بلفظ: (الحياء

---

(1) رواه مالك في الموطأ، 463/2، ح35، عن يحي بن سعيد أن عمر بن الخطاب قال:... الحديث، وهذا سند فيه انقطاع، لكنه عند مالك صحيح، ويشهد له ما رواه أحمد في المسند 365/2، ح8759 ت.أحمد شاكر. والحاكم 163/2، والبيهقي 136/7، 195/10، ثلاثتهم عن أبي هريرية، أنّ النبي –صلّى الله عليه وسلّم – قال: " كرم الرجل دينه، ومروءته عقله، وحسبه خلقه"، وصححه الحاكم وقال: هو على شرط مسلم، لكن البيهقي والذهبي ضعّفاه. ورواه البيهقي في السنن الكبرى 195/10 بسنده عن عمر بن الخطاب بلفظ: " حسب المرء دينه، ومروءته خلقه، وأصله عقله"، قال البيهقي (هذا الموقوف إسناده صحيح.

(2) رواه مالك بسنده عن زيد بن طلحة بن ركانة، يرفعه إلى النبي – صلّى الله عليه وسلّم –. قال ابن عبد البر: رواه جمهور الرواة عن مالك مرسلاً. انظر: الموطأ 905/2. ح9. وأخرجه ابن ماجة 1388/2، ح 4181، موصولاً، وهو حديث ضعيف.

من الإيمان)[1]. وفي لفظه: (الحياء شعبة من الإيمان)[2].

(لذا نجد الوعيد الإلهي الشديد لمن روّج للفاحشة، أو رضي بإشاعتها بين المسلمين، قال سبحانه: ﴿ إنّ الّذين يحبّون أنْ تشيع الْفاحشة في الّذين آمنوا لهمْ عذابٌ أليمٌ في الدّنْيا والآخرة والله يعْلم وأنْتمْ لا تعْلمون *)[3].

فالإسلام حريص كل الحرص على نشر الأخلاق الحميدة في المجتمع، ودعوة الناس إلى التحلّي بها، والبعد عن الأخلاق الذميمة والتحذير منها، وحماية المجتمع من الوقوع فيها، وإزالة جميع السبل والوسائل المؤدية لها وسد منافذها).[4].

ولذلك كانت المرأة في الإسلام مصونة ومحاطة بالرعاية الكاملة؛ لأنها قد تتخذ وسيلة للفساد والإفساد وهدم كيان المجتمع لما تمثله من الفتنة.

وقد أخبر النبي ρ عن ضرر هذه الفتنة فقال: (ما تركت بعدي فتنة هي أضرّ على الرجال من النساء)[5]، وقال – عليه الصلاة والسلام – في الحديث الآخر: (إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء، فإن أوّل فتنة بني إسرائيل كانت في النساء)[6].

---

(1) رواه مالك في الموطأ 905/2، ح10. والبخاري في الإيمان، باب الحياء من الإيمان. ومسلم 63/1، ح 59.

(2) أخرجه مسلم 63/1، ح57.

(3) سورة النور: الآية (19).

(4) منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د. عبدالرحمن الجريوي، 462/1، وانظر: ص 461.

(5) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب ما يتقى من شؤم المرأة 424/3. وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب أكثر أهل الجنّة الفقراء، وأكثر أهل النار النساء، وبيان الفتنة بالنساء 2097/4، ح 2704، عن أسامة بن زيد.

(6) أخرجه مسلم، 2098/4، ح 2742 في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: =

إن الدين والأخلاق، لهما أثر كبير في ضبط السلوك الإنساني، ووقاية الإنسان من الشرور والإجرام، وحفظه من السقوط في أوحال الجريمة، وأوكار الرذيلة.

= أكثر أهل الجنّة الفقراء، وأكثر أهل النار النساء، وبيان الفتنة بالنساء. وأخرجه الترمذي 483/4، ح2191 في كتاب الفتن، باب ما أخبر النبي – صلّى الله عليه وسلّم – أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة. وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه ابن ماجة 1325/2، ح 4000 في كتاب الفتن، باب فتنة النساء، ثلاثتهم عن أبي سعيد الخدري، واللفظ لمسلم.

ومن هذا المنطلق، فإن الأخلاق تمثّل جانباً مهماً في الدين، من أجل تقويم السلوك الإنساني، وصقل الشخصية المسلمة.

(ولذلك أهميته في مجال دراسة أسباب الجريمة ومكافحتها؛ فالدين يشكّل حجر الزاوية في بناء كافة المناهج الإصلاحية التقويمية التي يخطط له المعنيون بالشؤون التربوية والثقافية والاجتماعية.

وقد اهتم الباحثون في مجال مكافحة الجريمة والوقاية من شرورها بالدور الأساسي الذي يمكن أن يقوم به الدين في ضبط السلوك الاجتماعي الذي يمنع قيام الجريمة. فالدين يوجّه الأفراد، ويدعوهم إلى التمسك بالأخلاق الحميدة، والسلوك المستقيم) [1]. وفي الوقت نفسه نجد الأخلاق الإسلامية قاعدة تقوم عليها الأحكام والتشريعات في كل شئون المجتمع الإسلامي[2].

(وإذا كان الإسلام منهجاً شاملاً متكاملاً، يشمل الاعتقاد، والعبادة، والتنظيم، والأخلاق، فإن هذه الجوانب مترابطة متداخلة، لا يمكن أن نعزل جانباً منها عن سائر الجوانب الأخرى، وكل جانب منها يتأثر بالجوانب الأخرى، ويؤثّر فيها.

فالإيمان يدعو إلى العبادة الخالصة لله تعالى، وهو سبب قبول هذه العبادة عند الله، وكلما قوي إيمان المرء بالله تعالى ازداد طاعة وتقرّباً إلى الله، كما أن هذا الإيمان هو الركيزة القوية للأخلاق، فلا أخلاق مستقيمة بلا إيمان، ولا ضمير للمرء بلا إيمان، وجميع جوانب النشاط الإنساني في الشريعة ترتكز على الإيمان.

---

(1) أثر العقيدة الإسلامية في اختفاء الجريمة، د.عثمان ضميرية، ص131.

(2) انظر: المصدر السابق، ص52.

وفي الوقت نفسه نجد العبادة والطاعة والخضوع لله تعالى – بكل صورها وأشكالها ومستوياتها – سبباً لزيادة الإيمان، لأن الإيمان بضع وسبعون شعبة، فأعلاها شهادة أن لا إله إلاّ الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، وما بين هاتين الشعبتين أعمال كثيرة داخلة في الإيمان، تزيد فيه لأنه يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

والعبادة أيضاً تتكامل مع الأخلاق وترتبط بها، لأنها سبب لاستقامتها، وتظهر آثارها في سلوك المؤمن وأخلاقه في هذه الدنيا قبل الآخرة، كما نجد في حكمة مشروعية الصلاة، حيث تنهى عن الفحشاء والمنكر، وفي الصوم الذي جعله الله تعالى سبيلاً للتقوى، والحج الذي يشهد فيه المسلمون منافع لهم، ويذكرون فيه اسم الله، ويتعلمون منه دروساً عملية في الأخلاق)[1].

(وفي جانب المعاملات، نجد الروح الأخلاقية سارية فيها، حيث نهى الإسلام المسلم عن إيذاء غيره، وعن ظلم الناس، والاعتداء عليهم، وغمط حقوقهم، والإساءة إليهم، وسوء الظن بهم، وغير ذلك، وقد أدرك علماء الإسلام ذلك المفهوم حينما تحدثوا عن مقاصد الشريعة الإسلامية، وأنها تتمثل في تحقيق الضروريات، والحاجيات، والتحسينات[2].

المطلب الخامس: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثرهما في الحدّ من الجريمة

إن الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ركن عظيم من أركان الدين، بل

(1) المصدر السابق، ص 51، 52.

(2) الموافقات للشاطبي 7/2 – 10، نقلاً عن منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، عبد الرحمن الجريوي 240/1.

هو الدين كله، بمعناه الشامل، وهو رسالة الأنبياء والرسل – عليهم الصلاة والسلام– وقد بلغوا الرسالة، وأدّوا الأمانة، ونصحوا أممهم من خلال هذا المبدأ، ولهذا فإن الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر له أثر عظيم في وقاية المجتمع من الجريمة. وقد شرع في هذا الدين لحماية الفضيلة، وإزالة المخالفات الشرعية.

وما من أمّة تهتم بهذا الأمر وتمكن له، إلاّ قلّت الجريمة عندها، وحصل لها الأمن والاستقرار والرخاء، والعكس بالعكس.

ولذلك فقد وفق ولاة أمرنا كل التوفيق بتأسيس هيئة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في هذه البلاد المباركة، للقيام بأمر النصح والتوجيه والإرشاد، والأمر بالمعروف النهي عن المنكر، وسد السبل المؤدية إلى الجريمة[1]. وكان صاحب الفضل بعد الله تعالى مؤسس هذا الكيان الكبير الملك عبد العزيز يرحمه الله. واستمر هذا الفضل لأبنائه من بعده، حيث بقيت هذه الهيئة تلقى الدعم المستمر للقيام بعملها وفق الضوابط الشرعية، مما كان له أكبر الأثر في الحدّ من الجريمة وزوال أسبابها.

وما من مجتمع ظهرت فيه الفاحشة، وانتشرت فيه الرذيلة والمجون، إلاّ حلّت به العقوبات.

عن ابن عمر – رضي الله عنهما – قال: قال النبي ρ: (لم تظهر الفاحشة في قوم قط، إلاّ ظهر فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم، ولا نقصوا المكيال والميزان، إلاّ أُخِذوا بالسنين وشدة المؤونة، وجور السلطان عليهم، ولم يمنعوا زكاة أموالهم، إلاّ مُنِعوا القطر من السماء، ولولا

---

(1) انظر: منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د.عبدالرحمن الجريوي، 466/1.
تربية الناشئ المسلم. د.علي عبدالحليم محمود، ص 455.

البهائم لم يمطروا، ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله، إلاّ سلّط الله عليهم عدوّهم فأخذ بعض ما كان في أيديهم، ولم يحكم أئمّتهم بكتاب الله، إلاّ جعل الله بأسهم بينهم..) إلخ الحديث(1).

هذا الحديث يشير إلى جملة أمور مهمة، هي من صميم جوانب الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ومن ذلك ظهور الفاحشة، ونقص المكيال والميزان، وجور السلطان. والفواحش لا تظهر عادة إلاّ بظهور أسبابها ومقدماتها، كالتبرّج والاختلاط، والدعوة إليهما، وإشاعة الفاحشة بين الناس.

ولذلك فالناس بحاجة ماسة إلى التوجيه والإرشاد، والترغيب والترهيب، من خلال القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إذ هو العصمة المانعة عن وقوع معظم الجرائم في المجتمع(2)، لما له من الآثار البالغة في بث الوعي بين الناس، وترغيبهم بالالتزام، وتحذيرهم من مغبّة الإجرام.

إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، يهتم بتربية الأمّة على الفضيلة، ويمنع الرذائل، وفي سبيل هذا ينظم الحملات المتلاحقة الجانين لتقويمهم، وهو بذلك يأخذ بحجز الجانين لئلا يقعوا في الجريمة، كما هو معلوم إذا تركوا هؤلاء على غيّهم لأساءوا إلى أنفسهم ولنكبت الأمة بجرائمهم(3).

على هذا الهدي سارت الأمّة الإسلامية، فنعمت بالأمن من الجرائم، فكانت كما أُخبر عن مستقبلها رسول الله ρ وهو في بداية دعوة الإسلام، في

---

(1) قال الهيثمي: روى ابن ماجة بعضه، رواه البزار، ورجاله ثقات). انظر مجمع الزوائد 317/5، 318.

(2) انظر: منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، 457/1.

الندوة العلمية لدراسة تطبيق التشريع الجنائي 186/1.

(3) المصدر السابق، 186/1.

قلة من أصحابه، لما اشتكوا إليه ما يلقونه من الأذى، حيث قال: (والله ليتِمَّن هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلاّ الله والذئب على غنمه)[1].

وجاء في قصة إسلام عدي بن حاتم الطائي قول النبي ρ لعدي: (ولعلك ما يمنعك من دخول فيه – أي الإسلام – ما ترى من كثرة عدوِّهم، وقلّة عددهم، فوالله ليوشكنّ أن تسمع بالمرأة تخرج من القادسية على بعيرها، حتى تزور هذا البيت ما تخاف على مطيّتها السرقة)، قال عدي بن حاتم: فجعلت أقول في نفسي فأين لصوص طيء؟[2].

وكلما تهاونت الأمّة في الأمر بالمعروف وتنفيذ شريعة الله تعالى، كثرت فيها الجرائم جزاء وفاقاً، ﴿ إنّ الله لا يغيّر ما بقوم حتى يغيّروا ما بأنفسهم ﴾ وكلما قوي الإيمان، وعمَّ تطبيق الشريعة الإسلامية، فنفّذ الأمر بالمعروف في المجتمعات، قابل هذا الهدوء والأمن من الجرائم. قال عزَّ وجلَّ: ﴿ وعد الله الّذين آمنوا منْكمْ وعملوا الصّالحات ليسْتخْلفنّهمْ في الأرْض كما اسْتخْلف الّذين منْ قبْلهمْ وليمكّننّ لهمْ دينهم الّذي ارْتضى لهمْ وليبدّلنّهمْ منْ بعْد خوْفهمْ أمْناً يعْبدونني لا يشْركون بي شيْئاً ومنْ كفر بعْد ذلك فأولئك هم الْفاسقون﴾[3]

إن الأمّة الإسلامية حظيت بأوفر الحظ من الأمن والاستقرار في مجتمعاتها التي يسودها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأكبر دليل على ذلك ندرة الجريمة في المملكة العربية السعودية، التي كادت أن تنعدم فيها الجريمة، وضربت الرقم القياسي في العالم المعاصر، من حيث الأمن

---

(1) أخرجه البخاري – الفتح – 619/6، ح 3612.

(2) انظر: أسد الغابة 505/3 – 507.

(3) سورة النور: الآية (55).

والاستقرار في ندرة الجريمة. وما ذلك إلاّ لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتطبيق الشريعة الإسلامية حظي بالاهتمام.

وإذا كانت البشرية تبحث عن المناهج التطبيقية لمكافحة الجريمة التي اقضت مضجعها، ونكدت عيشها، فإن في تطبيق مناهج الشريعة الإسلامية الشفاء الناجح. ومن المؤلم والمؤسف حقاً أن أمماً تدين بالإسلام عبادة ولا تطبقه منهجاً في الحياة، فعظمت فيها الجرائم[1]، وتعددت أنواعها، واستعصى علاجها.

المطلب السادس: المواعظ والأذكار وأثرها في الحدّ من الجريمة

وفيه خمس فقرات:

أ – الموعظة الحسنة وأثرها: الوعظ: النصح والتذكير بالعواقب، وقد وعظه عِظَةً فاتَّعَظَ، أي قَبِلَ الموعظة. يُقال: السعيد من وعظ بغيره، والشقي من اتَّعظ به غيره[2].

والموعظة: هي الأمر والنهي المقرون بالترغيب والترهيب [3]، الذي يُلَيِّن القلوب، ويؤثِّر في النفوس، ويكبحها ويزيدها إيماناً وهداية [4]، قال تعالى: ﴿ ولوْ أنّهمْ فعلوا ما يوعظون به لكان خيْراً لهمْ وأشدّ تثْبيتاً ﴾[5]، وقال سبحانه:﴿يعظكم الله أنْ تعودوا لمثْله أبداً إنْ كنْتمْ موْمنين ﴾[6].

---

(1) انظر: الندوة العلمية، 186/1، 187.

(2) مختار الصحاح، ص 754.

(3) تفسير السعدي، 92/3.

(4) انظر: فتاوى ابن تيمية 164/19، ومفتاح دار السعادة لابن القيم 195/1، وهداية المرشدين لعلي محفوظ، ص 71. الحكمة في الدعوة، سعيد بن علي القحطاني، ص482.

(5) سورة النساء: الآية (66).

(6) سورة النور: الآية (17).

والموعظة الحسنة المؤثرة في النفوس هي أن تخاطب الناس باللين والرفق والشفقة، والرحمة، وعدم الغلظة، ليكون ذلك مدعاة لاستجابتهم واستمالة قلوبهم، وقبولهم للحق والخير رغبة لا رهبة.

والموعظة في معناها، تدل على ما يجمع الرغبة بالرهبة، والإنذار بالبشارة؛ ولهذا قال ابن عطية [1]: (الموعظة الحسنة: التخويف والتوجيه والتلطف بالإنسان؛ بأن تجله وتنشطه وتجعله بصورة من يقبل الفضائل)[2].

ويشير الزمخشري إلى معنى لطيف في هذا حين يقول [3]: (إن الموعظة الحسنة هي التي لا تُخفي عليهم أنك تناصحهم بها، وتقصد ما ينفعهم، تذكيراً بالخير، وترقيقاً للقلب)[4]. ويقول في تذييل آية سورة النور (17) ﴿إن كنتم مؤمنين﴾: فيه تهييج لهم ليتعظوا، وتذكير بما يوجب ترك العود، وهو اتصافهم بالإيمان الصادّ عن كل مقبح)[5]

وقد علَّمنا القرآن الكريم أسلوب الموعظة الحسنة في كثير من الآيات، من خلال منهج الرسالات، ودعوة الرسل– عليهم الصلاة والسلام– كما ورد التصريح بذلك في هاتين الآيتين من سورة طه؛ فيما يخص موسى وهارون، ودعوة فرعون باللين: ﴿ اذْهبا إلى فرْعوْن إنّه طغى * فقولا له قوْلا ليّناً لعلّه يتذكّر أوْ يخْشى﴾[6].

---

(1) معالم في منهج الدعوة، د.صالح بن عبد الله بن حميد، ص24.

(2) تفسير ابن عطية، مجلد 1123/1.

(3) انظر الكشاف: للزمخشري 55/3. معالم في منهج الدعوة، د.صالح بن حميد، ص24.

(4) انظر: البحر المحيط، 549/5.

(5) الكشاف: 55/3.

(6) سورة طه: الآية (43، 44).

إن فرعون قد جاوز الحد في كفره وطغيانه، وظلمه وعدوانه، ومع ذلك فالله سبحانه وتعالى يأمر موسى وهارون بلين القول. واللين في القول لابد أن يكون فيه سهولة ولطف ورفق، وأدب وحسن منطق في اللفظ، من دون فحش ولا صلف، ولا غلظة في المقال، أو فظاظة في الأفعال، لعل فرعون يتذكر ما ينفعه، أو يخشى ما يضره فيتركه[1].

ولنا في رسول الله ρ أسوة حسنة في هذا المقام، فقد قال: (بشِّروا ولا تنفِّروا، ويسِّروا ولا تعسِّروا) [2]. إن الواعظ المسلم لابد أن يستلهم حالة النبي ρ في تبليغه رسالة ربّه، بالموعظة الحسنة، والحكمة البالغة، والأسلوب الحكيم، والاتصاف بالخلق الذي يحكيه القرآن، وتجسده سيرة سيد الأنام محمد بن عبد الله ρ ولنا أن نذكر ذلك الرجل الذي خاطب النبي ρ قائلاً: أتأذن لي بالزنا؟ فما كان ممن أرسله الله رحمة للعالمين إلاّ أن يأخذه باللطف، واللين، والشفقة، وأخذ يخاطب فيه الفطرة والعُرف والعادة، والغيرة على الأعراض وحرمة ذلك في الدِّين بأسلوب حكيم قال: "أترضاه لأمّك؟ قال: لا، قال: أترضاه لأختك؟ قال: لا، قال: أترضاه لعمتك؟ قال: لا... فقال له: فكذلك الناس لا يرضونه لأمّهاهم ولا لأخواتهم، ولا لعمّاتهم.

ب – الذكر وأثره: ذِكْرُ الله تعالى له أثر عجيب في تقوية العبد وتنشيطه

(1) انظر: تفسير السعدي 234/3.

(2) أخرجه مسلم 1358/3، ح 1732، في كتاب الجهاد والسيَر (3/32) باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير، عن أبي موسى الأشعري، وهذا لفظ مسلم. وأخرجه أحمد في المسند 516/14، ح 19464. وبمجلد 15، ح 19573. وله ألفاظ مختلفة. انظر ح 12273، ح 13109 من المسند المذكور، ط الأولى 1416هـ، 1995م، دار الحديث.

وزيادة جدّه ومبادرته لطاعة الله [1]، والذكر الكثير فيه الفلاح والصلاح، قال تعالى: ﴿ يا أيّها الّذين آمنوا إذا لقيتمْ فئةً فاثْبتوا واذْكروا الله كثيراً لعلّكمْ تفْلحون ﴾[2].

وقال رسول الله ρ: " يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عُقَد إذا نام، بكل عقدة يضرب عليكم ليلاً طويلاً، فإذا استيقظ فذكر الله انحلت عقدة، وإذا توضأ انحلّت عنه عقدتان، فإذا صلّى انحلّت العقد، فأصبح نشيطاً طيّب النفس، وإلاّ أصبح خبيث النفس كسلان"[3].

في الذكر طمأنينة للمؤمن الذاكر الشاكر، حيث يبعث في نفسه الشعور بالسعادة والسكينة، والوقار، وحب القناعة، والإحساس بالقوة، وذلك ثمرة الذكر. قال ابن القيم – رحمه الله –: (إن الذكر يعطي الذاكر قوة حتى ليفعل مع الذكر ما لم يظن فعله بدونه)[4].

إن المسلم الذاكر غالباً ما يرقّ قلبه، ويحسن خلقه، وتشرق نفسه، ويجد في نفسه القدرة على بلوغ العفّة والطهارة، وعمل الإحسان، وينفر مما يغضب الله، فلا تعطيه نفسه اهتماماً لما من شأنه أن يكدر ما يجد من السعادة والطمأنينة وحب الحسنة، واجتناب السيئة، واقتراف الذنوب والمعاصي، والدخول في متاهات الجريمة والمجرمين.

---

(1) انظر: دروس في التربية والدعوة. مازن بن عبد الكريم الفريج، ص217.

(2) سورة الأنفال: الآية (45).

(3) أخرجه البخاري في التهجد. انظر: مختصر صحيح البخاري للزبيدي، ص 14، ح104. وأخرجه مسلم – واللفظ له – في صلاة المسافرين وقصرها، 538/1، ح676، وكلاهما عن أبي هريرة.

(4) انظر: دروس في التربية والدعوة، مازن عبد الكريم الفريج، ص217.

قال ابن عباس– رضي الله عنهما –: "إن للحسنة ضياء في الوجه، ونوراً في القلب، وسعة في الرزق، وقوة في البدن، ومحبة في قلوب الخلق، وإن للسيئة سواداً في الوجه، وظلمة في القلب، ووهناً في البدن، ونقصاً في الرزق، وبغضاً في قلوب الخلق"[1].

إنه وصف دقيق من حبر الأمة، لما تتركه الحسنة والسيئة من آثار على المحسن والمسيء. قال الله تعالى: ﴿ إنّ الّذين تولّوْا منْكمْ يوْم الْتقى الْجمْعان إنّما اسْتزلّهم الشّيْطان ببعْض ما كسبوا ولقدْ عفا الله عنْهمْ إنّ الله غفورٌ حليمٌ﴾[2].

إن ذكر الله هو أحسن الحديث، وذكر الله بتلاوة القرآن يعطي القلوب طمأنينة، حيث يمر الإنسان بذكر الرحمة والبشارة فيلين قلبه. ولذلك فالقرآن الكريم سبب اطمئنان قلوب المؤمنين:﴿ الّذين آمنوا وتطْمئنّ قلوبهمْ بذكْر الله ألا بذكْر الله تطْمئنّ الْقلوب ﴾[3]. وهذا الأمر واضح في قوله تعالى: ﴿ الله نزّل أحْسن الْحديث كتاباً متشابهاً مثاني تقْشعرّ منْه جلود الّذين يخْشوْن ربّهمْ ثمّ تلين جلودهمْ وقلوبهمْ إلى ذكْر الله ذلك هدى الله يهْدي به منْ يشاء ومنْ يضْلل الله فما له منْ هادٍ﴾[4].

الخشوع ولين الجلود والقلوب ينتج عنهما الذل والخضوع، وكم هو جميل أن يرفع المسلم يديه متضرعاً متذللاً لمن بيده الفضل كله، والخير

---

(1) المصدر السابق، ص217.

(2) سورة آل عمران: الآية (155).

(3) سورة الرعد: الآية (28).

(4) سورة الزمر: الآية (23).

كله[1].

وقد مثَّل النبي ρ الذاكر من غيره بالحي والميّت: عن أبي موسى الأشعري – رضي الله عنه – قال: قال النبي ρ: (مثل الذي يذكر ربّه، والذي لا يذكر ربّه، مثل الحي والميّت) [2]. ويكفي هذا الحديث دلالة على أهمية الذكر وما يتركه من آثار طيبة على الذاكرين الله كثيراً.

(1) انظر: المصدر السابق، ص223.

(2) أخرجه البخاري 236/11، ح 6407؛ ومسلم ح 779.

والأذكار كثيرة ومتعددة الأنواع، ومن ذلك: (لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيءٍ قدير). ومنها: (سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم). ومنها: (اللهم آتِ نفسي تقواها، وزكِّها أنت خير من زكّاها، أنت وليّها ومولاها).

وقد ألَّف العلماء كتباً كثيرة في الأذكار، لما في ذلك من السكينة والهداية والاستقامة، وحب الفضيلة، والبعد عن الجريمة.

ج – الدعاء وأثره: الدعاء وسيلة من وسائل التقرّب إلى الله تبارك وتعالى، وباعث من بواعث الرغبة في الهداية والعبادة، والتذلل والخضوع لله ربّ العالمين، به تلين القلوب، وتخشع الجوارح، وتقشعر الجلود، وقد طفح الكتاب والسنّة بالأدعية الكثيرة، وما على المسلم إلاّ أن يحفظ ما تيسَّر له منها، لمناجاة ربّه، في السرّاء والضرّاء، وفي الصباح والمساء، وعند كل خطب وبلاء.

بالدعاء تُفرج الهموم، وتُنفّس الكروب، وتُقضى الديون، وتشفى المرضى، ويرفع البلاء، ويصرف القضاء، وتكشف الغمّة والبأساء.

إن الدعاء من أقوى الأسباب في جلب المنافع، ودفع المضار. قال تعالى: ﴿ وقال ربّكم ادْعوني أسْتجبْ لكمْ ﴾[1]. وقال تعالى: ﴿ وإذا سألك عبادي عنّي فإنّي قريبٌ أجيب دعْوة الدّاع إذا دعان﴾[2].

وقد أخبر الله تعالى عن الإنسان، أنه إذا مسَّه الضر، دعاه لجنبه، أو قاعداً، أو قائماً. وأخبر عن الكفّار أنهم إذا مسَّهم الضر في البحر، دعوا الله مخلصين له الدين. وهذا يدل على أن الدين فطرة في النفس الإنسانية، وأن الدعاء له آثاره المترتبة عليه في دفع المضار، ومن ذلك الوقاية من الانحراف

---

(1) سورة غافر: الآية (60).

(2) سورة البقرة الآية (186).

والإجرام.

إن المؤمن المتوسل الخاضع الذليل بين يدي الله، لابد أن تخشع جوارحه بذكر الله، ويطمئن قلبه كذلك، وحينئذٍ تختفي عنده دواعي الشهوات المحرَّمة، بالتالي فلن يقدم على جريمة مادام أنه في رعاية الله وحفظه.

قال رسول الله ρ: (ما من مسلم يدعو بدعوة، ليس فيها إثم، ولا قطيعة رحم، إلاّ أعطاه الله بها إحدى ثلاث: إما أن يعجل له دعوته، وإما أن يدخرها له في الآخرة، وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها. قالوا: يا رسول الله، إذاً نكثر، قال: (الله أكثر)[1]. إن الدعاء سبب مقتضٍ لنيل المطلوب، والسبب له شروط وموانع، فإذا حصلت شروطه وانتفت موانعه حصل المطلوب [2]، ومن ذلك الوقاية من الجريمة.

وحين نتأمل استجابة الله دعوة عبده نوح – عليه السلام – بعد أن أعياه قومه، نجد سرعة الإغاثة والنصرة لرسول دعا قومه ألف سنة إلاّ خمسين عاماً. قال تعالى: ﴿ كذّبتْ قبْلهمْ قوْم نوحٍ فكذّبوا عبْدنا وقالوا مجْنونٌ وازْدجر * فدعا ربّه أنّي مغْلوبٌ فانْتصرْ * ففتحْنا أبْواب السّماء بماءٍ منْهمرٍ * وفجّرْنا الأرْض عيوناً فالْتقى الْماء على أمْرٍ قدْ قدر * وحملْناه على ذات ألْواحٍ ودسرٍ * تجْري بأعْيننا جزاءً لمنْ كان كفر * ولقدْ تركْناها آيةً فهلْ منْ مدّكرٍ *

---

(1) رواه أحمد في المسند 59/10، ح11075، عن أبي سعيد الخدري – رضي الله عنه – وأجرجه الترمذي 566/5، ح3573 في الدعوات، عن عبادة بن الصامت، وقال: حسن صحيح غريب. وقد صححه الحاكم في المستدرك 493/1، ووافقه الذهبي.

(2) انظر: تهذيب شرح العقيدة الطحاوية، د.صلاح الصاوي، ص 90 - 92. وتأمل في دعاء سليمان عليه السلام في الآية (9) من سورة النحل، وقد تكرر هذا الدعاء في الآية (15) من سورة الأحقاف، وهو وصية الله للإنسان.

فكيْف كان عذابي ونذر ﴾[1].

(كذّبت قبلهم قوم نوح).. بالرسالة وبالآيات (فكذّبوا عبدنا).. نوحاً (وقالوا مجنون)، وآذوه بالسخرية، وطالبوه أن يكف عنهم. وعندئذٍ عاد نوح إلى ربّه الذي أرسله وكلَّفه مهمة التبليغ. عاد لينهي إليه ما انتهى إليه أمره مع قومه، وما انتهى إليه جهده وعمله، وما انتهت إليه طاقته ووسعه. ويدع له الأمر بعد أن لم تعد لديه طاقة لم يبذلها، وبعد أن لم تبق له حيلة ولا حول: (فدعا ربّه أني مغلوب فانتصر).. انتهت طاقتي. انتهى جهدي. انتهت قوّتي. وغُلِبْت على أمري. (أني مغلوب فانتصر).. انتصر أنت يا ربّي. انتصر لدعوتك. انتصر لحقك. انتصر لمنهجك. انتصر أنت فالأمر أمرك، والدعوة دعوتك، وقد انتهى دوري.

وما تكاد هذه الكلمة تُقال؛ وما يكاد الرسول يسلم الأمر لصاحبه الجليل القهّار، حتى تشير قدرة الله القاهرة إلى عجلة الكون الهائلة الساحقة فتدور دورتها المدوية المجلجلة: (ففتحنا أبواب السماء بماءٍ منهمر. وفجّرنا الأرض عيوناً فالتقى الماء على أمر قد قُدِر).

وهي حركة كونية ضخمة غامرة، تصورها ألفاظ وعبارات مختارة. تبدأ بإسناد الفعل إلى الله مباشرة: (ففتحنا)، فيحس القارئ يد الجبّار تفتح (أبواب السماء).. بهذا اللفظ، وبهذا الجمع (بماءٍ منهمر).. غزير متوال. وبالقوة ذاتها وبالحركة نفسها: (وفجّرنا الأرض عيوناً).. وهو تعبير يرسم مشهد التفجر وكأنه ينبثق من الأرض كلها، وكأنما الأرض كلها قد استحالت عيوناً. والتقى الماء المنهمر من السماء، بالماء المتفجر من الأرض.. (على أمرٍ قد قُدِر).. التقيا

---

(1) سورة القمر: الآيات (9 – 16).

على أمرٍ مقدَّر، فهما على اتفاق لتنفيذ هذا الأمر المقدَّر)[1].

د – الاستغفار وأثره: الاستغفار من أعظم الوسائل إلى محو الذنوب، وطلب المغفرة والرحمة والرضوان. وهو جنة المؤمن، وحصنه الحصين، وقد كان رسول الله ρ يستغفر الله في اليوم سبعين مرة، وفي رواية مائة مرة، فهو سلاح المؤمن وزاده في الدنيا، وذخره في الآخرة، وله فوائد عظيمة، كما في سورة نوح، حيث قال: ﴿فقلْت اسْتغْفروا ربّكمْ إنّه كان غفّاراً * يرْسل السّماء عليْكمْ مدْراراً * ويمْددْكمْ بأمْوالٍ وبنين ويجْعلْ لكمْ جنّاتٍ ويجْعلْ لكمْ أنْهاراً﴾[2].

إن الدعاء والتضرع والاستغفار، سهام يتسلح بها المسلم لمقاومة الجريمة والنوازع إليها، وإن غلُب المسلم ووقع تحت ضغوط الشهوة، وارتكب الجريمة، فعليه بالصلاة والاستغفار طلباً للمغفرة، وتوبة إلى الله تعالى الذي يغفر الذنوب.

روى أحمد بسنده[3] عن أبي بكر الصديق – رضي الله عنه – أنه سمع النبي ρ قال: (ما من رجل يذنب ذنباً فيتوضأ فيحسن الوضوء، ثم يصلّي ركعتين، فيستغفر الله – عزَّ وجلَّ – إلاّ غفر له). وفي رواية: (ما من مسلم يذنب ذنباً، ثم يتوضأ فيصلّي ركعتين، ثم يستغفر الله تعالى لذلك الذنب، إلاّ غفر له). وقرأ هاتين الآيتين: ﴿ ومنْ يعْملْ سوءاً أوْ يظْلمْ نفْسه ثمّ يسْتغْفر الله

---

(1) في ظلال القرآن 3429/6، 3430.

(2) سورة نوح: الآيات (10 – 12).

(3) رواه أحمد في المسند 165/1، 166، ح2، ج 186/1، ح47. وإسناده صحيح، قال الحافظ في التهذيب 167/1 إسناده جيد.

يجد الله غفوراً رحيماً ﴾[1]، ﴿ والّذين إذا فعلوا فاحشةً أوْ ظلموا أنْفسهمْ ذكروا الله فاسْتغْفروا لذنوبهمْ ومنْ يغْفر الذّنوب إلا الله ولمْ يصرّوا على ما فعلوا وهمْ يعْلمون ﴾[2].

هـ – التقرّب إلى الله وأثره: التقرُّب إلى ربّ العالمين، وطلب مرضاته، والبِر والإحسان إلى خلقه، والتقلّب في أنواع الطاعات، وتربية الفضائل في النفس الإنسانية، من أعظم الأسباب الجالبة لكل خير.

قال ابن قيم الجوزية: (وقد دلّ العقل، والنقل، والفطرة، وتجارب الأمم – على اختلاف أجناسها ومللها ونحلها – على أن التقرُّب إلى رب العالمين، وطلب مرضاته، والبر والإحسان إلى خلقه، من أعظم الأسباب الجالبة لكل خير، وأضدادها من أكبر الأسباب الجالبة لكل شر، فما استجلبت نعم الله تعالى، واستدفعت نقمه بمثل طاعته، والتقرّب إليه، والإحسان إلى خلقه.

وقد رتّب الله سبحانه حصول الخيرات في الدنيا والآخرة، وحصول الشرور في الدنيا والآخرة، في كتابه على الأعمال، ترتب الجزاء على الشرط، والمعلول على العلّة، والمسبب على السبب، وهذا في القرآن يزيد على ألف موضع)[3].

إن المسلم الذي يرجو مرضاة ربه، ويتقرّب إليه بالطاعة، والذكر، والدعاء والاستغفار وعمل الصالحات، لا يجد في نفسه الرغبة في البحث عن الجريمة، لأن نوازع الشر عنده مكبوتة بثمرات الطاعة والتقرّب إلى الله، كما جاء في

---

(1) سورة النساء: الآية (110).

(2) سورة آل عمران: الآية (135).

(3) الداء والدواء، لابن القيم الجوزية (691 – 751)، ت. محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ط 1411هـ – 1990م.

الحديث القدسي الذي رواه أبو هريرة τ قال: قال رسول الله ρ: (إن الله تبارك وتعالى قال: (من عادى لي وليّاً فقد آذنته بالحرب، وما تقرّب إليّ عبدي بشيء أحب إليَّ مما افترضته عليه، وما يزال عبدي يتقرّب إليّ بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، ولئن سألني لأعطينّه، ولئن استعاذ بي لأعيذنّه)[1]..الحديث.

هذه درجة عالية إذا وصل إليها العبد المسلم، حيل بينه وبين الجريمة، لأنه أصبح في مَعِيَّة الله وحفظه، وتحت سمعه وبصره، ولم يعد للشيطان سلطان عليه حتى يحتاله وينفرد به: ﴿إنّ الّذين اتّقوْا إذا مسّهمْ طائفٌ من الشّيْطان تذكّروا فإذا همْ مبْصرون﴾[2]. إن المؤمن التقي، الذي يراقب الله في تصرفاته، إنما يحرص كل الحرص على القرب من الله، والابتعاد عما يغضبه، وعندئذٍ يجد الله عنده فيوفيه حسابه، ﴿إنّه منْ يأْت ربّه مجْرماً فإنّ له جهنّم لا يموت فيها ولا يحْيى * ومنْ يأْته مؤْمناً قدْ عمل الصّالحات فأولئك لهم الدّرجات الْعلى﴾[3].

التقرب إلى الله بالطاعة والإنابة، والتقرب إلى الله بالإحسان إلى الناس بالسر والعلن، مما يجلب السعادة للإنسان في الدنيا والآخرة.

إن التقرب إلى الله بالأعمال الصالحة منجاة ومفازة وطمأنينة، والمسلم

---

(1) أخرجه البخاري في الرقاق، باب التواضع، انظر: مختصر صحيح البخاري، ص 483، 484، ح 2117. وأخرجه أحمد في المسند 256/6.

(2) سورة الأعراف: الآية (201).

(3) سورة طه: ألآية (74، 75).

المتقرب إلى الله، المطيع له، يحس بالغبطة والسعادة، ويجد ارتياحاً في النفس، وارتياحاً في الصدر، وبخاصة حين يجد نفسه أنه قدّم الخير والإحسان والعون والمعروف إلى مَنْ يحتاج ذلك من المؤمنين. هذا هو التقرّب إلى الله، الذي يقي الإنسان الانحراف والضياع والتشرد والإجرام.

المطلب السابع: التوبة وأثرها في الحدّ من الجريمة

التوبة تجُبّ ما قبلها، كما حدّثنا بذلك الرسول ρ، والتوبة بابها مفتوح لمن أراد أن يطرقه في كل آن، ما لم تبلغ الروح الحلقوم، وما لم يغرغر الإنسان، وما لم تطلع الشمس من مغربها.

والعبد العاصي أو المذنب، ليس دونه شيء يمنعه من الرجوع إلى ربّه والتضرّع إليه، وطلب العفو، وسؤال المغفرة. وإذا كان الأمر كذلك، فتحقيق التوبة متيسر للتائبين والأوّابين في كل وقت، وفي هذه الأحوال التي تصل العباد بربّهم يزيد الإيمان ويقوى وازع الدين، وعندئذٍ تنحصر الشرور، وتقل الأخطار، وتختفي نوازع الإجرام ودوافعه، ويتحكم العبد المؤمن التائب بغرائزه وشهواته، وأهوائه، انطلاقاً من الإرادة القوية، والعقل السليم، والمنهج الصحيح الواضح.

إذاً التوبة الصادقة النصوح؛ ترفع رصيد الإيمان، وتقوّي وازع الدين، وتحدّ من الجريمة في المجتمع.

إن التوبة النصوح: هي التوبة التي يصحبها صدق، وإخلاص، وعزم جازم، وندم. قال الجوهري[1]: (ومنه التوبة النصوح، ونصح الثوب والقميص ينصحه نصحاً وتنصحه خاطه).

---

(1) الصحاح: للجوهري، 411/1.

وقال ابن كثير [1] في تفسير قوله تعالى: ﴿ يا أيّها الّذين آمنوا توبوا إلى الله توْبةً نصوحاً ﴾[2]: (أي توبة صادقة جازمة تمحو ما قبلها من السيئات، وتلم شعث التائب وتجمعه، وتكفه عما يتعاطاه من الدناءات).

وقال ابن القيم الجوزية: (والنصح في التوبة، والعبادة، والمشورة، تخليصها من كل غش ونقص وفساد، وإيقاعها على أكمل الوجوه، والنصح ضد الغش)[3].

---

(1) تفسير القرآن العظيم: لابن كثير، 191/4.

(2) سورة التحريم: الآية (8).

(3) مدارج السالكين: لابن القيم الجوزية، 309/1، 310. التوبة له أيضاً، ت صابر البطاوي، ص137.

والتوبة النصوح هي التي يظهر أثرها على صاحبها، فتدعو الآخرين إليها[1]. قال مجاهد: (التوبة النصوح: أن يتوب من الذنب، فلا يعود إليه) يُقال: توبة نصوح، أي صادقة، ويُقال: نصحته، أي صدقته. وقيل: نصوح، أي بالغة في النصح. وقال الشعبي: التائب من الذنب كمن لا ذنب له [2]، ثم تلا: ﴿إنّ الله يحبّ التّوّابين ويحبّ الْمتطهّرين ﴾[3].

(وقد اختلفت عبارات السلف عنها، ومرجعها إلى شيء واحد. قال عمر بن الخطاب، وأُبي بن كعب – رضي الله عنهما –: " التوبة النصوح: أن يتوب من الذنب ثم لا يعود إليه، كما لا يعود اللبن إلى الضرع". وقال الحسن البصري: "هي أن يكون العبد نادماً على ما مضى، مجمعاً على أن لا يعود فيه". وقال الكلبي: "أن يستغفر باللسان، ويندم بالقلب، ويمسك بالبدن". وقال سعيد بن المسيب: " توبة نصوحاً: تنصحون بها أنفسكم".

وقال محمد بن كعب القرظي: " يجمعها أربعة أشياء: الاستغفار باللسان، والإقلاع بالأبدان، وإضمار ترك العود بالجنان، ومهاجرة سيء الإخوان ".

ومن المهم أن نعرف أن النصح في التوبة يتضمن ثلاثة أشياء:

الأول: تعميم جميع الذنوب واستغراقها بها بحيث لا تدع ذنباً إلاّ تناولته.

والثاني: إجماع العزم والصدق بكليته عليها. بحيث لا يبقى عنده تردد، ولا تلؤم ولا انتظار، بل يجمع عليها كل إرادته وعزيمته مبادراً بها.

الثالث: تخليصها من الشوائب والعلل القادحة في إخلاصها، ووقوعها

---

(1) انظر: التوبة في ضوء القرآن، د. آمال بنت صالح نصير، ص146.

(2) انظر: شرح السنّة للبغوي، 81/5.

(3) سورة البقرة: الآية (222).

لمحض الخوف من الله وخشيته، والرغبة فيما لديه، والرهبة مما عنده. لا كمن يتوب لحفظ جاهه وحرمته، ومنصبه ورياسته، ولحفظ حاله، أو لحفظ قوته وماله، أو استدعاء حمد الناس، أو الهرب من ذمهم، أو لئلا يتسلط عليه السفهاء، أو لقضاء نهمته من الدنيا، أو لإفلاسه وعجزه، ونحو ذلك من العلل التي تقدح في صحتها وخلوصها لله عزَّ وجلَّ)[1].

إن التوبة مانع قوي من الانحراف، وحصن حصين يصد عن التائب كل رغائب الشهوات والملذّات، ويدفع عنه كل الأهواء، ويدرأ عنه كل وساوس الشيطان ونزغاته، وبذلك يقوي الوازع الديني لدى المسلم ويكفّه عن الجريمة.

المطلب الثامن: العقوبات وأثرها في الحدّ من الجريمة

العقوبات في الإسلام، إحدى الوسائل المؤثرة في إصلاح الفرد المسلم، كما أنها وسيلة زجر وعقاب للمجرم.

ومن هنا فقد قصد الشارع من العقوبة الزجر والإصلاح معاً، جزاءاً وفاقاً لما ارتكب المجرم من الإثم، وإصلاحاً لحاله وكسراً لرغبات الشر عنده، حتى يستقيم على الجادة، ويكف عن العدوان والفجور والعصيان، وفي ذلك حماية لأفراد المجتمع في أنفسهم، وأموالهم، وأعراضهم، وممتلكاتهم، ومصالحهم. وفي ذلك أيضاً حماية للمصالح العامة في الدولة المسلمة.

قال عبد القادر عودة [2]: (وقد شرع العقاب على الجريمة لمنع الناس من اقترافها، لأن النهي عن الفعل أو الأمر بإتيانه، لا يكفي وحده لحمل الناس على إتيان الفعل أو الانتهاء عنه، ولولا العقاب لكانت الأوامر والنواهي أموراً

---

(1) كتاب التوبة: لابن القيم الجوزية، ت (صابر البطاويُّ)، ص138، 139.

(2) التشريع الجنائي، ص68.

ضائعة وضرباً من العبث، فالعقاب هو الذي يجعل للأمر والنهي معنى مفهوماً، ونتيجة مرجوة، وهو الذي يزجر الناس عن الجرائم، ويمنع الفساد في الأرض، ويحمل الناس على الابتعاد عما يضرّهم، أو فعل ما فيه خيرهم وصلاحهم.

والعقوبات وإن شرعت للمصلحة العامة، فإنها ليست في ذاتها مصالح، بل هي مفاسد، ولكن الشريعة أوجبتها لأنها تؤدي إلى مصلحة الجماعة الحقيقية، وإلى صيانة هذه المصلحة. وربما كانت الجرائم مصالح، ولكن الشريعة نهت عنها لا لكونها مصالح بل لأدائها إلى المفاسد، فالزنا، وشرب الخمر، والنصب، واختلاس مال الغير، وهجر الأسرة، والامتناع عن إخراج الزكاة: كل ذلك قد يكون فيه مصلحة للأفراد، ولكنها مصالح ليس لها اعتبار في نظر الشارع، وقد نهى عنها لا لكونها مصالح، بل لأنها تؤدي إلى إفساد الجماعة).

والمتأمل في المذاهب العقابية المختلفة، يجد أن العقوبة والتدابير المتخذة في هذا الجانب، هما الوسيلتان اللتان استقرت عليهما التشريعات لحماية المصالح، والأموال، والممتلكات، يهم المجتمع حمايتها.

وتعتبر العقوبة أقدم وسائل الحماية وجوداً، أما التدابير فإنها من حيث الظهور تعد حديثة نسبياً، إذ يقترن ظهورها بالمدرسة الوضعية وما تلاها من مدارس تأثرت بها وبغايتها البعيدة في منع وقوع الجريمة في المستقبل.

ويتمثل جوهر العقوبة في " الألم " الذي تمثله، إذ أنها تهدف مباشرة إلى إيلام المجرم إيلاماً يتساوى مع جسامة جريمته. هذا الإيلام، قد يكون بدنياً مثل العقوبات البدنية، وقد يكون معنوياً كالعقوبات السالبة أو المقيدة للحرية. وقد يكون مادياً كالعقوبات المالية مثل الغرامة. وهي تهدف بوجهٍ عام إلى تحقيق مقتضيات الردع الخاص للمجرم لكي لا يعود إلى ارتكاب الجريمة

مرة أخرى، والردع العام للكافة، عن طريق ما تحدثه العقوبة من تخويف برد العامة عن تقليد المجرم محاكاة واستهجاناً.

أما التدابير فهي إجراءات وقائية باعتبارها وسائل علاجية تستهدف الخطورة الإجرامية الكامنة في المجرم)[1].

ومن هذا المنطلق فإن العقوبات لها أثر كبير في كبح نوازع الشر لدى الإنسان، وقد علم من خلال العادة والتجربة وحوادث المعاقبين، أن العقوبة قد تكون سبباً في استقامة المجرم، وأن أثر تنفيذ العقوبة بالمجرم يعم المجتمع كله بالأمن والسلامة والطمأنينة.



(1) انظر: دراسة في علم الإجرام والعقاب، د.محمد زكي أبو عامر، ص242، 243.

الفصل الخامس: أثر الوازع الديني في الحد من الجريمة

وفيه تمهيد وثمانية مباحث.

تمهيد:

بعد ما تقدم من بيان لمفهوم الوازع الديني، وأنه نور من الإيمان مستقر في النفس الإنسانية يُعْمَلُ بمقتضاه. يجدر بي – كباحث عن الحقيقة، وإدراك أثرها في حياة الناس منذ القدم – أن أذكر نماذج مختلفة عن الوازع الديني وأثره البالغ في كبح شهوات النفس، ونوازعها الشريرة، لتبقى نفساً زكية طاهرة مطمئنة، بعيدة عن الشر، والوقوع في أحضان الجريمة.

هذه الأمثلة والنماذج التي سأوردها، ستكون أمثلة مختارة ومتنوعة، تغطي البعد الزمني للحياة الإنسانية، في تاريخها الطويل. ومن ذكر هذه الأمثلة تتضح الصورة، ونصل إلى الحقيقة، وهي أن الوازع الديني يعمل عمله في استقامة النفوس، وكبح جماحها عن الولوغ في حمأة الرذيلة، والوقوع في الجريمة، وأنه من أعظم الأسباب في حسن السيرة، وعدم الانحراف. وأنه بمثابة النور لصاحبه، يضيء له المسالك المظلمة ليتقيها، ويدله على معالم الهدى، والنجاة والسعادة في الدنيا والآخرة.

إن المتأمل في أحوال الناس يجد أن الوازع الديني يؤثر في حياة الأفراد بحسب توجهاتهم ورغباتهم، فمن كانت رغبته الإجرام، وجد أن الوازع الديني لديه يحول بينه وبين الوقوع في الجريمة.

ومن كانت رغبته الصبر والتحمل في سبيل الله، والدفاع عن الحق والمعتقد، وجد أن الوازع الديني لديه يشد من أزره، ويمنحه الثقة بربّه، مما يزيده إيماناً وجلداً في الصمود والتضحية. وقس على ذلك في أحوال الناس.

ولذلك فسأضرب أمثلة متنوعة مختارة في تأثير الوازع الديني في المتدينين بناءً على المواقف والأحداث التي سجّلها التأريخ قديماً وحديثاً، ونُقِلَتْ إلينا للاتعاظ، والتأسي، والإخبار، إما عن طريق القرآن، وإما عن طريق السنّة، وإما عن طريق السيرة والتأريخ.

والدارس الباحث في هذا الجانب سيجد كمّاً هائلاً من النماذج الصالحة للاستشهاد والتوثيق في الاعتماد عليها، وسردها في ثنايا بحثه، غير أنني سأكتفي ببعض النماذج المختلفة، لما لها من القيمة العلمية، وإن كانت لا تخص الجريمة، التي يهدف البحث إلى بيان الوازع الديني في الحدِّ منها، وذلك أن زيادة ضرب الأمثلة في جوانب مختلفة، تعطي البحث قيمة علمية أكثر في بيان الوازع الديني.

ومن هذا المنطلق سأذكر نماذج معينة محددة، تكفي للدلالة على الحدِّ من الجريمة، وتكفي للدلالة على عنصر التديّن في التأثير البالغ والمباشر في المتديّن من خلال تصرفاته وسلوكه، وهذه النماذج مرَّ ذكرها قبل هذا التمهيد.

هذه الأمثلة التي سأتناولها، تكفي في توضيح الصورة للقاريء، ولو أردت المزيد لكان أمامي عشرات الأمثلة من التاريخ القديم والحديث سواء كان أصحابها من الرجال كالقادة، والعلماء، والمصلحين والشباب، أو من النساء.

والمتأمل في هذا الشأن يجد أن التأريخ حافل بأمثلة رائعة تعطي الدلالة الواضحة على أثر الوازع الديني فيمن تشبع بذلك.



المبحث الأول:

الوازع الديني وأثره في قصة يوسف مع امرأة العزيز

يوسف – عليه السلام – كان شاباً وسيماً جميلاً بديع البهاء، قد أعطي شطر الحسن كما جاء في حديث الإسراء، وفيه (ففتح لنا، فإذا أنا بيوسف ρ إذ هو قد أعطي شطر الحسن) [1]. وقد تعرّض لفتنة النساء، فوقف موقف الأنبياء أمام هذه الفتنة التي يُفْتَتَنُ فيها العقلاء، أولو الألباب والنُهى.

وقد ذكر الله تعالى قصة هذه الفتنة البالغة في الإغراء، وما كان الشأن فيها من امرأة العزيز، ويوسف– عليه السلام –، وكيف أن الوازع الديني حال بين يوسف، وبين الوقوع في الفاحشة من امرأة حسناء، أغرته بكل وسائل الإغراء، وكان ذلك دليلاً واضحاً على عصمة الأنبياء، وعلى رعاية الله وحفظه للصالحين والأتقياء. وها هي القصة وخلاصتها، وما تجلّى فيها من صيغ الإغواء، وشدة البلاء، لأحد الأنبياء، الذين يمثلون صفوة البشر في تاريخ الرسالات السماوية. قال تعالى: ﴿وراودتْه الّتي هو في بيْتها عنْ نفْسه وغلّقت الأبْواب وقالتْ هيْت لك قال معاذ الله إنّه ربّي أحْسن مثْواي إنّه لا يفْلح الظّالمون * ولقدْ همّتْ به وهمّ بها لوْلا أنْ رأى برْهان ربّه كذلك لنصْرف عنْه

(1) أخرجه مسلم 145/1، 146، ح259 في الإيمان، باب 74، ص148، 286. وأحمد في المسند. قال السيلي وغيره من الأئمة: معناه أن يوسف كان على النصف من حسن آدم– عليه السلام – لأن الله تعالى، خلق آدم بيده، ونفخ فيه من روحه، فكان في غاية نهايات الحسن البشري، ولهذا يدخل أهل الجنة الجنة على طول آدم وحسنه، ويوسف كان على النصف من حسن آدم، ولم يكن بينهما أحسن منهما، كما أنه لم تكن أنثى بعد حواء أشبه بها من سارة امرأة الخليل عليه السلام. قال ابن مسعود: (وكان وجه يوسف مثل البرق، وكان إذا أتته امرأة غطى وجهه). قصص الأنبياء لابن كثير، ص218.

السّوء والْفحْشاء إنّه منْ عبادنا الْمخْلصين * واسْتبقا الْباب وقدّتْ قميصه منْ دبرٍ وألْفيا سيّدها لدى الْباب قالتْ ما جزاء منْ أراد بأهْلك سوءاً إلا أنْ يسْجن أوْ عذابٌ أليمٌ * قال هي راودتْني عنْ نفْسي وشهد شاهدٌ منْ أهْلها إنْ كان قميصه قدّ منْ قبلٍ فصدقتْ وهو من الْكاذبين * وإنْ كان قميصه قدّ منْ دبرٍ فكذبتْ وهو من الصّادقين * فلمّا رأى قميصه قدّ منْ دبرٍ قال إنّه منْ كيْدكنّ إنّ كيْدكنّ عظيمٌ * يوسف أعْرضْ عنْ هذا واسْتغْفري لذنْبك إنّك كنْت من الْخاطئين﴾.[1]

قال ابن كثير:(يذكر تعالى ما كان من مراودة امرأة العزيز ليوسف – عليه السلام – عن نفسه وطلبها منه ما لا يليق بحاله ومقامه، وهي في غاية الجمال والمال، والمنصب والشباب، وكيف غلقت الأبواب عليها وعليه. وتهيأت له وتصنعت، ولبست أحسن ثيابها وأفخر لباسها، وهي مع هذا كله امرأة الوزير، وبنت أخت الملك الريان بن الوليد صاحب مصر. وهذا كله من أن يوسف – عليه السلام– شاب بديع الجمال والبهاء، إلاّ أنه نبي من سلالة الأنبياء، فعصمه ربّه عن الفحشاء، وحماه عن مكر النساء، فهو سيد السادة النجباء، السبعة الأتقياء، المذكورين في الصحيحين عن خاتم الأنبياء، في قوله – عليه الصلاة والسلام – من رب الأرض والسماء: (سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلاّ ظله: وذكر فيه: (ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال إني أخاف الله)[2].

---

(1) سورة يوسف. الآيات (23 – 29).

(2) رواه البخاري في صحيحه (116/2) 16/24) باب الصدقة باليمن. ومسلم في صحيحه (715/2)، ح1031 في الزكاة (30/12) باب فضل إخفاء الصدقة، كلاهما عن أبي =

والمقصود أنها دعته إليها، وحرصت على ذلك أشد الحرص، فقال ﴿معاذ الله إنه ربّي﴾ يعني زوجها صاحب المنزل، سيدي ﴿أحسن مثواي﴾ أي أحسن إليَّ وأكرم مقامي عنده ﴿إنه لا يفلح الظالمون﴾.

إنَّ الله تعالى عصم يوسف وبرَّأه، ونزَّهه عن الفاحشة وحماه عنها وصانه منها، ولهذا قال تعالى: ﴿كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء إنه من عبادنا المخلصين﴾.

﴿واستبقا الباب﴾ أي هرب منها طالباً الباب ليخرج منه فراراً منها، فاتبعته في أثره ﴿وألفيا﴾ أي: وجدا ﴿سيّدها﴾ أي زوجها ﴿لدى الباب﴾ فبدرته بالكلام وحرّضته عليه ﴿قالت ما جزاء من أراد بأهلك سوءاً إلاّ أن يُسجن أو عذاب أليم﴾ اتهمته وهي المتهمة، وبرّأَت عرضها ونزّهت ساحتها، فلهذا قال يوسف – عليه السلام –: ﴿هي راودتني عن نفسي﴾ احتاج إلى أن يقول الحق عند الحاجة.

﴿وشهد شاهد من أهلها إن كان قميصه قُدَّ من قُبُلٍ فصدقت وهو من الكاذبين﴾ أي لأنه يكون قد راودها فدافعته حتى قَدَّت قميصه، ﴿وإنْ كان قميصه قُدَّ من دُبُرٍ فكذبَتْ وهو من الصادقين﴾ أي لأنه يكون قد هرب منها فاتبعته وتعلقت فيه فانشق قميصه لذلك، وكذلك كان، ولهذا قال تعالى: ﴿فلَمَّا رأى قميصه قُدَّ من دُبُرٍ قال إنه من كيدِكُنَّ إنَّ كيدَكُنَّ عظيم﴾ أي هذا الذي جرى من مكركن، أنت راودتيه عن نفسه، ثم اتهمتيه بالخيانة. ثم أضرب بعلها عن هذا صفحاً فقال: ﴿يوسف أعرِضْ عن هذا﴾ أي لا تذكره لأحد، لأن كتمان مثل هذه الأمور هو الأليق والأحسن، وأمرها بالاستغفار لذنبها الذي

= هريرة.

صدر منها والتوبة إلى ربِّها، فإن العبد إذا تاب إلى الله تاب الله عليه)(1).

إن الوازع الإيماني والأخلاقي ظهر جلياً في هذه القصة، فالوازع الديني عصم يوسف من الوقوع في الفاحشة، والوازع الأخلاقي أيضاً أسهم في ذلك إسهاماً ملحوظاً، حيث قال يوسف – عليه السلام –: ﴿معاذ الله إنه ربّي أحسن مثواي إنه لا يفلح الظالمون﴾(2).

إن الوازع الديني لدى يوسف – عليه السلام – بدت منه العفة، والسمو بالنفس الإنسانية، عن مزالق الشيطان، وشهوات النفس، واتباع الهوى، وعن الفتن المغريات، وهذا كله أنموذج يُحتذى في التأسّي والاقتداء، فيوسف – عليه وعلى نبيّنا محمد أفضل الصلاة والسلام – قدوة وأسوة لكل شاب مسلم يريد العفّة والطهارة لنفسه، ويرغب الوقوف عند حدود الله، وعدم الخروج عليها.

فهذا (يوسف – عليه السلام – شاب في ريعان الشباب، مكتمل الرجولة، رائع الفتوَّة، تدعوه إلى نفسه امرأة ذات منصب وجمال، والأبواب مغلقة، والسبل ميسَّرة كما حكى القرآن:

﴿وراودته التي هو في بيتها عن نفسه وغلّقت الأبواب وقالت هيتَ لك﴾(3) فماذا كان موقفه أمام هذا الإغراء، وتلك الفتنة التي تخطف الأبصار؟ ألانت قناته فاستسلم وخان عرضاً أؤتمِنَ عليه؟ كلاّ، إنّما قال: ﴿معاذ الله إنه ربّي أحسن مثواي إنه لا يفلح الظالمون﴾(4)

ولقد حاولت امرأة العزيز بكيدها ومكرها، وبكل ما لديها من ألوان

---

(1) قصص الأنبياء لابن كثير، ص 215، 216، بتصرف.

(2) سورة يوسف. الآية (23).

(3) سورة يوسف، الآية (23).

(4) نفس الآية السابقة.

الإغراء والتهديد أن تذيب من صلابته، وتضعضع من شموخه، وأعلنت ذلك للنسوة في ضيق وغيظ [1]: ﴿قالت فذلكُنَّ الذي لُمتنّني فيه ﴾ ثم مدحته بالعفَّة التامَّة فقالت: ﴿ولقد راودْتُه عن نفسه فاستعصم﴾ أي امتنع ﴿ولئن لم يفعل ما آمره ليُسْجَنَنَّ وليكونًا من الصاغرين﴾[2].

وكان بقية النساء حرّضنه على السمع والطاعة لسيدته، فأبى أشد الإباء، ونأى لأنه من سلالة الأنبياء، ودعا فقال في دعائه لربِّ العالمين: ﴿ربِّ السجن أحبُّ إليَّ مما يدعونني إليه وإلاّ تصرف عنّي كيدهنَّ أصبُ إليهنَّ وأكُنْ من الجاهلين﴾[3]، يعني إن وكلتني إلى نفسي، فليس لي من نفسي إلاّ العجز والضعف، ولا أملك لنفسي نفعاً ولا ضرّاً إلاّ ما شاء الله. فأنا ضعيف إلاّ ما قويتني وعصمتني وحفظتني، وأحطتني بحولك وقوّتك. [4]. ولهذا قال تعالى: ﴿فاستجاب له ربّه فصرف عنه كيدهُنَّ إنه هو السميع العليم﴾[5].

إن المحنة التي مرَّ بها يوسف – عليه السلام – لم تكن قط في مواجهة المراودة فحسب، وإنما كانت محنته ممتدّة منذ بدأت مرحلة المراهقة في جو قصر العزيز، مع هذه المرأة بين سن الثلاثين وسن الأربعين إلى أن دخل السجن. فالمحنة التي مرَّ بها يوسف – عليه السلام – طويلة وشاقّة، وقد صمد لها ونجا منها، ومن تأثيرها ومغرياتها وميوعتها، ووسائلها الخبيثة.

ولسنِّه وسن المرأة التي يعيش معها تحت سقف واحد فترة طويلة آفاق

---

(1) انظر: تربية الأولاد في الإسلام، عبد الله ناصح علوان، 585/1، 586.

(2) سورة يوسف، الآية (32).

(3) سورة يوسف، الآية (33).

(4) انظر: قصص الأنبياء لابن كثير، ص218.

(5) سورة يوسف، الآية (34).

واسعة من المعاناة في ذات الله. وقيمة كبيرة في تقدير مدى الفتنة، وخطورة المحنة، والصمود لها هذا الأمد الطويل[1].

قال عبد الرحمن السعدي في تفسيره [2]: (هذه المحنة العظيمة أعظم على يوسف من محنة إخوته، وصبره عليها أعظم أجراً، لأنه صبر اختيار مع وجود الدواعي الكثيرة، لوقوع الفعل، فقدم محبة الله عليها، وأما محنته بإخوته، فصبره صبر اضطرار، بمنْزلة الأمراض والمكاره التي تصيب العبد بغير اختياره وليس له ملجأ إلاّ الصبر عليها، طائعاً أو كارهاً، وذلك أن يوسف – عليه الصلاة والسلام – بقي مكرماً في بيت العزيز، وكان له من الجمال والكمال والبهاء ما أوجب ذلك، أن (راودته التي هو في بيتها عن نفسه) أي: هو غلامها، وتحت تدبيرها، والمسكن واحد، يتيسر إيقاع الأمر المكروه من غير إشعار أحد، ولا إحساس بشر. (و) زادت المصيبة، بأن (غلقت الأبواب) وصار المحل خالياً، وهما آمنان من دخول أحد عليهما، بسبب تغليق الأبواب، وقد دعته إلى نفسها (وقالت: هيتَ لك) أي: افعل الأمر المكروه وأَقْبِل إلَيَّ، ومع هذا، فهو غريب، لا يحتشم مثله ما يحتشمه إذا كان في وطنه وبين معارفه، وهو أسير تحت يدها، وهي سيدته، وفيها من الجمال ما يدعو إلى ما هنالك، وهو شاب عزب، وقد توعدته، إن لم يفعل ما تأمره به بالسجن، أو العذاب الأليم.

فصبر على معصية الله، مع وجود الداعي القوي فيه، لأنه قد همَّ فيها همَّاً تركه لله، وقدم مراد الله على مراد النفس الأمّارة بالسوء، ورأى من برهان ربّه

---

(1) انظر: في ظلال القرآن، 1980/4.

(2) ص 396 من الطبعة المحققة، في مجلد واحد.

– وهو ما معه من العلم والإيمان، الموجب لترك كل ما حرّم الله – ما أوجب له البعد والانكفاف، عن هذه المعصية الكبيرة، و (قال: معاذ الله) أي: أعوذ بالله أن أفعل هذا الفعل القبيح، لأنه مما يسخط الله ويبعد منه، ولأنه خيانة في حق سيدي الذي أكرم مثواي.

فلا يليق بي أن أقابله في أهله بأقبح مقابلة، وهذا من أعظم الظلم، والظالم لا يفلح، والحاصل أنه جعل الموانع له من هذا الفعل تقوى الله، ومراعاة حق سيده الذي أكرمه، وصيانة نفسه عن الظلم الذي لا يفلح من تعاطاه، وكذلك ما مَنَّ الله عليه من برهان الإيمان الذي في قلبه، يقتضي منه امتثال الأوامر، واجتناب الزواجر، والجامع لذلك كله أنَّ الله صرف عنه السوء والفحشاء، لأنه من عباده المخلصين له في عباداتهم، الذين أخلصهم الله واختارهم، واختصهم لنفسه، وأسدى عليهم من النعم، وصرف عنهم من المكاره ما كانوا به من خيار خلقه).

ونخلص من هذه القصة أن الوازع الديني مانع قوي من الوقوع في الجريمة، فكلما كان الوازع الديني موجوداً لدى أفراد الأمّة، فإن الجريمة تَقِل، بل وتختفي إلاّ في حالات نادرة، كما كان في عهد النبي ρ وعهد الصحابة – رضوان الله عليهم – أجمعين.

هذا وقد أعجبني مقال نُشِرَ في صحيفة المدينة بعددها رقم **15219** للكاتبة سناء محمد يوسف الشاذلي حول قصة يوسف – عليه السلام – وكان تحت عنوان (قميص يوسف والأمّة الإسلامية). ولما لهذا المقال من صلة بهذه القصة المليئة بالفتنة، ولما حواه المقال من رصانة وعمق وسبك، وربط بين أجزاء قصة يوسف، وبينها وبين حال الأمّة المسلمة، ألحقه هنا ليكون متمماً ومكملاً، فهو مقال رائع تميَّز بالأفكار العميقة، والألفاظ البليغة، والإحاطة بالقصة كاملة.

تقول الكاتبة سناء الشاذلي: خوف، ظلام، وحدة، ظلم، فراق، كيف اجتمع

كل هذا على فتى لم يتجاوز الثانية عشرة في ليل مظلم، وجُبٍّ أظلم؟ ويا له من قميص يؤخذ بدم كذب ليلقى صاحبه في غيابة الجب، ﴿وجاءوا على قميصه بدمٍ كذب﴾[1] فيُباع عبداً بثمن بخس، لتنتهي بذلك المرحلة الأولى من حياة ذلك الفتى النبي يوسف عليه السلام– لتكون نهايتها بداية لشدة أعظم، وفتنة أكبر، وبقميص آخر لم يختلف عن سابقه، إذ العلامات والدلائل واضحة عليه، حيث تراوده زوجة العزيز عن نفسه، وهو المملوك المأمور، فيستعصم ليقول: ﴿معاذ الله إنه ربّي أحسن مثواي﴾[2]، ويهم بالخروج فتشده زوجة العزيز من قميصه لتقدّه من دبر، ليكون هذا القميص شاهداً على طهارة يوسف، كما كان الأول شاهداً على مؤامرة إقصائه وإبعاده عن والده، فسبحان من يسخِّر الجمادات لتشهد للإنسان في أوقات ليس للإنسان فيها أمان. نعم، لقد قصَّ القميص من دُبُر: ﴿وإن كان قميصه قُدَّ مِنْ دُبُرٍ فكذبتْ وهو من الصادقين﴾ [3] حقاً إن هذا القميص أمره عجب، إذ أعاد بالذاكرة إلى الماضي، حيث القميص الأول وإلقائه في غيابة الجُبّ، وها هو الثاني يلقى من بعده في ظلمات السجن.

فما سر ملازمة القميص في المرّتين ليوسف – عليه السلام؟ فهناك قميص وَجُب، والآن قميص وسجن. إنه تكرار وترابط عجيب يدعو للتأمل والتدبُّر، حيث لم يخرجا عن دائرة واحدة (خوف، ظلام، وحدة، ظلم، فراق). إن هذا الترابط والتكرار لم ينتهِ بعد، ولنكمل عزيزي القاريء حتى النهاية، لنرى هل انتهى أمر القميص، إذ النهاية لن تطول فقد اقتربت مع تقرّب يوسف – عليه السلام – إلى الله سبحانه وتعالى، حيث استعصم من الوقوع في المعصية:

(1) سورة يوسف: الآية (18).
(2) سورة يوسف: الآية (23).
(3) سورة يوسف: الآية (27).

﴿ربِّ السجن أحبّ إليَّ مما يدعونني إليه﴾ [1]، ثم دعوته إلى صاحبيّ السجن دعوة خالصة لله وحده ليقول لهما: ﴿يا صاحبيّ السجن أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهّار﴾ ويختم حديثه بوصيّة لأحدهما بأن يذكره عند ربّه بعد الخروج من السجن أن لا يذكره إلاّ بعد مدة لتتعلّم الأجيال القارئة للقرآن المتدبرة لآياته، أنَّ الشدّة والكرب مهما طالا فمآلهما إلى زوال، كما زالت الشدّة والكربة عن يوسف – عليه السلام – بعد خروجه من السجن.

وتبدأ مرحلة ثالثة من حياته– عليه السلام – أكثر أملاً وأكبر فرحاً، ومع القميص أيضاً، ليملك خزائن مصر، ويأتي إخوته طلباً للتجارة فيخطط لمجيء أبيه وباقي أهله ليشهدوا بذلك على ملكه، وبماذا؟ بقميص يُلقى على وجه أبيه: ﴿اذهبوا بقميصي هذا فألقوه على وجه أبي يأتي بصيراً﴾ [2]، فيتبدّل الحال من خوف إلى أمن، ومن وحدة إلى اجتماع، ومن فراق إلى عناق، ومن ظلم إلى عفو، وتنتهي بهذا المرحلة الثالثة من حياته – عليه السلام– ولتبدأ معها مرحلة رابعة، ليست من حياته– عليه السلام– بل من حياة أجيال وأجيال عاشت لتتفاعل مع قصة يوسف– عليه السلام– وقميصه، تعلمنا أن القميص ليس شيئاً خاصاً به أو معجزة ليوسف– عليه السلام– بل هو رمز لشيء عظيم يجب الأخذ به.

إنه رمز للفرح بعد الشدّة، للقوة بعد الضعف، بعد الباطل، للنور بعد الظلام، للوحدة بعد الفرقة، للألفة بعد الوحشة، للملك بعد التملُّك، للصبر، للتوكّل، للثبات. وفي اعتقادي أنَّ ما تمرّ به الأمّة ما هو إلاّ سلسلة مترابطة، رموزها متشابهة، أطرافها كقميص يوسف – عليه السلام – تماماً، فكم من الأعداء ظهروا في عمر الأمّة الإسلامية على مراحل عدّة تدخل على أثرها الأمّة

---

(1) سورة يوسف: الآية (33).

(2) سورة يوسف: الآية (93).

في غيابة الجهل والظلام، ثم تستفيق وتجاهد، ثم تعاني مرة أخرى لتصبح الملكة، بشرط أن تحقق أمر الدعوة إلى الله، كما فعل يوسف – عليه السلام – إذ لم يمنعه سجنه من الدعوة إلى الله، وأن تترك المعاصي وتستعصم، حينها سوف تملك.. سوف تملك.[1]

هذه هي قصة يوسف – عليه السلام – في فتنته مع امرأة العزيز. وهذه هي قصة يوسف – عليه السلام – مع رحلة في الحياة باختصار وإيجاز.

---

(1) صحيفة المدينة، العدد (15219)، ص19 في 1425/11/11هـ، الموافق 23 ديسمبر 2004م.

المبحث الثاني: أثر الوازع الديني في سحرة قوم فرعون

وفيه تمهيد وخمسة مطالب:

تمهيد:

عندما يتتبع المرء القصص القرآني، يجد أن قصة موسى – عليه السلام – مع فرعون والسحرة، من أعظم القصص في تاريخ الرسالات، لما فيها من العبر البالغة، والحكم النافذة، والمعجزات الباهرة، والآثار الدامغة، والبراهين القاطعة في مجيء الحق وإحقاقه وعلوه، وذهاب الباطل وإزهاقه وانخفاضه في نهاية المطاف من صراع الحق مع الباطل.

وحين عرض القرآن الكريم مشهد قصة موسى مع فرعون والسحرة، عرضها عرضاً بديعاً مؤثراً، يحس المؤمن من خلال التأمل فيها، أنه يعيش واقعاً ملموساً منظوراً، وينسى أنه يقرأ ويتأمل في قصة مضت أحداثها ومشاهدها وبقيت آثارها مدى الدهر.

والذي يهمنا من إبراز هذه القصة، هو الوازع الديني وأثره في إيمان السحرة، حيث أدركوا الحق، وانقلبوا رأساً على عقب على فرعون، وما تعلّموه من السحر، وعرفوا أن أمر فرعون وما كانوا عليه من السحر باطل وكفر بالله، وآن لهم أن يكفروا به، ويؤمنوا بربِّ العالمين، ربِّ موسى وهارون؛ وحتى تتضح العبرة، ويحصل الأثر، بذكر القصة بكل ملابساتها وأسبابها وتفصيلاتها، كان لابد من التوسع فيها، وعدم الاقتصار على المقصود منها، لتعُم الفائدة.

إن الدارس لقصة موسى – عليه السلام – مع فرعون والسحرة يدرك حكمة الله البالغة في حفظ الرسالات السماوية، ويدرك أثرها في النفوس البشرية، ومن هذا الإدراك يصل إلى نتيجة حتمية يقينية، وهي أن وازع الدين في الرسالات السماوية يقتلع الكفر والضلالات، ويمحو الجهل والاعتقادات،

ويزهق الأباطيل والأراجيف في لحظات. وهذه اللحظات تكون حاسمة في التأثر والتأثير وظهور الحق، وزوال الباطل، حيث تجد النفوس البشرية بغيتها من الحق والخير والفضيلة ونور البصيرة. وهذا ما كان لسحرة آل فرعون حين أثر فيهم الوازع الديني.

وسنحاول إلقاء الضوء على هذا الوازع الديني من خلال القصص القرآني في سورتي الشعراء والأعراف، ولا مانع من إيراد الآيات القرآنية التي تضمنت إرسال موسى إلى فرعون، وما دار بينهما وبين السحرة من حوار.

قال الله تعالى في سورة الشعراء: ﴿ وإذْ نادى ربّك موسى أن ائْت الْقوْم الظّالمين * قوْم فرْعوْن ألا يتّقون * قال ربّ إنّي أخاف أنْ يكذّبون * ويضيق صدْري ولا ينْطلق لساني فأرْسلْ إلى هارون * ولهمْ عليّ ذنْبٌ فأخاف أنْ يقْتلون * قال كلا فاذْهبا بآياتنا إنّا معكمْ مسْتمعون * فأْتيا فرْعوْن فقولا إنّا رسول ربّ الْعالمين * أنْ أرْسلْ معنا بني إسْرائيل * قال ألمْ نربّك فينا وليداً ولبثْت فينا منْ عمرك سنين * وفعلْت فعْلتك الّتي فعلْت وأنْت من الْكافرين * قال فعلْتها إذاً وأنا من الضّالّين * ففررْت منْكمْ لمّا خفْتكمْ فوهب لي ربّي حكْماً وجعلني من الْمرْسلين * وتلْك نعْمةٌ تمنّها عليّ أنْ عبّدْت بني إسْرائيل * قال فرْعوْن وما ربّ الْعالمين * قال ربّ السّماوات والأرْض وما بيْنهما إنْ كنْتمْ موقنين * قال لمنْ حوْله ألا تسْتمعون * قال ربّكمْ وربّ آبائكم الأوّلين * قال إنّ رسولكم الّذي أرْسل إليْكمْ لمجْنونٌ * قال ربّ الْمشْرق والْمغْرب وما بيْنهما إنْ كنْتمْ تعْقلون * قال لئن اتّخذْت إلهاً غيْري لأجْعلنّك من الْمسْجونين * قال أولوْ جئْتك بشيْءٍ مبينٍ * قال فأْت به إنْ كنْت من الصّادقين * فألْقى عصاه فإذا هي ثعْبانٌ مبينٌ * ونزع يده فإذا هي بيْضاء للنّاظرين * قال للْملأ حوْله إنّ هذا لساحرٌ عليمٌ * يريد أنْ يخْرجكمْ منْ أرْضكمْ بسحْره فماذا تأْمرون *

قالوا أرْجهْ وأخاه وابْعثْ في الْمدائن حاشرين * يأْتوك بكلّ سحّارٍ عليمٍ * فجمع السّحرة لميقات يوْمٍ معْلومٍ * وقيل للنّاس هلْ أنْتمْ مجْتمعون * لعلّنا نتّبع السّحرة إنْ كانوا هم الْغالبين * فلمّا جاء السّحرة قالوا لفرْعوْن أإنّ لنا لأجْراً إنْ كنّا نحْن الْغالبين * قال نعمْ وإنّكمْ إذاً لمن الْمقرّبين * قال لهمْ موسى ألْقوا ما أنْتمْ ملْقون * فألْقوْا حبالهمْ وعصيّهمْ وقالوا بعزّة فرْعوْن إنّا لنحْن الْغالبون * فألْقى موسى عصاه فإذا هي تلْقف ما يأْفكون * فألْقي السّحرة ساجدين * قالوا آمنّا بربّ الْعالمين * ربّ موسى وهارون * قال آمنْتمْ له قبْل أنْ آذن لكمْ إنّه لكبيركم الّذي علّمكم السّحْر فلسوْف تعْلمون لأقطّعنّ أيْديكمْ وأرْجلكمْ منْ خلافٍ ولأصلّبنّكمْ أجْمعين * قالوا لا ضيْر إنّا إلى ربّنا منْقلبون * إنّا نطْمع أنْ يغْفر لنا ربّنا خطايانا أنْ كنّا أوّل الْمؤْمنين﴾[1]

وقال الله تعالى في سورة الأعراف: ﴿ثمّ بعثْنا منْ بعْدهمْ موسى بآياتنا إلى فرْعوْن وملأه فظلموا بها فانْظرْ كيْف كان عاقبة الْمفْسدين * وقال موسى يا فرْعوْن إنّي رسولٌ منْ ربّ الْعالمين * حقيقٌ على أنْ لا أقول على الله إلا الْحقّ قدْ جئْتكمْ ببيّنةٍ منْ ربّكمْ فأرْسلْ معي بني إسْرائيل * قال إنْ كنْت جئْت بآيةٍ فأْت بها إنْ كنْت من الصّادقين * فألْقى عصاه فإذا هي ثعْبانٌ مبينٌ * ونزع يده فإذا هي بيْضاء للنّاظرين * قال الْملأ منْ قوْم فرْعوْن إنّ هذا لساحرٌ عليمٌ * يريد أنْ يخْرجكمْ منْ أرْضكمْ فماذا تأْمرون * قالوا أرْجهْ وأخاه وأرْسلْ في الْمدائن حاشرين * يأْتوك بكلّ ساحرٍ عليمٍ * وجاء السّحرة فرْعوْن قالوا إنّ لنا لأجْراً إنْ كنّا نحْن الْغالبين * قال نعمْ وإنّكمْ لمن الْمقرّبين * قالوا يا موسى إمّا أنْ تلْقي وإمّا أنْ نكون نحْن الْملْقين * قال ألْقوا فلمّا ألْقوْا سحروا

---

(1) سورة الشعراء: الآيات (10 – 51).

أعْين النّاس واسْترْهبوهمْ وجاءوا بسحْرٍ عظيمٍ * وأوْحيْنا إلى موسى أنْ ألْق عصاك فإذا هي تلْقف ما يأْفكون * فوقع الْحقّ وبطل ما كانوا يعْملون * فغلبوا هنالك وانْقلبوا صاغرين * وألْقي السّحرة ساجدين * قالوا آمنّا بربّ الْعالمين * ربّ موسى وهارون * قال فرْعوْن آمنْتمْ به قبْل أنْ آذن لكمْ إنّ هذا لمكْرٌ مكرْتموه في الْمدينة لتخْرجوا منْها أهْلها فسوْف تعْلمون * لأقطّعنّ أيْديكمْ وأرْجلكمْ منْ خلافٍ ثمّ لأصلّبنّكمْ أجْمعين * قالوا إنّا إلى ربّنا منْقلبون * وما تنْقم منّا إلا أنْ آمنّا بآيات ربّنا لمّا جاءتْنا ربّنا أفْرغْ عليْنا صبْراً وتوفّنا مسْلمين﴾[1].

هذه الآيات القرآنية حملت في طياتها أروع القصص وأحسنه، وتضمنت معاني عظيمة تحتاج إلى من يبرزها ويوضحها وضوحاً يتناسب مع كبر الحدث ومغزاه، وضخامته ومعناه، ولكي تتضح الصورة بجلاء نترك المجال لتوضيحها لأحد عمالقة الفكر والأدب الإسلامي، الذي عاش في ظلال القرآن، ونهل من معينه، وتحمّل تبعة التضحية في سبيله، بل في سبيل الإسلام كله، حيث استولى وازع الدين على ذاته وعقله وفؤاده وجوارحه، فكان شهيداً من أجل هذه المبادىء، في نهاية حياته الخالدة الذكر. فكان ذلك منه شاهداً وواقعاً ملموساً لما يعتقده ظاهراً وباطناً، وكان الأمر في استشهاده شبيهاً بما نحن في صدده من أمر سحرة فرعون، فكان من الواجب عليَّ في حقّه أن أترك له المجال حتى بعد مماته لتوضيح معاني هذه الآيات الكريمات في هذه الحادثة التأريخية.

المطلب الأول: الهدف الذي يسعى إليه السحرة

قال الله تعالى: ﴿وجاء السحرة فرعون، قالوا إنّ لنا لأجراً إنْ كنّا نحن

---

(1) سورة الأعراف: الآيات (103 - 126).

الغالبين. قال نعم وإنّكم لمن المقرَّبين﴾[1].

قال سيّد في الظلال [2]: (إنهم محترفون.. يحترفون السحر كما يحترفون الكهانة! والأجر هو هدف الاحتراف في هذا وذاك! وخدمة الطاغوت الغالب هي وظيفة المحترفين من رجال الدين! وكلما انحرفت الأوضاع عن إخلاص العبودية لله وإفراده– سبحانه– بالعبادة؛ وقام سلطان الطاغوت مقام شريعة الله، احتاج الطاغوت إلى هؤلاء المحترفين، وكافأهم على الاحتراف، وتبادل وإيّاهم الصفقة: هم يقرون سلطانه باسم الدين! وهو يعطيهم المال ويجعلهم من المقرَّبين!

ولقد أكَّد لهم فرعون أنهم مأجورون على حرفتهم، ووعدهم مع الأجر القربى منه، زيادة في الإغراء، وتشجيعاً على بذل غاية الجهد.. وهو وهم لا يعلمون أن الموقف ليس موقف الاحتراف والبراعة والتضليل؛ إنما هو موقف المعجزة والرسالة والاتصال بالقوة القاهرة، التي لا يقف لها الساحرون ولا المتجبرون!

ولقد اطمأن السحرة على الأجر، واشرأبَّت أعناقهم إلى القربى من فرعون، واستعدّوا للحلبة.. ثم ها هم أولاء يتوجّهون إلى موسى – عليه السلام – بالتحدّي.. ثم يكون من أمرهم ما قسم الله لهم من الخير الذي لم يكونوا يحتسبون، ومن الأجر الذي لم يكونوا يتوقّعون: ﴿قالوا يا موسى إمّا أن تلقي وإمّا أن نكون نحن الملقين قال ألقوا ﴾... ويبدو التحدّي واضحاً في تخييرهم لموسى. وتبدو كذلك ثقتهم بسحرهم وقدرتهم على الغلبة وفي الجانب الآخر تتجلى ثقة موسى – عليه السلام – واستهانته بالتحدّي: (قال ألقوا).. فهذه الكلمة الواحدة تبدو فيها قلة المبالاة، وتلقي ظل الثقة الكامنة وراءها في نفس

---

(1) سورة الأعراف. الآية (113، 114).

(2) انظر: ج3، ص 1349 – 1352.

موسى. على طريقة القرآن الكريم في إلقاء الظلال بالكلمة المفردة في كثير من الأحايين.

المطلب الثاني: عظم السحر وأثره

ولكن السياق يفاجئنا بما فوجيء به موسى – عليه السلام – وبينما نحن في ظلال الاستهانة، وعدم المبالاة، إذا بنا أمام مظهر السحر البارع، الذي يرهب ويخيف: ﴿**فلمّا ألقوا سحروا أعين الناس واسترهبوهم وجاءوا بسحرٍ عظيم**﴾. وحسبنا أن يقرر القرآن أنه سحر عظيم، لندرك أي سحر كان. وحسبنا أن نعلم أنهم سحروا " أعين الناس"وأثاروا الرهبة في قلوبهم" واسترهبوهم" لنتصور أي سحر كان. ولفظ (استرهب) ذاته لفظ مصور. فهم استجاشوا إحساس الرهبة في الناس. ثم حسبنا أن نعلم من النص القرآني الآخر في سورة طه، أن موسى – عليه السلام – قد أوجس في نفسه خيفة لنتصور حقيقة ما كان!

ولكن مفاجأة أخرى تطالع فرعون وملأه، وتطالع السحرة الكهنة، وتطالع جماهير الناس في الساحة الكبرى التي شهدت ذلك السحر العظيم) [1]. ﴿**وأوحينا إلى موسى أن ألقِ عصاك فإذا هي تلقف ما يأفكون فوقع الحق وبطل ما كانوا يعملون فغلبوا هنالك وانقلبوا صاغرين**﴾..

إنه الباطل ينتفش، ويسحر العيون، ويسترهب القلوب، ويخيل إلى الكثيرين أنه غالب، وأنه جارف، وأنه مُحيق ! وما هو إلاّ أن يواجه الحق الهادىء الواثق حتى ينفثيء كالفقاعة، وينكمش كالقنفذ، وينطفيء كشعلة الهشيم! وإذا الحق راجح الوزن، ثابت القواعد، عميق الجذور.. والتعبير

---

(1) في ظلال القرآن، 1349/3.

القرآني هنا يلقي هذه الظلال، وهو يصوّر الحق واقعاً ذا ثقل: ﴿فوقع الحق﴾.. وثبت، واستقر.. وذهب ما عداه فلم يعد له وجود: ﴿وبطل ما كانوا يعملون﴾.. وغُلب الباطل والمبطلون وذلوا وصغروا وانكمشوا بعد الزهو الذي كان يبهر العيون: ﴿فغلبوا هنالك وانقلبوا صاغرين﴾..

المطلب الثالث: إيمان السحرة بربِّ العالمين

ولكن المفاجأة لم تختم بعد. والمشهد ما يزال يحمل مفاجأة أخرى.. مفاجأة كبرى.. ﴿وأُلقي السحرة ساجدين. قالوا آمنَّا بربِّ العالمين. ربِّ موسى وهارون﴾.. إنها صولة الحق في الضمائر. ونور الحق في المشاعر، ولمسة الحق للقلوب المهيأة لتلقي الحق والنور واليقين.. إن السحرة هم أعلم الناس بحقيقة فنّهم، ومدى ما يمكن أن يبلغ إليه. وهم أعرف الناس بالذي جاء به موسى إن كان من السحر والبشر، أم من القدرة التي وراء مقدور البشر والسحر. والعالم في فنّه هو أكثر الناس استعداداً للتسليم بالحقيقة فيه حين تتكشف له، لأنه أقرب إدراكاً لهذه الحقيقة، ممن لا يعرفون في هذا الفن إلاّ القشور.. ومن هنا تحوَّل السحرة من التحدّي السافر إلى التسليم المطلق، الذي يجدون برهانه في أنفسهم عن يقين..

ولكن الطواغيت المتجبرين لا يدركون كيف يتسرب النور إلى قلوب البشر؛ ولا كيف تمازجها بشاشة الإيمان؛ ولا كيف تلمسها حرارة اليقين. فهم لطول ما استعبدوا الناس يحسبون أنهم يملكون تصريف الأرواح وتقليب القلوب (وهي بين إصبعين من أصابع الرحمن يقلِّبها كيف يشاء) [1].ومن ثم

---

(1) روى مسلم في صحيحه 2045/4، ح2654، عن عبدالله بن عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله ρ يقول: (إنَّ قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن، كقلب واحد، =

فوجيء فرعون بهذا الإيمان المفاجيء، الذي لم يدرك

دبيبه في القلوب، ولم يتابع خطاه في النفوس؛ ولم يفطن إلى مداخله في شعاب الضمائر.. ثم هزته المفاجأة الخطيرة، التي تزلزل العرش من تحته: مفاجأة استسلام السحرة – وهم من كهنة المعابد – لربِّ العالمين. ربِّ موسى وهارون. بعد أن كانوا مجموعين لإبطال دعوة موسى وهارون.

المطلب الرابع: التهديد بالعقوبة

﴿ **قال فرعون آمنتم به قبل أن آذن لكم، إنَّ هذا لمكر مكرتموه في المدينة لتخرجوا منها أهلها فسوف تعلمون. لأقطِّعنَّ أيديكم وأرجلكم من خلاف ثم لأصلّبنّكم أجمعين** ﴾.. هكذا (آمنتم به قبل أن آذن لكم!).. كأنما كان عليهم أن يستأذنوه في أن تنتفض قلوبهم للحق – وهم أنفسهم لا سلطان لهم عليها – أو يستأذنوه في أن ترتعش وجداناتهم – وهم أنفسهم لا يملكون من أمرها شيئاً – أو يستأذنوه في أن تشرق أرواحهم – وهم أنفسهم لا يمسكون مداخلها –. أو كأنما كان عليهم أن يدفعوا اليقين وهو ينبت من الأعماق. أو أن يطمسوا الإيمان، وهو يترقرق من الأغوار. أو أن يحجبوا النور، وهو ينبعث من شعاب اليقين !...

ثم إنه الفزع على العرش المهدد والسلطان المهزوز: ﴿**إنَّ هذا لمكر مكرتموه في المدينة لتخرجوا منها أهلها** ﴾.. وفي نص آخر: ﴿**إنَّه لكبيركم الذي علَّمكم السحر**﴾ ! والمسألة واضحة المعالم.. إنها دعوة موسى إلى (ربِّ العالمين).. هي التي تزعج وتخيف. إنه لا بقاء ولا قرار لحكم الطواغيت مع

= يصرفه حيث يشاء). ثم قال رسول الله ρ: (اللهم مصرِّف القلوب صرِّف قلوبنا على طاعتك).

الدعوة إلى رب العالمين. وهم إنما يقوم ملكهم على تنحية ربوبية الله للبشر بتنحية شريعته. وإقامة أنفسهم أرباباً من دون الله يشرعون للناس ما يشاءون، ويعبدون الناس لما يشرعون!.. إنهما منهجان لا يجتمعان.. وفرعون كان يعرف وملؤه كانوا يعرفون. ولقد فزعوا للدعوة من موسى وهارون إلى رب العالمين. فأولى أن يفزعوا الآن وقد أُلقي السحرة ساجدين. قالوا: آمنا بربِّ العالمين. ربِّ موسى وهارون! والسحرة من كهنة الديانة الوثنية التي تؤلّه فرعون، وتمكنه من رقاب الناس باسم الدين.

وهكذا أطلق فرعون ذلك التوعد الوحشي الفظيع: (فسوف تعلمون. لأقطعنَّ أيديكم وأرجلكم من خلاف، ثم لأصلّبنّكم أجمعين). إنه التعذيب والتشويه والتنكيل. وسيلة الطواغيت في مواجهة الحق الذي لا يملكون دفعه بالحجة والبرهان.. وعدة الباطل في وجه الحق الصريح.

ولكن النفس البشرية حين تستعلن فيها حقيقة الإيمان، تستعلي على قوة الأرض، وتستهين ببأس الطغاة؛ وتنتصر فيها العقيدة على الحياة، وتحتقر الفناء الزائل إلى جوار الخلود المقيم. إنها لا تقف لتسأل: ماذا ستأخذ وماذا ستدع؟ وماذا ستدفع؟ ماذا ستخسر وماذا ستكسب؟ وماذا ستلقى في الطريق من صعاب وأشواك وتضحيات؟ لأن الأفق المشرق الوضيء أمامها هناك، فهي لا تنظر إلى شيء في الطريق.. (قالوا: إنّا إلى ربِّنا منقلبون. وما تنقم منّا إلاَّ أن آمنّا بآيات ربّنا لما جاءتنا. ربنا أفرغ علينا صبراً وتوفنا مسلمين)[1].

(1) المصدر السابق، 3/1350، 1351.

المطلب الخامس: قوة الوازع الديني وأثره

إنه الإيمان الذي لا يفزع ولا يتزعزع. كما أنه لا يخضع أو يخنع. الإيمان الذي يطمئن إلى النهاية فيرضاها، ويستيقن من الرجعة إلى ربّه فيطمئن إلى جواره: (قالوا: إنّا إلى ربّنا منقلبون).. والذي يدرك طبيعة المعركة بينه وبين الطاغوت.. وأنها معركة العقيدة في الصميم، لا يداهن ولا يناور.. ولا يرجو الصفح والعفو من عدو لن يقبل منه إلاّ ترك العقيدة، لأنه إنما يحاربه ويطارده على العقيدة:

(وما تنقم منّا إلاّ أن آمنا بآيات ربنا لما جاءتنا).. والذي يعرف أين يتجه في المعركة، وإلى من يتجه، لا يطلب من خصمه السلامة والعافية، إنما يطلب من ربّه الصبر على الفتنة والوفاة على الإسلام:

(ربَّنا أفرغ علينا صبراً وتوفَّنا مسلمين).. ويقف الطغيان عاجزاً أمام الإيمان، وأمام الوعي، وأمام الاطمئنان.. يقف الطغيان عاجزاً أمام القلوب التي خيل إليه أنه يملك الولاية عليها، كما يملك الولاية على الرقاب! ويملك التصرف فيها، كما يملك التصرف في الأجسام. فإذا هي مستعصية عليه، لأنها من أمر الله، لا يملك أمرها إلاّ الله.. وماذا يملك الطغيان إذا رغبت القلوب في جوار الله؟ وماذا يملك الجبروت إذا اعتصمت القلوب بالله؟ وماذا يملك السلطان إذا رغبت القلوب عما يملك السلطان!

إنه موقف حاسم في تاريخ البشرية.. بانتصار العقيدة على الحياة. وانتصار العزيمة على الألم. وانتصار (الإنسان) على (الشيطان) ! إنه موقف حاسم في تاريخ البشرية بإعلان ميلاد الحرية الحقيقية. فما الحرية إلاّ الاستعلاء بالعقيدة على جبروت المتجبرين وطغيان الطغاة، والاستهانة بالقوة المادية التي تملك أن تتسلط على الأجسام والرقاب وتعجز عن استذلال القلوب والأرواح. ومتى عجزت القوة المادية عن استذلال القلوب فقد ولدت الحرية الحقيقية في

هذه القلوب.

إنه موقف حاسم في تاريخ البشرية بإعلان إفلاس المادية! فهذه القلة التي كانت منذ لحظة تسأل فرعون الأجر على الفوز، وتمنّى بالقرب من السلطان.. هي ذاتها التي تستعلي على فرعون؛ وتستهين بالتهديد والوعيد، وتُقبل صابرة محتسبة على التنكيل والتصليب. ويذهب التهديد.. ويتلاشى الوعيد.. ويمضي الإيمان في طريقه.. لا يتلفت، ولا يتردد، ولا يحيد! ويسدل السياق القرآني على المشهد عند هذا الحد ولا يزيد.. إن روعة الموقف تبلغ ذروتها؛ وتنتهي إلى غايتها. وعندئذٍ يتلاقى الجمال الفني في العرض مع الهدف النفسي للقصة، على طريقة القرآن في مخاطبة الوجدان الإيماني بلغة الجمال الفني، في تناسق لا يبلغه إلاّ القرآن[1].

المبحث الثالث:

الوازع الديني وأثره في فتية أصحاب الكهف

من الأمثلة العظيمة ذات العبرة في أثر الوازع الديني في النفوس المؤمنة عبر تاريخ البشرية، قصة فتية أصحاب الكهف، الذين آمنوا بربهم وزادهم هدى. إن الإيمان بالله يصنع العجائب مدى الدهر، فقصة أصحاب الكهف ينكشف فيها العجب، فهؤلاء الفتية الذين يعتزلون قومهم، ويفارقون أهلهم، ويهجرون ديارهم، ويتجردون من زينة الأرض ومتاع الحياة، يدفعهم الوازع الإيماني إلى العيش في ظل هذا الإيمان في كهف ضيق خشن مظلم مخيف، ولكنهم يحسّون بالطمأنينة ويشعرون بالعناية الإلهية التي تحفّهم وترعاهم.

إنهم يستروحون رحمة الله، ويتذوقون حلاوتها، فهي رحمة ظليلة فسيحة ممتدة: ﴿ينشر لكم ربّكم من رحمته﴾ ولفظة (ينشر) تلقي ظلال السعة

(1) انظر المصدر السابق، 1352/3.

والبحبوحة والإنفساح، فإذا الكهف فضاء فسيح رحيب وسيع، تنتشر فيه الرحمة، وتتسع خيوطها، وتمتد ظلالها، وتشملهم بالرفق واللين والرخاء.. إن الحدود الضيقة لتنزاح، وإن الجدران الصلدة لترق، وإن الوحشة الموغلة لتشف، فإذا الرحمة والرفق والراحة والهناء والسكينة، إنه وازع الدين والإيمان.

إن قصة أصحاب الكهف، سواء كانوا من الروم، أو من غيرهم، تعرض أنموذجاً للوازع الديني في النفوس المؤمنة، كيف تطمئن بالإيمان، وتؤثره على زينة الدنيا ومتاعها. كما أن هذه القصة تبين لنا الكيفية التي يتعهد الله بها أولياءه، ويمدُّهم بالقوة والنصر، على أعداء النفس الأمَّارة، وأنه يقي المؤمنين به شرور الفتنة.

﴿إنهم فتية آمنوا بربّهم﴾ إلهاً واحداً خالقاً رازقاً مدبّراً، مالك الملك و ﴿بيده الملك وهو على كل شيء قدير ﴾[1]. ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾[2].

﴿وزدناهم هدى ﴾[3] بإلهامهم كيف يدبرون أمرهم، ﴿وربطنا على قلوبهم﴾[4] فإذا هي ثابتة راسخة مطمئنة إلى الحق الذي عرفت، معتزة بالإيمان

---

(1) سورة الملك: الآية (1).

(2) سورة الشورى: الآية (11).

(3) زيادة الهدى، يجوز أن يكون تقوية هدى الإيمان المعلوم من قوله: (آمنوا بربّهم) بفتح بصائرهم للتفكير في وسائل النجاة بإيمانهم، وألهمهم التوفيق والثبات، فكل ذلك هدى زائد على هدى الإيمان. ويجوز أن تكون تقوية فضل الإيمان بفضل التقوى، كما في قوله تعالى: (والذين اهتدوا زادهم هدىً وآتاهم تقواهم). تفسير التحرير والتنوير لابن عاشور 271/7.

(4) الربط على القلب مستعار إلى تثبيت الإيمان وعدم التردد فيه. المصدر السابق، 272/7.

الذي اختارته، ﴿إذ قاموا﴾[1] والقيام حركة تدل على العزم والثبات، ﴿فقالوا ربّنا رب السموات والأرض﴾ فهو رب هذا الكون كله. ﴿لن ندعو من دونه إلهاً﴾ فهو واحد بلا شريك، ﴿لقد قلنا إذاً شططا﴾[2] وتجاوزنا الحق وحدنا عن الصواب[3].

إن قصة أصحاب الكهف هذه آية من آيات الله، كما نوّه الله عنها بقوله: ﴿ذلك من آيات الله﴾ فهي آية في الهداية، واتباع الحق، وعدم الركون إلى الباطل وأهله، إنه الوازع الديني الذي يشع نوراً في قلوب أصحابه، يدلهم على السعادة، في كنف الهداية، ﴿من يهدِ الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له وليّاً مرشداً﴾[4]

(وللهدى والضلال ناموس، فمن اهتدى بآيات الله، فقد هداه الله، وفق إرادته ومشيئته، ومن لم يأخذ بأسباب الهدى ضلَّ، واتبع هواه، وحينئذٍ يتخلى الله عن هدايته، وييسّر له سبل الضلالة، ولن تجد له من بعد هادياً ومرشداً[5] ولن تجد له ذكراً في الآخرين.

أما أصحاب الكهف المهتدون بإيمانهم، فقد خلدهم القرآن الكريم،

---

(1) القيام يحتمل أن يكون حقيقياً، بأن وقفوا بين يدي ملك الروم المشرك. أو وقفوا في مجامع قومهم خطباء معلنين فساد عقيدة الشرك. ويحتمل أن يكون القيام مستعاراً للإقدام والجَسْر على عمل عظيم. نفس المصدر 272/7.

(2) الشطط: الإفراط في مخالفة الحق والصواب، أي: لقد قلنا قولاً شططاً، وهو نسبة الإلهية إلى من دون الله. المصدر السابق 274/7.

(3) انظر: في ظلال القرآن 2260/4 – 2263.

(4) سورة الكهف: الآية (17).

(5) انظر المصدر السابق (في ظلال القرآن) 2263/4.

وأشاد بإيمانهم وهدايتهم، وجعل قصتهم تذكرة للمؤمنين بالله في كل زمان ومكان. وقد عرض القرآن الكريم قصتهم بأسلوب يأخذ بالألباب وبخاصة مشهد وفاتهم، والناس خارج الكهف، يتنازعون في شأنهم، على أي دين كانوا، وكيف يخلدونهم ويحفظون ذكراهم للأجيال.

ويعد مباشرة إلى العبرة المستقاة من هذا الحادث العجيب: ﴿وكذلك أعثرنا عليهم ليعلموا أن وعد الله حق، وأن الساعة لا ريب فيها إذ يتنازعون بينهم أمرهم، فقالوا ابنوا عليهم بنياناً ربّهم أعلم بهم.قال الذين غلبوا على أمرهم لنتخذنَّ عليهم مسجداً﴾ (إنّ العبرة في خاتمة هؤلاء الفتية، هي دلالتها على البعث، بمثل واقعي قريب محسوس، يقرب إلى الناس قضية البعث، فيعلموا أنّ وعد الله بالبعث حق، وأنّ الساعة لا ريب فيها، وعلى هذا النحو بعث الله الفتية من نومهم وأعثر قومهم عليهم)[1].

قال ابن كثير: (ذكر غير واحد من المفسرين، من السلف والخلف أنهم كانوا من أبناء ملوك الروم وسادتهم، فذكر تعالى: أنهم فتية وهم الشباب، وهم أقبل للحق، وأهدى للسبيل)[2].

الشباب المؤمن في كل أمة، هم الروح الذي يسري في جسدها. وكم من شباب الإسلام كان له دور عظيم في التديّن والدعوة لنشر الإسلام، ومقاومة الباطل على مدار التأريخ الإسلامي، وفي مقدمتهم مصعب بن عمير τ.

إنّ قصة أصحاب الكهف لها مدلولات إيمانية عجيبة لمن تدبرها، ومثلها كثير في تاريخ البشرية، بل لله آيات في خلقه أعظم منها.

﴿أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم كانوا من آياتنا عجباً* إذ أوى الفتية إلى الكهف فقالوا ربّنا آتنا من لدنك رحمة وهيّء لنا من أمرنا رشداً* فضربنا على آذانهم في الكهف سنين عدداً* ثم بعثناهم لنعلم أيّ الحزبين أحصى لما لبثوا أمداً﴾.

لله تعالى من الآيات العظيمة التي تستدعي التأمل والتدبُّر كثيراً ما هو

(1) المصدر السابق 2264/4.

(2) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، 78/3.

أعظم من آياته في أصحاب الكهف، فلم يزل الله يُرِي عباده من الآيات في الآفاق وفي أنفسهم، ما يتبين به الحق من الباطل، والهدى من الضلال. ولذلك فوظيفة المؤمن التفكر بجميع آيات الله، التي دعا الله العباد إلى التفكر فيها، فإنها مفتاح الإيمان، وطريق العلم والإيقان. وقد ذكر الله سبحانه وتعالى قصة أصحاب الكهف مجملة، ثم فصّلها بعد ذلك فقال [1]: ﴿**إذ أوى الفتية**﴾ أي: الشباب، ﴿**إلى الكهف**﴾ يريدون بذلك التحصّن والتحرّز من فتنة قومهم لهم، ﴿**فقالوا ربّنا آتنا من لدنك رحمة** ﴾ أي: تثبّتنا بها وتحفظنا من الشر، وتوفقنا للخير ﴿**وهيىء لنا من أمرنا رشدا**﴾ أي: يسِّر لنا كل سبب موصل إلى الرشد، وأصلح لنا أمر ديننا ودنيانا، فجمعوا بين السعي والفرار من الفتنة، إلى محل يمكن الاستخفاء فيه، وبين تضرعهم وسؤالهم لله تيسير أمورهم، وعدم اتكالهم على أنفسهم وعلى الخلق، فلذلك استجاب الله دعاءهم، وقيَّض لهم ما لم يكن في حسابهم، قال: ﴿**فضربنا على آذانهم في الكهف** ﴾ أي: أنَمْنَاهُم ﴿**سنين عدداً** ﴾ وهي ثلاثمائة سنة وتسع سنين، وفي النوم المذكور حفظ لقلوبهم من الاضطراب والخوف، وحفظ لهم من قومهم، وليكون آية بيّنة، ﴿**ثم بعثناهم**﴾ أي: من نومهم ﴿**لنعلم أي الحزبين أحصى لما لبثوا أمداً** ﴾ أي: لنعلم أيهم أحصى لمقدار مدتهم، كما قال تعالى: ﴿**وكذلك بعثناهم ليتساءلوا بينهم..**﴾ الآية، وفي العلم بمقدار لبثهم، ضبط للحساب، ومعرفة لكمال قدرة الله تعالى وحكمته ورحمته، فلو استمروا على نومهم، لم يحصل الاطلاع على شيء من ذلك من قصّتهم.

﴿**نحن نقُصّ عليك نبأهم بالحق إنهم فتية آمنوا بربِّهم وزدناهم هدى* وربطنا على قلوبهم إذ قاموا فقالوا ربّنا رب السماوات والأرض لن ندعو من**

(1) انظر تفسير السعدي: 471.

دونـه إلـهاً لقد قلنا إذاً شططاً﴾

قال عبد الرحمن السعدي: (هذا شروع في تفصيل قصّتهم، وأن الله يقصّها على نبيّه بالحق والصدق، الذي مافيه شك ولا شبهة بوجهٍ من الوجوه،﴿إنَّهم فتية آمنوا بربّهم﴾ وهذا من جموع القلّة، يدل ذلك على أنهم دون العشرة، ﴿آمنوا﴾ بالله وحده لا شريك له من دون قومهم، فشكر الله لهم إيمانهم، فزادهم هدى، أي: بسبب أصل اهتدائهم إلى الإيمان، زادهم الله من الهدى، الذي هو العلم النافع، والعمل الصالح[1]، كما قال الله تعالى:﴿ويزيد الله الذين اهتدوا هدى﴾[2].

المبحث الرابع:

قصة العابد جريج وأثر الوازع الديني

روى مسلم في صحيحه قال: (حدّثنا زهير بن حرب. حدثنا يزيد بن هارون. أخبرنا جرير بن حازم. حدّثنا محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ρ قال: " لم يتكلم في المهد إلاّ ثلاثة [3]: عيسى ابن مريم، وصاحب جريج. وكان جريج رجلاً عابداً. فاتخذ صومعة. فكان فيها. فأتته أمه وهو يصلّي، فقالت: يا جريج! فقال: ياربّ أمي وصلاتي، فأقبل على صلاته. فانصرفت. فلما كان من الغد أتته وهو يصلّي، فقالت: يا جريج! فقال: يارب أمي وصلاتي. فأقبل على صلاته. فانصرفت. فلما كان من الغد أتته وهو يصلي، فقالت: يا

---

(1) المصدر السابق، ص471.

(2) سورة مريم: الآية (76).

(3) المعنى: لم يتكلم إلاّ ثلاثة على ما أوحي إليه، وإلاّ فتكلم من الأطفال سبعة. روى الحاكم بسنده، عن جرير بن حازم به: (لم يتكلم في المهد إلاّ ثلاثة: عيسى بن مريم، وشاهد يوسف، وصاحب جريج، وابن ماشطة بنت فرعون). قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. المستدرك: 595/2.

جريج! فقال: أي رب أمي وصلاتي. فأقبل على صلاته. فقالت: اللهم لا تُمِتْهُ حتى ينظر إلى وجوه المومسات. فتذاكر بنو إسرائيل جريجاً وعبادته. وكانت امرأة بغي يُتمثل بحسنها[1]، فقالت: إن شئتم لأفتِنَّنه لكم. قال فتعرضت له فلم يلتفت إليها. فأتت راعياً كان يأوي إلى صومعته، فأمكنته من نفسها فوقع عليها، فحملت. فلما ولدت قالت: هو من جريج. فأتوه فاستنزلوه، وهدموا صومعته، وجعلوا يضربونه. فقال: ماشأنكم؟ قالوا: زنيت بهذه البغي فولدت منك. فقال: أين الصبي؟ فجاءوا به. فقال: دعوني أصلي، فصلّى. فلما انصرف أتى الصبي فطعن في بطنه، وقال: يا غلام! من أبوك؟ قال:فلان الراعي. قال: فأقبلوا على جريج يقبّلونه ويتمسحون به وقالوا:نبني لك صومعتك من ذهب. قال:لا، أعيدوها من طين كما كانت ففعلوا)الحديث[2].

(قصة العابد جريج تدل على أن برّ الوالدين أفضل من صلاة النافلة، ولو كان جريج فقيهاً لأجاب أمه.. فجريج عابد وليس عالماً، والعبادة تبلغ كمالها عندما تكون مبنيَّة على العلم.

ولقد كان هذا التصرُّف من جريج تصَرّفاً مسيئاً له ولأمه.. فلقد انكسرت وانقهرت وعادت إلى بيتها مرتين دون أن تلقاه.. وفي المرة الثالثة دعت عليه فقالت: اللهم لا تمته حتى ينظر إلى وجوه المومسات. واستجيبت دعوتها.. وهذا يدل على أنَّ دعاء الأم مستجاب لا يُرَد.

وكانت هناك امرأة حسناء بغي يتمثل بحسنها، فقالت: إن شئتم لأفتنّنه. ويبدو أنهم استبعدوا أن تنجح في إغوائها إيَّاه، فحرضها ذلك على أن تبالغ في

---

(1) (يتمثل بحسنها): أي يُضرب به المثل لانفرادها به.

(2) انظر: صحيح مسلم 1976/4، 1977، ح2550، رقم 7، 8. وانظر شرح النووي على صحيح مسلم 340/16 - 341.

إغرائه وفتنته لتبقى بطلة الإغواء والفتنة، فمضت وتعرّضت له بكل صنوف الإثارة والفتنة والإغراء فلم يلتفت إليها.. وانصرف إلى صلاته وكأنه لم يحسّ بشيء، وذلك يدل على صدق تديّنه وتماسك خلقه. فما أرادت أن تبدو أمام قومها أنها قد أخفقت فتزلزل قيمتها عندهم. فأتت راعياً كان يأتي إلى صومعة جريج فأمكنته من نفسها، فوقع عليها، فحملت. فلما ولدت قالت: هو من جريج.

وهنا ثارت ثائرة العوام، فانقضّوا كالصواعق على صومعته قبل أن يتحققوا من صدق هذه المرأة، وما كان لهم أن يتحققوا لأن هذا شأن العوام في كل زمان ومكان!! فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه وهو لا يدري لتصرّفهم. فقال: ما شأنكم؟ قالوا: زنيت بهذه البغي، فولدت منك هذا الغلام. قال: أنا؟ قالوا: أنت. قال: أين الصبي؟ فجاءوا به، فقال: دعوني أصلي، فصلّى، فلما انصرف أتى الصبي فطعن في بطنه وقال: ياغلام من أبوك؟ قال الصبي: فلان الراعي. وحدثت الكرامة التي برىء بها هذا الرجل الصالح.. وكان الذي حصل كافياً لتأديب جريج على موقفه من أمه. وعندئذٍ تبيَّن الناس أنَّهم تسرَّعوا في العدوان عليه واتهامه بالباطل، فأقبلوا عليه يقبِّلونه ويتمسَّحون به. وقالوا: نبني لك صومعتك من ذهب، قال: لا، أعيدوها من طين كما كانت..

في القصة دلالات، ومن ذلك أنها تدل على أن الله عزَّ وجلَّ يكرم أولياءه، بأن يؤيدهم ويدافع عنهم وقد يجري الخوارق من أجلهم)[1].

وبعد.. فالقصة تبرز قيمة بِرّ الوالدين وفضله وتقديمه على أجلِّ عبادة وهي الصلاة.وتبيِّن أثر الوازع الديني في نفوس المتديّنين، وأن الدين يعصم

---

(1) التصوير الفني في الحديث النبوي. د. محمد بن لطفي الصباغ، ص441، 442.

صاحبه من الوقوع في الجريمة. ﴿ومن يتقِ الله يجعل له مخرجاً﴾[1].

قال الإمام النووي: (قال العلماء: هذا دليل على أنه كان الصواب في حقه إجابة أمه، لأنه كان في صلاة نفل، والاستمرار فيها تطوع لا واجب، وإجابة الأم وبِرّها واجب، وعقوقها حرام، وكان يمكنه أن يخفف الصلاة ويجيبها، ثم يعود إلى صلاته، فلعله خشي أن تدعوه إلى مفارقة صومعته، والعود إلى الدنيا ومتعلقاتها وحظوظها، وتضعف عزمه فيما نواه وعاهد عليه)[2].

المبحث الخامس:

قصة أصحاب الغار وأثر الوازع الديني

قبل أن أذكر تفاصيل قصة هؤلاء النفر، كما جاءت في الأحاديث الصحيحة، أود أن أقدم بكلمة موجزة، فأقول: إن أصحاب الغار هؤلاء هم ثلاثة نفر ممن كانوا قبلنا [3]، آووا إلى غار، فانطبق عليهم، فتشاوروا على أن يدعو كل واحد منهم الله تعالى بأفضل ما عمل في حياته، حتى يجعل الله لهم فرجاً ومخرجاً. ومن خلال دعاء كل منهم، تبيَّن أثر الوازع الديني لديهم، وهو سر من أسرار الإيمان، الذي يملأ القلب خشية وخشوعاً، ويعطي صاحبه الثقة بالله مفرج الكروب، فيلجأُ إليه ويستغيث.

والناظر في أعمال هؤلاء يجد أنها من أفضل الأعمال قربة ومثوبة، والاستقامة عليها تعني الاستقامة في بقية الأعمال، وتعني سلامة المجتمع من

---

(1) سورة الطلاق: الآية (2).

(2) شرح صحيح مسلم، النووي 340/16.

(3) قال الحافظ ابن حجر في الفتح (506/6)، في كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار: (لم أقف على اسم واحد منهم، وفي حديث عقبة بن عامر، عند الطبراني، في الدعاء، أن ثلاثة نفر من بني إسرائيل).

الآفات المدمّرة المهلكة، إذ البِرّ يناقض العقوق. والعفّة، والطهر، والتزكية، يناقضها الخِسَّة، والدنس، والفسق، والفجور، والرذيلة، والدناءة. وأكل مال الأجير، وعدم إعطائه حقه وأجره، يعني أكل الحرام، ويعني الظلم، والتجني، والقهر والاستبداد، وعدم الخوف من الله.

وقل ما شئت في العقوق، فهو يعني النكران للجميل، ويعني نسيان المعروف، ويعني الإساءة إلى المحسن، ويعني الغلظة والشدّة والجفاء، والقسوة على الشفيق الرءوف الرحيم المتفاني. إنه العقوق ويكفي أنه من السبع الموبقات.

إذن العقوق، والزنا، وأكل مال الأجراء، أعمال في غاية الفظاعة والفساد، وهي من كبائر الذنوب وأعظمها ظلماً وقبحاً، وبشاعة وفساداً، وتخلف شروراً وأوزاراً للمجتمع، ينوء عن حملها، وهو في غنى عنها.

والخلاصة أن ما ذكرت من العقوق والزنا وأكل مال الأجير، ظاهرة ملموسة أخذت أطواراً مختلفة، وأفرزت مفاسد خطيرة، ومآثم عظيمة، وأن مجتمعنا – وهو المحافظ – اليوم يئن تحت وطأتها، ذلك أن أفراد المجتمع وجدوا من يزيّنها لهم ليلاً ونهاراً، مما أدى إلى ضعف الوازع الديني لدى الناس إلاّ ما رحم ربّي.

وبعد هذه الكلمات، أسرد القصة، لنرى قوة الإيمان الذي يمنع صاحبه من الوقوع في الجريمة، وبخاصة عند وجود الفتنة، ودواعي الفاحشة، كما حصل من الرجل والمرأة في هذه القصة، وكما سبق في قصة يوسف – عليه السلام –. لقد كانت عفّة هذه المرأة السبب المباشر في إيراد حديث الثلاثة وبيان الوازع الديني لديهم.

عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ρ: (انطلق ثلاثة نفر ممن كان

قبلكم، حتى آواهم المبيت إلى غار فدخلوه، فانحدرت صخرة من الجبل فسدَّت عليهم الغار. فقالوا: إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلاَّ أن تدعوا الله بصالح أعمالكم. فقال أحدهم: اللَّهم إنه كان لي أبوان شيخان كبيران، وكنت لا أغبق قبلهما أهلاً ولا مالاً، فنأى بي طلب الشجر يوماً، فلم أرح عليهما حتى ناما، فحلبت لهما غبوقهما، فوجدتهما نائمين، فكرهت أنْ أوقظهما، وأن أغبق قبلهما أهلاً أو مالاً. فلبثت – والقدح على يدي – أنتظر استيقاظهما حتى برق الفجر، والصبية يتضاغون عند قدمي، فاستيقظا فشربا غبوقهما. اللَّهم إنْ كنتُ فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرِّج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة. فانفرجت شيئاً لا يستطيعون الخروج منه. وقال الآخر: اللَّهم إنه كانت لي ابنة عم كانت أحب النساء إليَّ (وفي رواية: كنت أحبها كأشدّ ما يحب الرجال النساء) فأردتُّها على نفسها، فامتنعت مني، حتى ألمَّت بها سنة من السنين، فجاءتني، فأعطيتها عشرين ومائة دينار، على أن تخلّي بيني وبين نفسها ففعلت. حتى إذا قدرت عليها، (وفي رواية: فلما قعدتُ بين رجليها) قالت: اتَّقِ الله ولا تفضَّ الخاتم إلاَّ بحقِّه، فانصرفتُ عنها وهي أحب الناس إليّ، وتركت الذهب الذي أعطيتها. اللَّهم إن كنتُ فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافْرُجْ لنا منها فُرْجَة. فانفرجت الصخرة، غير أنهم لا يستطيعون الخروج منها. وقال الثالث: اللَّهم إنّي استأجرتُ أجراء، وأعطيتهم أجرهم، غير رجل واحد، ترك الذي له وذهب، فَثَمَّرت أجره حتى كثرت منه الأموال، فجاءني بعد حين فقال: يا عبد الله أَدِّ إليَّ أجري، فقلت: كلّ ما ترى من أجرك من الإبل والبقر والغنم والرقيق. فقال: ياعبدالله لا تستهزيء بي. فقلت: لا أَستهزيء بك. فأخذه كله فاستاقه، فلم

يترك منه شيئاً. اللَّهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافْرُجْ لنا ما بَقِيَ، فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون)[1].

ولكي تعم الفائدة، وتتضح أبعاد معاني القصة، نورد بعض شرح الحافظ ابن حجر لهذا الحديث، ونذكر الحديث الخاص بالمرأة والرجل، وما في ذلك من الحكم: (قوله "من أحب الناس إليَّ" هو مقيّد لإطلاق رواية سالم حيث قال فيها: "كانت أحب الناس إليّ" وفي رواية موسى بن عقبة: كأشد ما يحب الرجل النساء، والكاف زائدة، أو أراد تشبيه محبته بأشد المحبات. قوله (راودتها عن نفسها) أي بسبب نفسها أو من جهة نفسها.

وفي رواية سالم " فأردتها على نفسها " أي ليستعلى عليها. قوله (فأبت) في رواية موسى بن عقبة " فقالت: لا ينال ذلك منها حتى". قوله: (إلاّ أن آتيها بمائة دينار) وفي رواية سالم " فأعطيتها عشرين ومائة دينار" ويحمل على أنها طلبت منه المائة فزادها هو من قبل نفسه عشرين، أو ألغى غير سالم الكسر، ووقع في حديث النعمان وعقبة بن عامر "مائة دينار" وأبهم ذلك في حديث علي، وأنس، وأبي هريرة، وقال في حديث ابن أبي أوفى "مالاً ضخماً". قوله: (فلمّا قعدتُ بين رجليها) في رواية سالم " حتى إذا قَدَرْتُ عليها" زاد في حديث ابن أبي أوفى: " وجلست منها مجلس الرجل من المرأة".

وفي حديث النعمان بن بشير: "فلما كشفتها". وبيَّن في رواية سبب إجابتها بعد امتناعها فقال: (فامتَنَعَتْ مني حتى ألمّت بها سنة – أي سنة قحط

---

(1) أخرجه البخاري (69/7) في كتاب الأدب (5/78) باب إجابة دعاء من برَّ والديه. وأخرجه في كتاب الحرث (13/41) الفتح16/5. وأخرجه مسلم (2100/2099/4)، ح 2743 في كتاب الذكر والدعاء (27/48)، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة، والتوسل بصالح الأعمال. وأخرجه أحمد في المسند (116/2). قال الحافظ في الفتح (510/6): (لم يخرج الشيخان هذا الحديث إلاّ من رواية ابن عمر).

– فجاءتني فأعطيتها". ويجمع بينه وبين رواية نافع بأنها امتنعت أولاً عفّة ودافعت بطلب المال، فلما احتاجت أجابت. قوله: (ولا تَفُض) بالفاء والمعجمة أي لا تكسر، والخاتم كناية عن عذرتها، وكأنها كانت بكراً وَكَنَّتْ عن الإفضاء بالكسر، وعن الفرج بالخاتم، لأن في حديث النعمان ما يدل على أنها لم تكن بكراً، ووقع في رواية أبي ضمرة "ولا تفتح الخاتم" والألف واللام بدل من الضمير أي خاتمي، ووقع كذلك في حديث العالية عن أبي هريرة عند الطبراني في الدعاء بلفظ "إنه لا يحل لك أن تفض خاتمي إلاّ بحقه" وقولها "بحقه" أرادت به الحلال، أي لا أحل لك أن تقربني إلا بتزويج صحيح، ووقع في حديث على " فقالت أذكرك الله أن تركب مني ما حرم الله عليك. قال: فقلت: أنا أحق أَن أخاف ربي ".

وفي حديث النعمان بن بشير: فلما أمكنتني من نفسها بكت، فقلت ما يبكيك؟ قالت: فعلت هذا من الحاجة. وفي حديث ابن أبي أوفى " فلما جلست منها مجلس الرجل من المرأة، أذكرت النار فقمت عنها". والجمع بين هذه الروايات ممكن، والحديث يفسر بعضه بعضاً.

وفي هذا الحديث استحباب الدعاء في الكرب، والتقرب إلى الله تعالى بصالح العمل، واستنجاز وعده بسؤاله. وفيه فضل الإخلاص في العمل، وفضل بر الوالدين، وخدمتهما وإيثارهما على الولد والأهل، وتحمل المشقة لأجلهما. وفيه فضل العفة والانكفاف عن الحرام مع القدرة، وأن ترك المعصية يمحو مقدمات طلبها، وأن التوبة تجُبُّ ما قبلها، وفيه أداء الأمانة، وإثبات الكرامة للصالحين)[1].

---

(1) انظر: فتح الباري، 509/6، 510.

المبحث السادس:

الوازع الديني وأثره في الإقلاع عن شرب الخمر

شرب الخمر كان عادة متأصلة في المجتمع الجاهلي، وجاء الإسلام وهم على ذلك، فأخذ يعالج هذه القضية بالتدريج، وهو أسلوب حكيم يتعامل مع الواقع بموضوعية، ويتأقلم مع النفوس البشرية بجدية وحسن نية، ليتوصل بذلك إلى غرس حقيقة الإيمان في الصدور وداخل القلوب، وإقناع الناس بحرمة الخمر، وما تسببه من أضرار متنوعة ومختلفة حتى جاءت اللحظة الأخيرة والنهائية في التحريم، وإذا بالقرآن الكريم يوجّه الخطاب إلى الذين آمنوا فيقول لهم: ﴿يا أيّها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون. إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدّكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون﴾[1].

كانت النهاية في قضية تحريم الخمر على هذا النحو الذي بدا لنا في نص هاتين الآيتين، فما هو رد الفعل من قبل الصحابة الكرام؟ هذا ما نجده في نص الحديث الآتي: روى أنس بن مالك – رضي الله عنه – قال: (كنت أسقي أبا عبيدة بن الجراح وأبا طلحة، وأُبي بن كعب شراباً من فَضِيخ [2] وتمر فأتاهم آتٍ فقال: إن الخمر قد حرمت، فقال أبو طلحة: يا أنس قم إلى هذه الجرّة فاكسرها، فقمت إلى مهراس[3] فضربتها بأسفله حتى تكسرت)[1].

---

(1) سورة المائدة، الآية (90، 91).

(2) الفضيخ: شراب يُتخذ من البسر المفصوخ أي المشروخ (انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير 453/3).

(3) هو حجر منقور.

وفي رواية أخرى [2] عن أنس بن مالك – رضي الله عنه – قال: كنت ساقي القوم يوم حرمت الخمر في بيت طلحة، وما شرابهم إلاّ الفضيخ البسر والتمر، فإذا منادٍ ينادي، فقال: اخرج فانظر، فخرجت فإذا منادٍ ينادي: ألا إنّ الخمر قد حرمت، قال: فجرت في سكك المدينة، فقال لي أبو طلحة: اخرج فأهرقها، فهرقتها، فقالوا (أو قال بعضهم): قتل فلان، قتل فلان، وهي في بطونهم، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جُناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا والله يحب المحسنين﴾[3]

(وفي مقابل تلك الصورة الحية تأتي صورة معاكسة من واقع المجتمعات الغربية المعاصرة، تؤكد أن تأثير المسؤولية الجنائية في الإسلام ليس كتأثير المسؤولية القانونية وتوضيح مدى أهمية تلك العقيدة الإسلامية في الوقاية من الجريمة، وذلك حينما (منعت حكومة أمريكا الخمر، وطاردتها في بلادها، واستعملت جميع وسائل المدنية الحاضرة: كالمجلات، والجرائد، والمحاضرات، والصور، والسينما لتهجين شربها، وبيان مضارها ومفاسدها، ويقدرون ما أنفقته الدولة في الدعاية ضد الخمر بما يزيد على ستين مليون دولار، وأن ما نشرته من الكتب والنشرات يشتمل على عشرة بلايين صفحة، وما تحملته في سبيل تنفيذ قانون التحريم مدة أربعة عشر عاماً لا يقل عن مائتين وخمسين مليون جنيه، وقد أعدم فيها ثلاثمائة نفس، وسجن أكثر من نصف مليون نفس، وبلغت الغرامات

---

(1) أخرجه مسلم 1572/3، ح1980 في كتاب الأشربة (1/36) باب تحريم الخمر.

(2) المصدر السابق 1570/3، 1571.

(3) سورة المائدة، الآية (93).

ستة عشر مليون جنيه، وصادرت من الأملاك ما يبلغ أربعمائة مليون جنيه، ولكن كل ذلك لم يزد الأمة الأمريكية إلاّ غراماً بالخمر وعناداً في تعاطيها حتى اضطرت الحكومة سنة1933م إلى إلغاء هذا القانون وإباحة الخمر إباحة مطلقة[1].

(وهذه القصة تبرز مدى فشل القوانين الوضعية وعجز الأنظمة البشرية – رغم ضخامة أجهزتها – في منع الخمر، ورغم الاقتناع العقلي التام بالضرر الحاصل من تعاطيها، لكن الاقتناع العقلي شيء، وقوة الإرادة النابعة من قوة العقيدة شيء آخر. وفيها إيضاح لأثر رسوخ العقيدة الإيمانية في رفض الإقدام على الجريمة رغم صلتها بغريزة من أشد غرائز الإنسان، ووجود كافة أنواع الإغراء المختلفة) [2]. كما حصل للصحابي الجليل مَرْثَدُ بن أبي مَرْثَد [3] – رضي الله عنه – كما سيأتي – بعد هذا المبحث.

إن عدم وجود الوازع الديني، أو ضعفه، يؤدي إلى أن الإنسان لا يتقي مصادر الشر والضرر، ومن ذلك هذه الخمر، وما انتشر من المسكرات والمخدرات التي فتكت بالبشرية، في هذا العصر، وأصبحت تجارة رابحة، دون

---

(1) انظر: ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين؟ أبو الحسن الندوي، ص 80 نقلاً عن تنقيحات لأبي الأعلى المودودي. منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د.عبدالرحمن بن إبراهيم الجريوي 191/1.

(2) المصدر السابق، 192/1.

(3) مرثد بن أبي مرثد الغنوي، صحابي ابن صحابي، من أمراء السرايا. آخى رسول الله – صلّى الله عليه وسلّم – بينه وبين أوس بن الصامت وشهد بدراً، وكان يحمل الأسرى من مكة إلى المدينة لشدته وقوته، ووجهه النبي – صلّى الله عليه وسلّم – أميراً على سرية إلى مكة فاستشهد يوم الرجيع مع عاصم بن ثابت سنة ثلاث هـ. (انظر: أسد الغابة: 361/4، 362) الأعلام (201/7). منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د. عبدالرحمن بن إبراهيم الجريوي 192/1.

النظر إلى صحة الأفراد، وانهيار المجتمعات، وضعضعة الدول، جرّاء الجرائم التي تؤدي إليها هذه الأصناف الكثيرة من المسكرات والمخدرات.

روى البخاري عن عائشة – رضي الله عنها – لما نزلت آيات سورة البقرة عن آخرها، خرج النبي ρ فقال: (حرمت التجارة في الخمر)[1].

إن التجارة بالخمر، والتمادي في شربها، ينافي الإيمان ويضعف الوازع الديني لدى المؤمن، قال رسول الله ρ: (لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن)[2]. إن الخمر خبيثة، وتجلب الخبائث والمنكرات، قال رسول الله ρ: (اجتنبوا الخمر فإنها أم الخبائث)[3].

(لقد حرّم الله عزَّ وجلَّ الخمر، فهي أم الخبائث، وجماع الإثم، ومفتاح الشر، والداعية إلى الفجور، تهتك الأسرار، وتقصر الأعمار، وتولد في الجسم أنواع المضار، تذهب بالثروة، وتهدم أركان الأسرة، وتورث شاربها فنوناً من الجنون والجهالة والغفلة.

لقد شرع الله سبحانه وتعالى على لسان نبيّه إقامة الحد بالجلد كفارة عنها، ليكون بمثابة الزجر عن ارتكاب هذه الجريمة الأثيمة، لأن دين الإسلام قائم على محاربة الجرائم على اختلاف أنواعها وتقليلها وتطهير المجتمع منها. فشرح حد الخمر صيانة للعقول والأرواح والأجسام والمجتمع)[4].

---

(1) أخرجه البخاري: الفتح، 417/4، ح 2226.

(2) أخرجه البخاري، 86/5. ومسلم، 76/1، 77، ح 57.

(3) رواه الحاكم من حديث ابن عباس، بلفظ: (فإنها مفتاح كل شر). وقال: صحيح الإسناد.

(4) معاول الهدم والمنكرات، د. خالد بن علي الحاج، ص383.

(وقد سُمِّيت خمراً لأنها تخمِّر العقل وتستره، أي تغطيه، وتُفسد إدراكه، سواء كان رطباً أو يابساً أو مأكولاً أو مشروباً)[1]. وسعادة الإنسان معقودة بحفظ عقله، به يعرف الخير من الشر، والضار من النافع، والهُدى من الضلال، وبه رفع الله شأن الإنسان ففضّله، وكرَّمه على كثير من خلقه.

ولما كانت الخمر أم الخبائث، فقد حرَّمها الإسلام على الناس صيانة للفرد والجماعة، لأن الإنسان إذا شربها سَكِرَ، وإذا سَكِر فقد وعيه، وسُلِب إدراكه، وأصبح أشبه بالحيوان، فيرتكب كل موبقة، ويأتي كل منكر، ويفعل كل فاحشة، إذ لا يميز بين ابنته وزوجته، أو زوجته وخالته، ولهذا وغيره، شدّد الشارع الحكيم في أمرها، وبالغ في النهي عنها، فهي من الكبائر والموبقات المهلكة التي ثبتت حرمتها بالقرآن والسُّنة والإجماع)[2].

يقول الله تعالى: ﴿ يا أيّها الّذين آمنوا إنّما الْخمْر والْميْسر والأنْصاب والأزْلام رجْسٌ منْ عمل الشّيْطان فاجْتنبوه لعلّكمْ تفْلحون * إنّما يريد الشّيْطان أنْ يوقع بيْنكم الْعداوة والْبغْضاء في الْخمْر والْميْسر ويصدّكمْ عنْ ذكْر الله وعن الصّلاة فهلْ أنْتمْ منْتهون ﴾[3].

وقال رسول الله ρ:(كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام)[4].

وقال عليه الصلاة والسلام: (لعن الله الخمر، وشاربها، وساقيها، وبائعها،

---

(1) انظر: كتاب الكبائر للذهبي، ص80، 82.

(2) معاول الهدم، د. خالد الحاج، ص423.

(3) سورة المائدة: الآية (90 – 91)، وانظر " تفسير ابن كثير" (92/2) وما بعدها.

(4) أخرجه مسلم 1587/3، ح2003، عن ابن عمر. وفي لفظ لأحمد وأبي داود: (كل مسكر خمر، وكل خمر حرام).

ومبتاعها، وعاصرها، ومعتصرها، وحاملها، والمحمولة إليه)[1].

وبهذه التوجيهات الإسلامية نما وازع الدين لدى الصحابة – رضوان الله عليهم – فأقلعوا عنها بعد أن كانت عادة متأصّلة في قومهم، واجتنبوها امتثالاً لأمر الله تعالى.

المبحث السابع: مرثد بن أبي مرثد وأثر الوازع الديني

وهذا أنموذج آخر يبين أثر الوازع الديني في ترك المعصية، وعدم الوقوع فيها بعد أن ألفها الإنسان واعتاد عليها، كما حصل لهذا الصحابي الجليل مَرْثَد بن أبي مَرْثَد.

روى الترمذي بسنده [2] عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، قال: (كان رجل يُقال له: مَرْثَدُ بن أبي مَرْثَد، وكان رجلاً يحمل الأسرى من مكة حتى يأتي بهم المدينة، قال: وكانت امرأة بغي[3] بمكة يُقال لها عَنَاق، وكانت صديقة له، وأنه كان وعد رجلاً من أسارى مكة يحتمله، قال: فجئت حتى انتهيت إلى حائط من حوائط مكة في ليلة مقمرة. قال: فجاءت عناق، فأبصرت سواد ظلي

---

(1) رواه أحمد، ح 5716. وأبو داود، ح 3674. وابن ماجة، ح 3380. وزاد: (وآكل ثمنها). وإسناده صحيح. انظر: شرح السُنَّة للبغوي 31/8، 32. المشكاة، ح 2777.

(2) في السنن 328/5، 329، ح3177، في كتاب التفسير، باب ومن سورة النور(25)، وأخرجه أبو داود مختصراً في السنن 220/2، ح2051، في كتاب النكاح، باب في قوله تعالى: (الزاني لا ينكح إلاّ زانية). والنسائي 66/6، 67 نحو رواية الترمذي وهو في النسخة المحققة رقم 3228 مجلد 5، 6. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلاّ من هذا الوجه.

(3) أصله فعول، فلذلك يستوي فيه التذكير والتأنيث، وكانت صديقته يزني بها قبل الإسلام، أو قبل تحريم الزنا.

بجنب الحائط، فلما انتهت إليَّ عرفته، فقالت: مرثد؟ فقلت: مرثد، فقالت: مرحباً وأهلاً، هلم فبت عندنا الليلة. قال: قلت: يا عناق حرَّم الله الزنا، قالت: يا أهل الخيام، هذا الرجل يحمل أسراكم، قال: فتبعني ثمانية. وسلكت الخَنْدَمَة[1] فانتهيت إلى غار أو كهف، فدخلت، فجاءوا حتى قاموا على رأسي فبالوا، فطل بولهم على رأسي، وأعماهم الله عني، قال: ثم رجعوا، ورجعت إلى صاحبي فحملته، وكان رجلاً ثقيلاً حتى انتهيت إلى الإذْخِر [2] ففككت عنه كَبْله[3] فجعلت أحمله ويعينني حتى قدمت المدينة، فأتيت رسول الله ρ فقلت: يا رسول الله، أنكح عناقاً؟ فأمسك رسول الله ρ ولم يرد عليَّ شيئاً، حتى نزلت: ﴿الزاني لا ينكح إلاّ زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلاّ زانٍ أو مشرك﴾[4] فقال رسول الله ρ: (يا مرثد، الزاني لا ينكح إلاّ زانية أو مشركة، والزانية لا ينكحها إلاّ زانٍ أو مشرك فلا تنكحها).

فالوازع الإيماني منع مرثداً من الإقدام على جريمة الزنا مع تلك البغي رغم وجود الصداقة السابقة له معها، وتيسر الوضع والحال، ولم يمنعه ذلك أن يبيّن حكم العلاقة الجنسية المحرّمة، رغم حبّه لها، كما يظهر ذلك من استئذانه النبي ρ في الزواج منها. وهذه الصورة وغيرها كثير حفلت بها سجلات التاريخ الإسلامي[5]. إنه الإيمان الذي تربّى عليه المسلمون، وسما بأرواحهم، وحوَّلهم

---

(1) (الخندمة) بفتح معجمة، وسكون نون، ودال مهملة مفتوحة: جبل بمكة.

(2) الإذخر: مكان خارج مكة.

(3) (كبله) بفتح الكاف وسكون الموحدة: القيد الضخم.

(4) سورة النور: الآية (3).

(5) انظر: منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د.عبدالرحمن بن إبراهيم الجريوي، 193/1، 194.

إلى نماذج حية في واقع الحياة، وكان وازعاً يمنعهم من الوقوع في الجريمة. وإن وقع أحدهم فيها – وهو قليل – ظل الوازع الديني يؤنِّب ضميره، حتى يطلب التطهير بالتوبة والحدّ معاً، ليكون ذلك دلالة على صدق الإيمان، وقوة اليقين بما عند الله من الثواب والغفران، والدرجات العلى في الجنّة.

إن قضية الزنا في عصرنا الحاضر تُعَد أكثر الجرائم انتشاراً، أثقلت المجتمعات أوزاراً، وبثَّت فيها أمراضاً، دعت إلى انتشار هذه الفاحشة النفوس المريضة، من خلال قنوات الاتصال، ووسائل الإعلام، والقنوات الفضائية، فماتت الفضيلة، وانتشرت الرذيلة، وعمَّت الأدواء، وزادت البلوى، وسقطت الإنسانية في شباك الجرائم والانحرافات، ولا عاصم اليوم من عقاب الله إلاَّ عودة هذا الإنسان إلى ربِّه ملتمساً الهدى والنور، والتوبة والرضوان، والبُعد عن الإجرام.

المبحث الثامن: ماعز والغامدية وأثر الوازع الديني

روى البخاري عن جابر بن عبد الله – رضي الله عنه – أن رجلاً من أسلم[1] جاء النبي ρ فاعترف بالزنا، فأعرض عنه النبي ρ حتى شهد على نفسه أربع مرات، فقال له النبي ρ: " أَبِكَ جنون؟ " قال: لا. قال: آحْصَنْتَ ؟ قال: نعم. فأمر به فرُجِم بالمصلّى، فلمّا أذلقته الحجارة فَرَّ، فأدرك فرجم حتى مات، فقال له النبي ρ خيراً وصلّى عليه[2].

وروى مسلم عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه أن ماعز بن مالك الأسلمي، أتى رسول الله ρ فقال: يا رسول الله إني قد ظلمت نفسي وزنيت، وإني أريد أن تطهّرني. فردّه. فلما كان من الغد أتاه، فقال: يا رسول الله! إني قد زنيت، فردّه الثانية. فأرسل رسول الله ρ إلى قومه فقال: " أتعلمون بعقله بأساً تنكرون منه شيئاً؟ " فقالوا: ما نعلمه إلاّ وفيَّ العقل، من صالحينا فيما نُرى. فأتاه الثالثة، فأرسل إليهم أيضاً، فسأل عنه فأخبروه أنه لا بأس به ولا بعقله. فلما كان الرابعة حفر له حفرة ثم أمر به فرُجم. قال: فجاءت الغامدية فقالت: يا رسول الله! إنّي قد زنيت فطهّرني. وإنه ردّها. فلما كان الغد قالت: يا رسول الله لِمَ تَرُدُّنِي ؟ لعلك أن تردّني كما رددت ماعزاً. فوالله إنّي لحبلى قال: إمَّا لاَ، فاذهبي حتى

---

(1) هو ماعز بن مالك الأسلمي، معدود في المدنيين، كتب له رسول الله – صلّى الله عليه وسلّم – كتاباً بإسلام قومه، وهو الذي اعترف بالزنا فرجم، وقد صرح مسلم باسمه كما سيأتي في الرواية التالية لرواية البخاري هذه. انظر: أسد الغابة (232/4).

(2) أخرجه البخاري (22/8) في كتاب الحدود (25/86) باب الرجم في المصلّى. وأخرجه مسلم مختصراً 1318/3 في كتاب الحدود (5/29) باب من اعترف على نفسه بالزنا، عن جابر وأبي هريرة بنحو رواية البخاري، ورواه عن غيرهما بألفاظ مختلفة ومنها الرواية التي سأذكرها في المتن.

تلدي ". فلما ولدت أتته بالصبي في خرقة. قالت: هذا قد ولدته، قال: "اذهبي فأرضعيه حتى تفطميه ". فلما فطمته أتته بالصبي في يده كسرة خبز

فقالت: هذا يا نبيَّ الله! قد فطمته، وقد أكل الطعام. فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين، ثم أُمر بها فحفر لها إلى صدرها، وأمر الناس فرجموها، فيقبل خالد بن الوليد بحجر فرمى رأسها فَتَنَضَّح الدم على وجه خالد فسبَّها، فسمع نبيّ الله ρ سبِّه إيَّاها فقال: مهلاً يا خالد فوالذي نفسي بيده! لقد تابت توبة لو تابها صاحب مَكْسٍ لغُفِرَ له)[1].

وتعليقاً على الشاهد من هذه الحادثة، نذكر ما قاله النووي في شرح مسلم، قال: (قوله جاء ماعز بن مالك إلى النبي ρ فقال: يا رسول الله طهّرني، فقال: ويحك، ارجع فاستغفر الله، وتب إليه، فرجع غير بعيد ثم جاء فقال: يا رسول الله طهّرني إلى آخره). ومثله في حديث الغامدية، قالت: طهّرني، قال: ويحك، إرجعي فاستغفري الله وتوبي إليه، هذا دليل على أن الحد يكفر ذنب المعصية التي حدّ لها، وقد جاء ذلك صريحاً في حديث عبادة بن الصامت – رضي الله عنه – وهو قوله ρ: (من فعل شيئاً من ذلك، فعوقب به في الدنيا فهو كفارته)، ولا نعلم في هذا خلافاً.

وفي هذا الحديث دليل على سقوط إثم المعاصي الكبائر بالتوبة، وهو بإجماع المسلمين، إلاّ ما قدمناه عن ابن عباس في توبة القاتل خاصة والله أعلم. فإن قيل: فما بال ماعز والغامدية لم يقنعا بالتوبة؟ وهي محصلة لغرضهما، وهو سقوط الإثم، بل أصرّا على الإقرار، واختارا الرجم، فالجواب:

---

(1) انظر: صحيح مسلم 1321/3 - 1323، ج 1695، كتاب الحدود (5/29) باب من اعترف على نفسه بالزنا، ص (1318 - 1326).

أن تحصيل البراءة بالحدود وسقوط الإثم متيقن على كل حال، ولا سيما وإقامة الحد بأمر النبي ρ، وأما التوبة فيخاف أن لا تكون نصوحاً، وأن يخل بشيء من شروطها، فتبقى المعصية وإثمها دائماً عليه، فأرادا حصول البراءة بطريق متيقن دون ما يتطرق إليه احتمال، والله أعلم.

وروينا عن الحسن البصري قال: ويح كلمة رحمة والله أعلم. قوله ρ (فيم أطهرك قال من الزنا) هكذا هو في جميع النسخ فيم بالفاء والياء وهو صحيح وتكون في هنا للسببية أي بسبب ماذا أطهرك[1].

إن الوازع الديني ظاهر كل الظهور في توبة ما عز الأسلمي، والمرأة الغامدية، فقد وقعت منهما فاحشة الزنا، وهي كبيرة من كبائر الذنوب، تُغفَر بالتوبة النصوح: ﴿إنَّ الله لا يغفر أن يُشرك به، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء، ومن يشرك بالله فقد ضلَّ ضلالاً بعيداً﴾[2].

بيد أن بواعث الإيمان المتراكمة في كل منهما، بقيت تجري منهما مجرى الدم، وبدت عليهما بوادر الندم، وأخذ وازع الإيمان يأخذ منهما كل مأخذ. إنها جريمة الزنا، فكيف بنا وقد أحاطت هذه الخطيئة بذواتنا، ومشاعرنا، وعواطفنا، وأحاسيسنا، وخدشت إيماننا، وهتكت أعراضنا، وقطعت أواصر الود، وحبال المودة بيننا وبين الله تعالى؟.

إنَّ التوبة لا تكفي – في نظرهما – من هذا الذنب العظيم، ولابد من التطهير بطلب إقامة الحد، ليكون ذلك شاهداً على صدق التوبة وطلب المغفرة، وباعثاً على اقتلاع نوازع الشر، واجتناب المعصية. ذلك هو الوازع

---

(1) شرح صحيح مسلم، مجلد (11 - 12)، ص (211 - 212).

(2) سورة النساء. الآية: (116).

الديني، وأثره في النفوس المؤمنة.

إنه الإيمان الكامن في النفس المؤمنة، الذي يدعو إلى الإعراض عن الذنب بالكلية، وإذا ما وقع المؤمن في المعصية حثَّه على التوبة والندم والإقلاع عن الذنب، بل يدعو إلى طلب التطهير بالحد، إضافة إلى التوبة الصادقة.

قال تعالى: ﴿والّذين إذا فعلوا فاحشةً أوْ ظلموا أنْفسهمْ ذكروا الله فاسْتغْفروا لذنوبهمْ ومنْ يغْفر الذّنوب إلا الله ولمْ يصرّوا على ما فعلوا وهمْ يعْلمون﴾[1].

وقال تعالى :: ﴿والّذين لا يدْعون مع الله إلهاً آخر ولا يقْتلون النّفْس الّتي حرّم الله إلا بالْحقّ ولا يزْنون ومنْ يفْعلْ ذلك يلْق أثاماً * يضاعفْ له الْعذاب يوْم الْقيامة ويخْلدْ فيه مهاناً * إلا منْ تاب وآمن وعمل عملا صالحاً فأولئك يبدّل الله سيّئاتهمْ حسناتٍ وكان الله غفوراً رحيماً * ومنْ تاب وعمل صالحاً فإنّه يتوب إلى الله متاباً﴾[2]



(1) سورة آل عمران: الآية (135).

(2) سورة الفرقان: الآيات (68 - 71).

لخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، أحمده حمداً كثيراً طيّباً مباركاً فيه، وأشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له. وأشهد أن سيدنا ونبيّنا محمداً عبد الله ورسوله، اللهم صلِّ وسلّم وبارك عليه وعلى آله وصحبه.

أما بعد: فقد فرغت من كتابة كتاب (الوازع الديني وأثره في الحدّ من الجريمة). وكان ذلك بتوفيق من الله تعالى، ثم بما بذلته من جهدٍ كبير وشاق، إلاّ أنني أنسى ذلك حين أنظر إلى النتيجة النهائية، وهي إتمام هذا البحث المهم في بابه.

فإن كنت قد أحسنتُ، فبتوفيق من الله، وإن كنت قد أسأت دون قصد، أو أخطأت – وهذا وارد – فأستغفر الله تعالى وأتوب إليه.

﴿ربَّنا اغفر لنا ذنوبنا، وإسرافنا في أمرنا، وثبِّت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين﴾.

﴿ربّنا لا تؤاخذْنا إنْ نسينا أوْ أخْطأْنا ربّنا ولا تحْملْ عليْنا إصْراً كما حملْته على الّذين منْ قبْلنا ربّنا ولا تحمّلْنا ما لا طاقة لنا به واعْف عنّا واغْفرْ لنا وارْحمْنا أنْت موْلانا فانْصرْنا على الْقوْم الْكافرين﴾.

هذه الخاتمة سأضمنها ما توصلت إليه من نتائج البحث والدراسة، وأتبع ذلك بذكر توصيات مهمة، رجاء الانتفاع بها في نهاية هذا الكتاب، سائلاً الله تعالى أن ينفعني به والمسلمين.

النتائج التي توصل الباحث إليها:

من خلال الدراسة والبحث والتقصّي، توصلت إلى النتائج التالية:

1. أنَّ الوازع الديني هو حقيقة إيمانية، ثابتة ومستقرة في النفس

الإنسانية، تراود المسلم وتدعوه إلى الاستسلام لله تعالى، والوقوف عند حدوده، والعمل بما جاء في الكتاب والسنّة، من الأوامر والنواهي، والتوجيهات والإرشادات، والفضائل الخلقية.

أو هو: نور من الإيمان يقذفه الله تعالى في قلب العبد، فينشرح له صدره، ويعمل بمقتضاه، وتلك هي الهداية والاستقامة.

2. أن وازِع الدّين والسلطان إذا اقترنا، كَوَّنا أرضية صلبة لقيام دولة إسلامية، تعمل بالإسلام وتحمي حياضه، وتحافظ على بيضته.

3. أنَّ الإنسان مفطور خِلْقَة على التديُّن، وأنه من أعظم الأسباب في استقامته في الحياة. وأن العاطفة الدينية راسخة في الناس جميعاً.

4. أن الدين والتديُّن هو خير ضامن، وخير معين للفرد على مقاومة الانحراف، وأنه عامل حاسم إيجابي في تكوين الشخصية والسلوك الاجتماعي.

5. أنّ الإسلام هو الدين، وأنه قد بلغ ذروة الكمال والتمام والشمول، وأنه ينبغي أن يؤخذ جملةً وتفصيلاً.

6. أن الوازع الديني لدى يوسف – عليه السلام – عصمه من الوقوع في الفاحشة بعد الله، حيث بدت من يوسف العِفّة والسمو بالنفس عن مزالق الشيطان، وشهوات النفس، واتباع الهوى.

7. أن وازع الدين في الرسالات يقتلع الكفر والضلالات، ويمحو الجهل والاعتقادات، ويزهق الأباطيل والأراجيف في لحظات.

8. أن وازِع الدين القائم على قوة الإيمان واليقين لا يفزع ولا يتزعزع، كما أنه لا يخضع ولا يخنع، ولا يداهن ولا يناور، وإنما يسير بخطى ثابتة لا يلين ولا يستكين.

9. أن وازِع الدين يصنع الأعاجيب، فهؤلاء فتية أصحاب الكهف

يعتزلون قومهم، ويهجرون ديارهم، ويتجرّدون من زينة الأرض ومتاع الحياة، ويدفعهم الإيمان إلى العيش في كهف ضيّق خشن مظلم مخيف، ولكنهم يحسّون بالطمأنينة، ويشعرون بالعناية الإلهية تحفّهُم وترعاهم. ولقد عرض القرآن الكريم قصّتهم بأسلوب يأخذ بالألباب، وبخاصة مشهد وفاتهم، والناس خارج الكهف يتنازعون في شأنهم، على أي دين كانوا، وكيف يخلدونهم ويحفظون ذكراهم للأجيال.

10. أن في قصة العابد جريج دلالات، ومن أهمها أن الله تعالى يكرم أولياءه بالتأييد والنصر، والدفاع عنهم، وأنه قد يجري الخوارق من أجلهم.

11. أن قصة فرعون مع السحرة تبرز عظمة الوازع الديني وأثره، حيث إن السحرة لمَّا أدركوا الحق، انقلبوا رأساً على عقب على فرعون وما تعلَّموه من السحر، وعر فوا – حين استقر الإيمان في قلوبهم – أن أمر فرعون، وما كانوا عليه من السحر باطل وكفر بالله، وآن لهم أن يكفروا به، ويؤمنوا بربِّ العالمين، ربِّ موسى وهارون. وفي ذلك عبرة وعظة.

12. أن الثلاثة الذين لجأوا إلى الغار سألوا الله تعالى بأعظم ما عملوا من أعمالهم الصالحة – كما جاء في الحديث – ويتبيّن من ذلك فضل الدعاء في الكرب، والتقرُّب إلى الله بصالح العمل. وفي ذلك أيضاً فضل الإخلاص في العمل، وفضل بِرّ الوالدين، وفيه فضل العِفَّة والانكِفاف عن الحرام مع القدرة، وفيه أداء الأمانة، وإثبات الكرامة للصالحين.

13. أن الصحابة – رضوان الله عليهم – لما بلغ الوازع الديني عندهم مستواه الأعلى، استطاعوا الامتناع عن شرب الخمر لمّا سمعوا قول الله تعالى: ﴿فاجتنبوه لعلّكم تفلحون ﴾ ولذلك وضعوا نهاية لهذه العادة المتأصِّلة في نفوسهم، بطريقة فيها الإذعان والتسليم لربِّ العالمين.

14. أن بواعث الإيمان المتراكمة لدى ماعز والغامدية – بعد فعل المعصية – ظلَّت تلاحقهما، وتجري منهما مجرى الدم، وأخذ وازع الدين منهما كل مأخذ. إنها جريمة الزنا، وقد أحاطت هذه الخطيئة بهما، ولا يكفي نحوها التوبة والندم، ولابد من التطهير فكان لهما ذلك. فجزاهما الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء، ورحمهما رحمة واسعة.

15. أن الجريمة شغلت – ولا زالت – المشتغلين بالفكر الاجتماعي والتنظيمي، والثقافي، والسياسي، والأمني، على مدى العصور المختلفة، كما أنها شغلت الحكّام، والساسة والمصلحين، والمربِّين، والفلاسفة، وعلماء الأخلاق، وجمهور الناس، في كل المجتمعات البشرية قديماً وحديثاً.

16. أن الواقع يشهد أن ما يقدمه الإسلام، من نظرة موضوعية شمولية متكاملة في التعامل مع الجريمة، ومكافحتها، هو أفضل علاج يمكن استخدامه في هذا العصر الذي قوّضت الجريمة معالمه، وشوَّهت حضارته، وسلبت من الإنسان إرادته.

17. أن الجريمة تأتي في مقدمة المشكلات المعاصرة التي نالت اهتماماً عالمياً واسعاً، لما تمثله من أخطار تهدد أمن وسلامة المجتمعات البشرية. وأنها أخذت أبعاداً خطيرة، وأشكالاً مريبة مروعة، وأصبحت متعددة الأصناف والأنواع، يصعب مكافحتها والسيطرة عليها.

18. أن رسالة علم الإجرام رسالة إنسانية متعددة الجوانب، ومهمتها التوصل إلى السبل الكفيلة بمكافحة الجريمة قبل وقوعها، وإلقاء الضوء على سياسة التشريع العقابي، وفهم غرائز الإنسان وميوله ونزعاته، واندفاعاته، وفتح آفاق جديدة لمعاملة الجناة، والحدّ من الجريمة.

19. أن عوامل الانحراف كثيرة ومتعددة، ومن ذلك ضعف الوازع

الديني، وله مظاهر ملموسة يحس بها الإنسان، ويحاول التخلص منها، وعلاج ضعف الوازع الديني لدى المسلم يحتاج إلى إرادة قوية، وعزيمة صادقة.

20. أن المجتمع الدولي اتخذ عدة وسائل للوقاية من الجريمة، والتصدّي لها بكل السبل والإمكانات المتاحة، ومع ذلك فالجريمة تزداد عنفاً وانتشاراً.

21. أن الإسلام اتخذ وسائل وقائية ناجحة في الوقاية من الجريمة، ومن أهم تلك الوسائل: الإيمان والعقيدة، والعبادات، والتربية والأخلاق، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والأذكار، والمواعظ، والتوبة، والعقوبات.

22. الوازه الديني أحد العوامل المهمة في حماية الفرد والأسرة والمجتمع من الوقوع في الجريمة، فهو الحصن الأول للنفس البشرية من التمادي في ارتكاب الذنوب والمعاصي، وهو الدرع الواقي للفرد المسلم من الانحراف والانجرار وراء الملذّات والشهوات.

23. الإيمان بالله القائم على المفاهيم الإسلامية الصحيحة، يجعل الفرد المسلم وقافاً عند حدود الله، ابتغاء مرضاة الله.

24. أداء العبادات على الوجه الصحيح الأكمل، له ثمار يانعة في تزكية النفوس، والارتقاء بها إلى آفاق أعلى من السمو الإيماني؛ المانع من الوقوع في الجريمة.

25. الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والحسبة، عوامل مؤثرة في تحقيق مقاصد الشريعة؛ التي تحث الفرد المسلم على الالتزام بالمبادئ والتعاليم الإسلامية، والنظم الداعمة لتحقيق المصالح الخاصة والعامة، وسلامة المجتمع من المفاسد، والأمراض الاجتماعية والمساوئ الأخلاقية.

26. الأوضاع الاقتصادية المتردية، وما يعانيه الفرد ذو الدخل المحدود

في الإنفاق على نفسه وأسرته، أمور تسهم إلى حد بعيد في انتشار الجريمة اختياراً واضطراراً، كما أن البطالة لها عواقب وخيمة في ارتكاب الجرائم المتنوعة، كالسرقة، وارتكاب الفاحشة، ونحو ذلك.

27. الأوضاع الاجتماعية القائمة على أسس غير سليمة تمهد الطريق للسعي إلى البحث عن الجريمة وارتكابها. كما أن سلامة هذه الجوانب والأوضاع تؤدي بالتالي إلى اختفاء الجريمة والتقليل منها.

28. حسن التربية وسلامة النشأة، ودور الأسرة، والجامعة والمدرسة، والوسائل الإعلامية الناصحة الصادقة، روافد مهمة في التوعية، والتوجيه، والإرشاد، في حماية الفرد والمجتمع من الوقوع في الجريمة؛ لأن هذه الروافد تنمي الوازع الديني، وتهذّب النفوس الإنسانية وتزكّيها، وتطهّرها من أدرانها، وتقتلع دوافعها ونوازعها الشريرة، وبالتالي تكفّها عن الجريمة.

29. الأخلاق الإسلامية روح الإسلام، ومهمتها إصلاح النفوس البشرية وتقويمها وتزويدها بالفضائل الخلقية؛ لاستقامة سلوكها وتأدية واجباتها دون ميل إلى رغبات النفس الشريرة المؤدية إلى ارتكاب الجريمة.

30. رعاية المجرمين وإصلاح أحوالهم، ومحاولة الأخذ بأيديهم، تؤدي إلى استقامتهم وكفّهم عن العودة إلى الإجرام مرة أخرى.

31. العقوبات في الإسلام إذا طبّقت على المجرمين، فإن ذلك يحدّ من ارتكاب الجرائم، لأنها عقوبات إصلاحية أكثر منها انتقامية أو جزائية، والشارع الحكيم حين يعطي الصلاحية الكاملة لولي أمر المسلمين بتطبيق هذه الحدود، فإنما يبتغي بذلك سلامة الفرد، وأمن المجتمع، ومصلحة الأمّة. ويبدو ذلك واضحاً في مجتمعنا السعودي المحافظ، حيث تقل فيه الجرائم مقارنة بغيره من المجتمعات؛ لأن الحدود تطبّق في حق المجرمين انطلاقاً من وحي الإسلام.

32. أن الجريمة قضية قديمة قِدَم الإنسان، . وقد غدت متفشية ومنتشرة في كل أنحاء العالم المعاصر، وهي داء العصر الوبيل الذي استعصى على كل الحلول، وهي إحدى قضايا الساعة الكبرى التي تقض مضاجع الأمم، والمجتمعات الإنسانية بكافة قطاعاتها، وسائر شرائحها، وقد أعدت الأمم العدة لمكافحتها والقضاء عليها دون جدوى. والحل الحقيقي في الإسلام، وفي تربية الوازع الديني الداخلي، وتأسيس الخشية الحقيقية من الله، ومراقبته داخل النفوس.

التوصيات:

1 –نوصي الآباء والأمهات بالتركيز في تربية النشء التربية الإسلامية الصحيحة، وتعويدهم العادات الصالحة السليمة، القائمة على هدي النبوّة، والاهتمام بالجوانب الروحية والسلوكية والخلقية، وتنمية الوازع الديني وتقويته، بتثبيت خشية الله ومخافته في النفوس، والتذكير باليوم الآخر، وعدم توجيه الاهتمام فقط إلى الأمور المادّية، والمناحي الحسّية التي تعنى بمطالب الجسد، والتي قد تؤدي إلى ظهور جيل جديد بعيد عن روح الإسلام وجوهره، متّجه إلى الماديات وتحقيق الذات فقط.

2 –نوصي المسئولين في الإعلام، وفي رعاية الشباب، وفي كل المؤسسات التي تُعني بأمور الشباب، بإظهار محاسن الإسلام وجمال هديه، وبركة الاقتداء به، والسير في طريقه وعلى منواله، وذلك بتقديم الصورة المشرقة لتعاليم الإسلام والفكر النيّر الذي يخدم الإنسانية، ليكون زاداً للشباب في مسيرة حياتهم حتى يستقيم على الطريق السليم.

3 –نوصي المعلمين والمربّين في المدارس، والجامعات، وكافة المؤسسات التربوية، من معاهد، ومراكز تعليمية، بنشر الوعي الإسلامي

الصحيح، وبث الثقافة الدينية، وتضمين مناهجهم ومحاضراتهم، التوعية الدينية العميقة، والمعرفة الإسلامية الدقيقة، وما تتطلبه من غرس الوازع الديني، وتقويته وتنميته ببناء صرح الأخلاق الإسلامية في النفوس، والحث عليها وتعاهدها.

4 –نوصي أئمة الجوامع وخطباء المساجد بجودة اختيار الموضوعات الحيوية والضرورية القريبة من نفوس المجتمع، والتي تمس حياتهم، وتناقش قضاياهم، وتحل مشكلاتهم، حتى يشعروا أن الإسلام دين الحياة، وأنه صالح لكل زمان ومكان، وأن فيه حلاً لكل المشكلات، وكافة المعضلات والمستجدات، كما نوصيهم بمواكبة الأحداث التي يمر بها المجتمع، والتركيز على قدرة الإسلام، ودوره الفاعل في توفير الأمن والرخاء لمن آمن بالله واتبع سبيل الإسلام، واهتدى بهديه، حتى لا يشعر المصلّون أن ما يسمعونه يحلّق في آفاق بعيدة، ولا يمس واقع حالهم، ولا واقع مجتمعهم وأمّتهم.

5 –نوصي القائمين بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والمسئولين عن الحسبة، بالتيسير والرفق في أمر الشباب، ونهيهم وتوجيههم وزجرهم بالتي هي أحسن، وعدم استعمال الشدّة معهم، حتى يحببوا الشباب في الإسلام، ويشعروهم بحلاوة الإيمان، وبَرْد اليقين، ويغرسوا في نفوسهم الطواعية لهذا الدين، والاتجاه إليه رغبة وحبّاً، لا إلزاماً وواجباً، ولا يكرهوهم في الدين بالتزمّت المقيت، والتعنّت الشديد، لأن نفوس الشباب غضّة طريّة تحب الإحسان واللين، وتقبل على صاحبه، وتزور عن الشدة والعنف وتمقت فاعله.

6 –نوصي العقلاء والراشدين، وأولي الألباب، والمثقفين في المجتمع، بإقامة الندوات، وعقد المحاضرات، التي تهدف إلى إبراز الإسلام في ثوبه القشيب وصورته المتألقة، وتعميق الوازع الديني، وتثبيت أركانه بين كافة أفراد المجتمع، وتوضيح تعاليم الدين، ونهجه بصورة محببة قريبة من النفوس ليفهمه،

ويقبل عليه كافة شرائح المجتمع، ليؤتي الوازع الديني أطيب ثماره وأفضل أُكُلِه.

7 –نوصي الشباب بعلو الهمة والطموح، والبعد عن سَفْسَاف الأمور، والاقتداء بالسلف الصالح وعلماء الأمّة، والاهتمام بأمر الدين، وجعله قوام حياتهم ورائد مسيرتهم، والرجوع إليه في تثقيف أنفسهم، والاغتراف من معينه، والبعد عن الشهوات الملذّات المحرَّمة، والسمو بأنفسهم وتوجيه رغباتهم إلى الأهداف النبيلة كطلب العلم والاهتمام بمجالات البحث العلمي، وما فيه دفع نهضة المجتمع والأمّة.

8 –نوصي الجهات المسئولة عن الأمن ومكافحة الجريمة والمخدرات، بالتكثيف من جهودهم، والزيادة في نشاطهم، لمحاصرة الجريمة والقضاء عليها، والحدّ من انتشارها، وتوعية المجتمع بخطرها الداهم، وتربصها بالآمنين، ليأخذوا حذرهم، فيحذروا عواقبها، ويأمنوا شرورها.

9 –نوصي العلماء والمفكرين، والدعاة والمصلحين، والمثقفين والباحثين، ببيان وتوضيح أهمية الوازع الديني، وأثره في الحدّ من الجريمة، وإبراز دوره الفاعل المؤثر في استقامة سلوك أفراد الأمّة، والبعد بهم عن طريق الانحراف ودروب الفساد، وكل ما من شأنه أن ينخر في جسد الأمّة، ويقوّض بنيانها، ويهدم أركانها، ويقتل أبناءها.



فهرس المصادر والمراجع

1. ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد، أسد الغابة في معرفة الصحابة، دار الفكر.
2. ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد، جامع الأصول في أحاديث الرسول، تحقيق عبد القادر الأرنؤوط، دار الفكر، ط2، 1403هـ.
3. ابن الأثير، أبو السعادات، النهاية في غريب الحديث، المكتبة الإسلامية، ط(1) ، 1383هـ – 1963م.
4. أحمد، محمد بن أحمد السيد، الذنوب وقبح آثارها على الأفراد والشعوب، مكتبة السوادي، جدة، ط(2)، 1411هـ.
5. الأزدي، د.عبد الله سيف، فصول من الأخلاق الإسلامية في ضوء الكتاب والسنّة، دار الأندلس، جدة، ط(1) ، 1421هـ.
6. الأصبحي، مالك بن أنس، الموطأ، ت محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.
7. الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: محمد كيلاني، دار المعرفة، بيروت.
8. أبو عامر، محمد زكي، دراسة في علم الإجرام والعقاب، الدار الجامعية، بيروت، ط(1)، 1981م.
9. الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح الجامع الصغير، المكتب الإسلامي، ط(1)، 1388هـ – 1969م.
10. الألباني، محمد ناصر الدين، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلامي، ط(1)، 1399هـ.
11. الألباني، محمد ناصر الدين، حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسُنَّة، ، المكتب الإسلامي، دار ابن حزم، ط(2)، 1414هـ.
12. الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

13. أمين، محمد، الأخلاق، دار الكتب المصرية.
14. أنس، مالك، المدونة الكبرى، دار صادر، بيروت.
15. الأهدل، عبد العزيز سيد، الخليفة الزاهد عمر بن عبد العزيز.
16. البار، محمد علي، الخمر بين الطب والفقه، دار الشروق، جدة.
17. ابن باز، العثيمين، ابن جبرين، اللجنة الدائمة، وقرارات المجمع الفقهي، فتاوى إسلامية، جمع وترتيب محمد المسند، دار الوطن، الرياض، (ط2) 1414هـ.
18. البخاري، محمد بن إسماعيل، الأدب المفرد، دار مكتبة الحياة، بيروت.
19. البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، دار الطباعة، استانبول، المكتب الإسلامي.
20. البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، شرح السنّة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي، (ط1) 1390هـ.
21. بهنام، د. رمسيس، علم مكافحة الإجرام، منشأة المعارف، بالإسكندرية.
22. بهنام، د. رمسيس، المجرم تكويناً وتقويماً، منشأة المعارف، الإسكندرية.
23. بيصار، د.محمد عبد الرحمن، العقيدة والأخلاق وأثرهما في حياة الفرد والمجتمع، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، 1980م.
24. البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، مكتبة الجمهورية.
25. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، دلائل النبوة، تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، بيروت، (ط1)، 1405هـ.
26. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، دار الفكر، بيروت.
27. التركي، د.عبد الله بن عبد المحسن، الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1407هـ.
28. الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
29. ابن تيمية، أحمد عبد الحليم، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تحقيق: عبد القادر عطا، دار الاعتصام.

30. ابن تيمية، الحسنة والسيئة، تقديم: د.محمد جميل غازي، دار المدني، جدة، 1406هـ.
31. ابن تيمية، الزهد والورع والعبادة، مكتبة المنار، الأردن، الزرقاء، (ط1) 1407هـ.
32. الجار الله، عبد الله بن جار الله، تذكير العباد بحقوق الأولاد، دار الصميعي، الرياض، (ط1) 1411هـ.
33. جبر، دندل، الزنا، تحريمه، أسبابه، دوافعه، نتائجه، وآثاره، مكتبة المنار، الأردن، (ط1) 1405هـ.
34. الجرجاني، علي بن محمد بن علي، التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأنباري، دار الكتاب العربي، 1405هـ.
35. الجريوي، عبد الرحمن بن إبراهيم، منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، الجامعة الإسلامية، المدينة المنوّرة، (ط1)، 1421هـ
36. ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي، زاد المسير في علم التفسير، المكتب الإسلامي، بيروت (ط3)، 1404هـ.
37. الحاكم، أبو عبد الله محمد النيسابوري، المستدرك، دار الفكر، بيروت، 1398هـ.
38. الحبيشي، عبد الله محمد بن عبد الرحمن الوصابي، البركة في فضل السعي والحركة، دار المعرفة، بيروت.
39. ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، المطبعة السلفية.
40. ابن حزم، علي بن أحمد، الأخلاق والسير في مداواة النفوس، دار الكتب العلمية، بيروت، 1402هـ.
41. ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد، المحلى، ، مكتبة الجمهورية العربية، مصر، 1390هـ–1970م.
42. حسنين، عزت، المسكرات والمخدرات، (ط1)، 1406هـ.
43. حمد، د.أحمد، مقومات الجريمة ودوافعها، دار القلم، الكويت.
44. ابن حميد، د.صالح بن عبدالله، الغيرة على الأعراض، دار طليطلة، الرياض.
45. ابن حميد، صالح بن عبد الله، معالم في منهج الدعوة، ، دار الأندلس الخضراء،

جدة، (ط1)، 1420هـ – 1999م.

46. حنبل، أحمد بن محمد، كتاب الورع، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1983م.
47. حنبل، أحمد بن محمد، المسند، تحقيق: أحمد شاكر، وحمزة الزين، دار الحديث، القاهرة، ط1، 1416هـ – 1995م.
48. حنبل، أحمد بن محمد، المسند، المكتب الإسلامي.
49. الحوفي، د.أحمد، من أخلاق النبي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.
50. حوى، سعيد، تربيتنا الروحية، دار الكتب العربية، بيروت، دمشق، 1399هـ.
51. أبو حيان، د. محمد بن يوسف، تفسير البحر المحيط، ، دار الفكر، (ط 2)، 1403هـ.
52. خان، وحيد الدين، الإسلام يتحدّى، ترجمة ظفر الإسلام خان، دار المختار الإسلامي.
53. الخرائطي، الحافظ أبو بكر، محمد بن جعفر بن سهل السامري، مكارم الأأخلاق ومعاليها، مكتبة السلام العالمية، القاهرة.
54. ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق، صحيح ابن خزيمة، شركة الطباعة العربية السعودية، الرياض، (ط2)، 1401هـ.
55. الخيب، عبد الكريم، الحدود في الإسلام، دار اللواء، الرياض، (ط1)، 1400هـ.
56. الخلال، أبو بكر، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تحقيق: عبد القادر عطا، دار الباز، مكة المكرّمة، (ط1) 1406هـ.
57. الخليفي، عبد الله بن محمد، تحذير الورى من معاملات الربا، مؤسسة الطباعة والصحافة والنشر، جدة.
58. الدار قطني، علي بن عمر، السنن، تحقيق عبد الله يماني، دار المحاسن، القاهرة، المدينة.
59. الدارمي، عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن، السنن، تحقيق: عبدالله هاشم اليماني، توزيع الرئاسة العامة للإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، ط1404هـ.
60. أبو داود، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، دار الباز للنشر والتوزيع، مكة.
61. دراز، د.محمد عبد الله، دستور الأخلاق في القرآن، الطبعة الثامنة، مؤسسة الرسالة،

1412هـ – 1991م.

62. الدغمي، محمد ركان، حماية الحياة الخاصة في الشريعة الإسلامية، دار السلام، (ط1)، 1405هـ.

63. الدوري، د. عدنان، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، 1976م.

64. ذكري، أبو بكر، تاريخ النظريات الأخلاقية، دار الفكر العربي.

65. الذهبي، د.محمد حسين، أثر إقامة الحدود في استقرار المجتمع.

66. الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد، الكبائر، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، 1381هـ.

67. الرازي، محمد فخر الدين، التفسير الكبير، دار الفكر، لبنان، ط2، 1403هـ.

68. الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر.

69. الراضي، سمير جميل أحمد، المراهقون – دراسة تربوية نفسية من وجهة النظر الإسلامية، رابطة العالم الإسلامي، (ط1) 1403هـ.

70. رجب، منصور علي، تأملات في فلسفة الأخلاق، الأنجلو المصرية.

71. رضا، محمد رشيد، تفسير القرآن الحكيم، دار المعرفة، بيروت.

72. الركبان، د. عبد الله العلي، القصاص في النفس، مؤسسة الرسالة، بيروت، (ط 2)، 1401هـ.

73. رمضون، عبد الباقي، خطر التبرج والاختلاط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1، 1394هـ.

74. الرومي، د.فهد بن عبد الرحمن، تطبيق الحدود الشرعية وأثره على الأمن، من بحوث مؤتمر المملكة العربية السعودية في مائة عام، 1419هـ.

75. الزبيدي، أحمد بن عبد اللطيف، مختصر صحيح البخاري، دار النفائس، ط 3، 1409هـ – 1988م.

76. الزحيلي، د.وهبة، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، دمشق، ط3، 1409هـ.

77. الزبير، خليفة البراهيم الصالح، مكافحة جريمة السرقة في الإسلام، مكتبة المعارف،

الرياض، (ط1) 1400هـ.

78. زكي، محمد، دراسة في علم الإجرام والعقاب، الدار الجامعية، ط1، 1981م.
79. الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار الفكر.
80. أبو زهرة، محمد، الجريمة في الفقه الإسلامي.
81. أبو زهرة، محمد، العقوبة في الفقه الإسلامي.
82. أبو زهرة، محمد، المجتمع الإنساني في ظل الإسلام.
83. أبو زهرة، محمد، الولاية على النفس.
84. زيدان، د. عبد الكريم، أصول الدعوة، ، مكتبة المنار الإسلامية، (ط3)، 1396هـ.
85. سالم، محمد رشاد، المدخل إلى الثقافة الإسلامية، دار القلم، (ط 9) 1407هـ – 1987م.
86. السباعي، مصطفى، السيرة النبوية، دروس وعبر، المكتب الإسلامي، (ط 8)، 1405هـ.
87. السباعي، مصطفى، أخلاقنا الاجتماعية.
88. السراج، د. عبود، علم الإجرام وعلم العقاب، (ط1) 1401هـ.
89. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، ط1404هـ.
90. أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم.
91. آل سعود، د. عبد الرحمن بن سعد بن عبد الرحمن، الإجرام دراسة تطبيقية تقويمية، مكتبة العبيكان، الرياض، (ط1)، 1419هـ.
92. آل سعود، سعود بن سلمان، ونعمان السامرائي، مدخل إلى الثقافة الإسلامية، مؤسسة الرسالة، (ط1) 1419هـ – 1998م.
93. سليمان، سليمان عبد المنعم، أصول علم الإجرام القانوني، دار الجامعة الجديدة، 2001م.
94. السمالوطي، د. نبيل، الإسلام ومواجهة الجريمة والانحراف في المجتمع، شركة تيبسا، وجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، 1411هـ.

95. سويد، محمد نور عبد الحفيظ، منهج التربية النبوية للطفل، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت (ط4) 1412هـ.

96. السيوطي، جلال الدين محمد، الدر المنثور في التفسير المأثور، دار الفكر، بيروت، ط1، 1403هـ.

97. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، تاريخ الخلفاء، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، (ط4)، 1389هـ – 1969م.

98. الشايع، خالد بن عبد الرحمن، مقاصد أهل الحسبة، دار بلنسية، الرياض، (ط 1) 1414هـ.

99. الشنقيطي، محمد الأمين بن المختار الجكني، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، السعودية، 1403هـ.

100. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، ، بيروت، دمشق، ط1، 1412هـ.

101. الشوكاني، محمد بن علي، نيل الأوطار، تحقيق: علي معوض، وعادل الموجود، دار الكتاب العربي، ط1، 1420هـ – 2000م.

102. آل الشيخ، صالح بن عبد العزيز، الضوابط الشرعية لموقف المسلم من الفتن (ط 2) 1423هـ.

103. الصالح، د.محمد بن أحمد، الطفل في الشريعة الإسلامية، (ط2) 1403هـ.

104. الصاوي، صلاح، تهذيب شرح العقيدة الطحاوية، دار الأندلس، (ط 2)1422هـ– 2001م.

105. الصباغ، عبد اللطيف، التصوير الفني في الحديث النبوي، المكتب الإسلامي، (ط1)، 1403هـ – 1983م.

106. الصنعاني، أبو بكر عبد الرازق بن همام، المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط1، 1390هـ.

107. الصنيع، د.صالح بن إبراهيم بن عبد اللطيف، التديّن علاج الجريمة، جامعة الإمام

محمد ابن سعود الإسلامية، 1414هـ.

108. الصواف، محمود، أثر الذنوب في هدم الأمم والشعوب.

109. الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان في تفسير القرآن، دار المعرفة، بيروت، ط4، 1400هـ.

110. ضميرية، عثمان بن جمعة، أثر العقيدة الإسلامية في اختفاء الجريمة، دار الأندلس (ط1)، 1421هـ – 2001م.

111. ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، مكتبة ابن تيميه، الدار التونسية، تونس، 1984م.

112. عبد الملك، جندي، الموسوعة الجنائية، مطبعة الاعتماد، (ط1360هـ – 1941م).

113. عبيد، د.رؤوف، أصول علمي الإجرام والعقاب، دار الفكر العربي، مصر، (ط 4)، 1977م.

114. عتر، نور الدين، المعاملات المصرفية الربوية وعلاجها في الإسلام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط4، 1400هـ.

115. العثيمين، محمد بن صالح، حكم تارك الصلاة وفتن المجلات، مكتبة الضياء.

116. ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله، أحكام القرآن، تحقيق: علي البجاوي، دار المعرفة، بيروت.

117. ابن عطية، أبو محمد عبد الحق، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، دار ابن حزم، ط1، 1423هـ – 2002م.

118. عقلة، د. محمد، نظام الأسرة في الإسلام، مكتبة الرسالة الحديثة، عمان، (ط 1)، 1403هـ.

119. العلوان، ’[د الله ناصح، تربية الأولاد في الإسلام، دار السلام، حلب، (ط 2)، 1401هـ.

120. ابن العماد، أبي الفلاح عبد الحي، شذرات الذهب، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

121. عميرة، د. عبد الرحمن، المذاهب المعاصرة وموقف الإسلام منها، دار الجليل، بيروت.

122. عودة، عبد القادر، التشريع الجنائي الإسلامي، مؤسسة الرسالة، بيروت.

123. عيد، د. محمد فتحي، جريمة تعاطي المخدرات في القانون المقارن، ج 1، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض، 1408هـ.

124. عيد، الغزالي خليل، الحدود الشرعية وأثرها في تحقيق الأمن والاستقرار للمجتمع، مكتبة المعارف، الرياض، 1401هـ.

125. عيسى، محمد طلعت، وآخرون، الرعاية الاجتماعية للأحداث المنحرفين، مكتبة القاهرة الحديثة.

126. غباري، د.محمد سلامة محمد، مدخل علاجي جديد لانحراف الأحداث، المكتب الجامعي الحديث، (ط2)، 1989م.

127. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، إحياء علوم الدين، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.

128. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، التوبة، تحقيق: د. عبد اللطيف عاشور، مكتبة القرآن.

129. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، بداية الهداية: أدب المسلم في اليوم والليلة، تحقيق: محمد عثمان، مكتبة القرآن. القاهرة.

130. الغزالي، محمد، خلق المسلم، دار الكتب الحديثة.

131. الغزالي، محمد، علل وأدوية، (ط1)، الدوحة، دار إحياء التراث الإسلامي.

132. الفار، عبدالواحد محمد، الثقافة الإسلامية، مكتبة الخدمات الحديثة، جدة.

133. الفتلاوي، مهدي، التوبة والتائبون، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، (ط 1) 1405هـ.

134. الفريح، مازن عبد الكريم، دروس في التربية والدعوة.

135. الفيروز أبادي، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، المكتبة العلمية، بيروت.

136. قادري، د. عبد الله بن أحمد، أثر التربية في أمن المجتمع الإسلامي، دار المجتمع، جدة، الخبر، (ط1)، 1409هـ.

137. قادري، د. عبد الله بن أحمد، أثر التربية في أمن المجتمع الإسلامي، دار المجتمع،

جدة، الخبر، (ط1)، 1409هـ.

138. قادري، د. عبد الله بن أحمد، سبب الجريمة، دار المجتمع، جدة، الخبر، (ط 2)، 1406هـ.

139. القحطاني، سعيد بن علي، الحكمة في الدعوة، ، (ط2)، 1423هـ.

140. ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، كتاب التوّابين، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، دار الكتب العلمية، بيروت، 1394هـ.

141. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية، القاهرة.

142. القرضاوي، يوسف، شريعة الإسلام خلودها وصلاحها للتطبيق في كل زمان ومكان، المكتب الإسلامي، بيروت، 1393هـ.

143. القشيري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق: محمود فؤاد عبدالباقي، رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية، 1400هـ.

144. قطب، محمد، منهج التربية الإسلامية، دار الشروق، بيروت، (ط2).

145. قطب، محمد، دراسات في النفس الإنسانية، (ط1)، 1387هـ.

146. قطب، سيد، في ظلال القرآن الكريم، دار الشروق، القاهرة، ط(11)، 1405هـ.

147. القطان، أحمد، واجبات الآباء نحو الأبناء، إعداد محمد الزين، مكتبة السندس، الدوحة، الكويت، 1405هـ.

148. القيرواني، ابن الجزار، سياسة الصبيان وتدبيرهم، تحقيق: د. محمد الهيلة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، (ط1)، 1404هـ.

149. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، أعلام الموقعين، دار الكتب العلمية، بيروت.

150. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، بدائع الفوائد، دار الكتاب العربي، بيروت، (ط1).

151. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، التفسير القيم، جمع: محمد الندوي، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت.

152. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، التوبة، مكتبة السنة، القاهرة (ط1) 1410هـ.

153. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، الداء والدواء، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، (ط1) 1411هـ.

154. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، مفتاح دار السعادة، مكتبة حميد، الإسكندرية، (ط3)، 1399هـ.

155. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1401هـ.

156. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، مدارج السالكين، دار الكتاب العربي، ط 2، 1393هـ – 1973م.

157. ابن كثير، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، دار المعرفة، بيروت، 1412هـ، 1992م.

158. ابن كثير، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن كثير، شمائل الرسول، دار القبلة، جدة، (ط2)، 1409هـ.

159. ابن كثير، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن كثير، قصص الأنبياء، دار الخبر، (ط2)، 1414هـ – 1993م.

160. كحيل، د. عبد الوهاب، الجريمة والجنس، مكتبة التراث الإسلامي، (ط 1)، 1412هـ.

161. كرزون، د. أحمد أنس، منهج الإسلام في تزكية النفس، دار ابن حزم، (ط 1) 1417هـ.

162. الماوردي، أبو الحسن، الأحكام السلطانية، دار الكتب العلمية، بيروت، 1398هـ – 1978م.

163. مؤتمر الفقه الإسلامي، أثر تطبيق الحدود في المجتمع، الرياض.

164. المالك، د. صالح بن عبد الله وآخرون، أصول علم الإجرام، شركة العبيكان، الرياض، 1396هـ.

165. المباركفوري، محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم، تحفة الأحوذي في شرح جامع الترمذي، دار الكتب العلمية، بيروت، (ط1)، 1410هـ.

166. المحاسبي، الحارث بن أسد، التوبة، تحقيق: د. عبد القادر أحمد عطا، دار الاعتصام.
167. محمود، د.علي عبد الحليم، تربية الناشئ المسلم، دار الوفاء، المنصورة، (ط 1)، 1412هـ.
168. محمود، د.علي عبد الحليم، المسجد وأثره على المجتمع الإسلامي، دار المنار الحديثة.
169. المراغي، أحمد مصطفى، تفسير المراغي، دار الفكر، ط3.
170. مرسي، د.سيد عبد الحميد، النفس البشرية، مكتبة وهبة، القاهرة.
171. ابن مسكويه، أحمد، تهذيب الأخلاق، دار مكتبة الحياة، بيروت، البنان.
172. المركز العربي للدراسات أمنية والتدريب، معالج الشريعة الإسلامية لمشاكل انحراف الأحداث، الرياض، 1407هـ.
173. المقدسي، عبدالله بن أحمد بن قدامة، المغني، مكتبة الرياض الحديثة.
174. المنذري، عبد العظيم عبد القوي، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، دار إحياء التراث العربي، ط3، 1388هـ.
175. المنذري، عبد العظيم عبد القوي، مختصر سنن أبي داود، تحقيق: أحمد شاكر ومحمد الفقي، دار المعرفة، بيروت، 1400هـ.
176. ابن منظور، لسان العرب، تحقيق: د.عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم الشاذلي، دار المعارف، القاهرة.
177. المنعم، سليمان، أصول علم الإجرام القانوني، دار الجامعة الجديدة.
178. المهنا، د.أحمد إبراهيم، التربية الإسلامية، مطابع دار الشعب، القاهرة،1402هـ.
179. الميداني، عبد الرحمن حنبكة، الأخلاق الإسلامية وأسسها، دار القلم، دمشق، بيروت، ط1، 1399هـ.
180. الميمان، جميل، القصاص في الإسلام وأثره في استتباب الأمن واستقراره في المملكة العربية السعودية، معهد الدراسات العليا لضباط الشرطة في مصر،1975م.
181. النجدي، عبدالرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي، مجموع فتاوى الشيخ ابن تيميه، عالم الكتب، الرياض.

182. النجدي، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي، حاشية الروض المربع، شرح زاد المستقنع، ط1، 1397هـ.

183. نجيب، د. عمارة، الأسرة المثلى في ضوء القرآن والسُنَّة، مكتبة المعارف، الرياض.

184. النحلاوي، عبد الرحمن، أصول التربية الإسلامية، دار الفكر، دمشق، (ط 1)، 1399هـ.

185. الندوي، أبو الحسن، الأركان الأربعة، دار القلم، الكويت، (ط3)، 1394هـ.

186. الندوي، أبو الحسن، ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، دار الكتاب العربي، (ط6) 1385هـ – 1965م.

187. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، سنن النسائي بشرح السيوطي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط3، 1409هـ.

188. النسفي، عبد الله بن أحمد بن محمد، تفسير النسفي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1402هـ.

189. نصير، آمال بنت صالح، التوبة في ضوء القرآن، دار الأندلس، (ط 1)، 1419هـ – 1998م.

190. النووي، أبو زكريا محي الدين بن شرف، المجموع شرح مهذّب الشيرازي، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، القاهرة، المكتبة العالمية.

191. الهاشمي، د.محمد علي، شخصية المسلم كما يصوغها الإسلام في الكتاب والسنّة، دار البشائر الإسلامية بيروت، (ط4) 1410هـ.

192. ابن هشام، السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى السقا، إبراهيم الأبياري، عبد الحفيظ شلبي.

193. هنادي، د.محمد عبد القادر، الإيمان أركانه وثمراته في ضوء الكتاب والسنّة، دار المجتمع، جدة، 1410هـ.

194. الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، دار الكتاب العربي، بيروت، ط3، 1402هـ.

195. الهيتمي، ابن حجر، الزواجر عن اقتراف الكبائر، المكتبة التجارية الكبرى، مصر،

1356هـ.

196. واصل، عبد الرحمن، مشكلات الشباب الجنسية والعاطفية، دار الشروق، جدة، (ط2)، 1406هـ.

197. وزارة الداخلية، المملكة العربية السعودية، الندوة العلمية لدراسة تطبيق التشريع الجنائي الإسلامي وأثره في مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية، ج1، ج2، 1396هـ.

198. يالجن، د.مقداد، التربية الإسلامية ودورها في مكافحة الجريمة، مطابع الفرزدق، الرياض، 1408هـ.

199. يالجن، د.مقداد، التربية الأخلاقية الإسلامية، مكتبة الخانجي، مصر، (ط 1)، 1397هـ.

فهرس الموضوعات

